الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

العنـــوان

اتجاه السياسة التجارية في الجزائر ما بين الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة والحد من الواردات

دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2000-2015

مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود ومالية دولية

من إعداد الطالبتين:

- زريمش سعاد
- خلاف سومایة

إشراف الأستاذ:

- د. بوبلوطة بلال

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ	جامعة جيجل	رئيسا
الأستاذ	جامعة جيجل	مشرفا ومقررا
الأستاذ.....	جامعة جيجل	مناقشا

السنة الجامعية: 2017/2016

شكر وتقدير

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولاتطيب الجنة إلا برؤيتك جل جلالك.....

لابد لنا ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود فيها إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع أساتذتنا الكرام الذين قدمو لنا الكثير باذلين بذلك جهودا كبيرة في بناء جيل الغذ لتبعث الأمة من جديد وقبل أن نمضي نقدم أسمى عبارات الشكر والإمتنان والتقدير والمحبة إلى الذين حملو أقدس رسالة في الحياة.....

إلى الذين مهدو لنا طريق العلم والمعرفة.....

إلى من زرعو التفاؤل في دربنا و قدمو لنا المساعدات والتسهيلات و الأفكار والمعلومات ربما دون أن يشعروا بذلك فلهم منا كل الشكروالتقدير وأخص منهم أستاذنا المشرف.....

أما الشكر الذي من النوع الخاص فنحن نتوجه بالشكر أيضا إلى كل من لم يقف بجانبنا، ووقف في طريقنا وعرقل مسيرة بحثنا و زرع الشوك في طريق بحثنا، فلولا وجودهم لما أحسسنا بمتعة البحث، ولا حلاوة المنافسة الإيجابية، ولولاهم لما وصلنا إلى ما وصلنا إليه فلهم منا كل الشكر.....

سومايةسعاد

فهرس المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
الإهداء	I
شكر وتقدير	II
ملخص الدراسة	III
فهرس المحتويات	IV
فهرس الجداول	V
فهرس الملاحق	VI
المقدمة العامة	أ
الفصل الأول: عموميات حول السياسة التجارية	-
تمهيد	07
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول السياسة التجارية	08
المطلب الأول: لمحة تاريخية حول السياسة التجارية	08
المطلب الثاني: مفهوم السياسة التجارية وأهدافها	10
المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في تحديد السياسة التجارية	14
المبحث الثاني: أنواع السياسة التجارية	14
المطلب الأول: سياسة الحماية التجارية وحججها	15
المطلب الثاني: سياسة الحرية التجارية وحججها	21
المطلب الثالث: تقييم كل من السياسة الحمائية والحرية التجارية	23
المبحث الثالث: أدوات السياسة التجارية	24
المطلب الأول: الوسائل السعرية	25
المطلب الثاني: الوسائل الكمية	31
المطلب الثالث: الوسائل التنظيمية	33

خلاصة الفصل	38
الفصل الثاني: دور المنظمة العالمية في تحرير التجارة الخارجية وإجراءات انضمام الجزائر إليها	–
تمهيد	40
المبحث الاول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة	41
المطلب الأول: نشأة ومفهوم المنظمة العالمية للتجارة	41
المطلب الثاني: مبادئ وأهداف المنظمة العالمية للتجارة	43
المطلب الثالث: آليات منظمة التجارة العالمية	45
المبحث الثاني: دور المنظمة العالمية للتجارة في تحرير التجارة الخارجية	47
المطلب الأول: قواعد تنظيم التجارة الدولية	47
المطلب الثاني: دور المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق العولمة	48
المطلب الثالث: تقييم الإنجازات التي حققتها المنظمة العالمية للتجارة	50
المبحث الثالث: مسار انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة	53
المطلب الأول: الإجراءات والأهداف التي تسعى الجزائر لتحقيقها من هذا الانضمام	54
المطلب الثاني: الصعوبات والعراقيل التي تواجهها الدول النامية عند انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة	62
المطلب الثالث: الانعكاسات المحتملة من جراء الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة	64
خلاصة الفصل	72
الفصل الثالث: دراسة احصائية حول فعالية السياسة التجارية في الجزائر على الأداء الاقتصادي	–
تمهيد	74
المبحث الأول: السياسة التجارية في الجزائر	75
المطلب الأول: تحرير التجارة الخارجية في الجزائر	75

المطلب الثاني: تحليل التجارة الخارجية الجزائرية	89
المطلب الثالث: تقييم فعالية السياسة التجارية على الأداء الاقتصادي الداخلي خلال الفترة (2000 – 2015)	82
المبحث الثاني: دراسة مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية	95
المطلب الأول: الواردات	95
المطلب الثاني: الصادرات	100
المطلب الثالث:ميزان المدفوعات	101
المبحث الثالث: دراسة بعض السياسات التي انتهجتها الجزائر	103
المطلب الأول: أثر تخفيض سعر الصرف على الدينار الجزائري مقابل الدولار والأورو خلال الفترة (2000 – 2015)	103
المطلب الثاني: أثر تخفض سعر الصرف على الصادرات والواردات خلال الفترة (2000–2015)	106
المطلب الثالث: أثر الحصيلة الجمركية على الصادرات والواردات خلال الفترة (2000–2015)	109
خلاصة الفصل	111
الخاتمة العامة	113
قائمة المراجع	117
الملاحق	–

فهرس الجداول

فهرس الجداول:

رقم الجدول	العنوان	رقم الصفحة
01	تصنيف السياسة التجارية	78
02	تطور معدل النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة (2000 -2015)	92
03	تطور معدل التضخم في الجزائر خلال الفترة (2000 – 2015)	93
04	تطور معدل البطالة في الجزائر خلال الفترة (2000 – 2015)	94
05	التوزيع السلعي للواردات الجزائرية خلال الفترة (2000 – 2015)	98
06	التوزيع السلعي للصادرات الجزائرية خلال الفترة (2000 – 2015)	100
07	سعر صرف الدينار الجزائري مقابل الدولار والأورو خلال الفترة (2000-2015)	104
08	سعر صرف الدينار الجزائري مقابل (الدولار والأورو) والصادرات والواردات الجزائرية خلال الفترة (2000 – 2015)	106
09	تطورات الحصيلة الجمركية، الصادرات، الواردات، الجزائرية خلال الفترة (2000 – 2015)	109

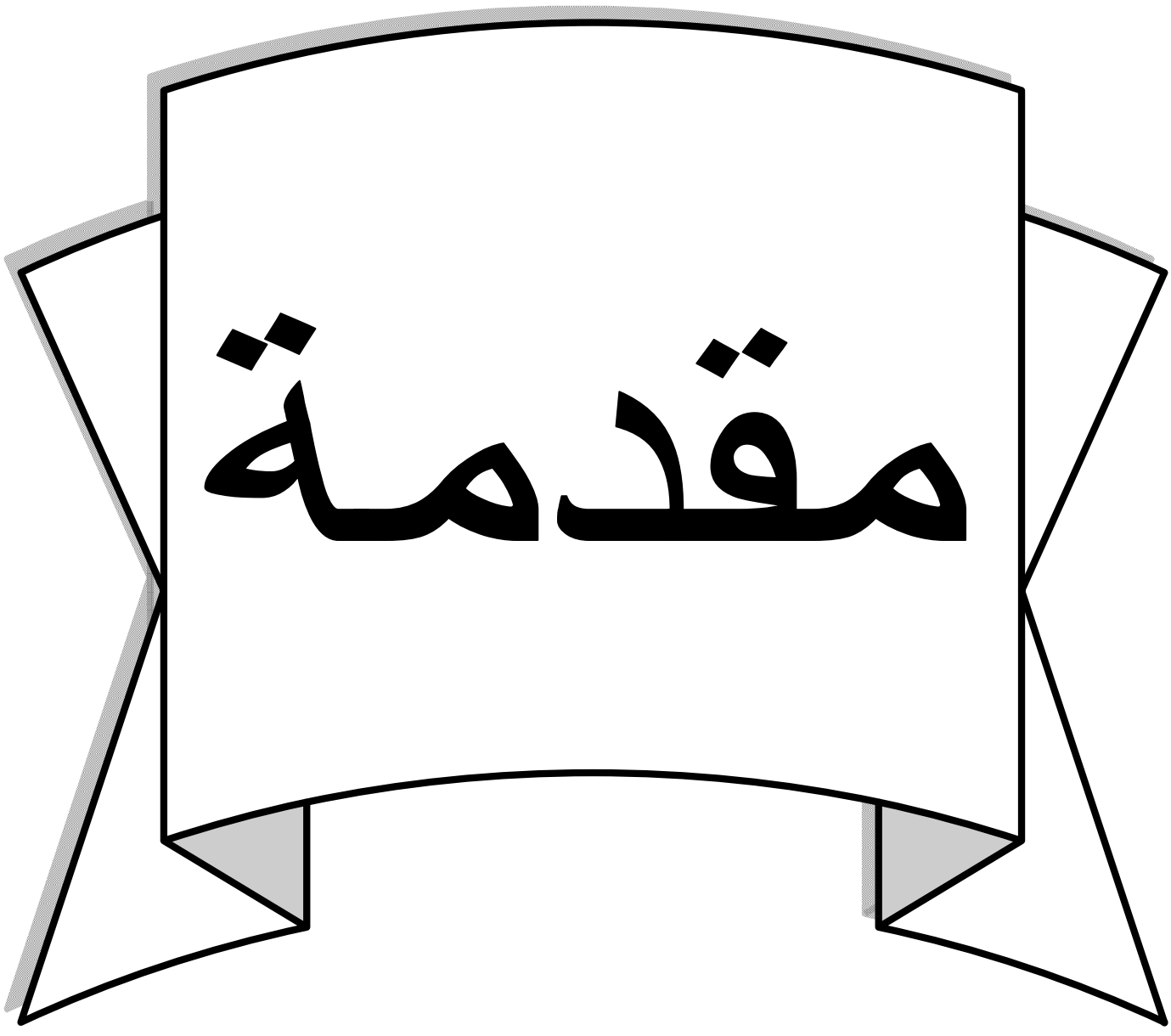
مقدمة

المقدمة:

يعتبر تحرير التجارة الخارجية أحد الركائز التي تهدف إلى تحقيق النمو والتنمية الاقتصادية في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء حيث ساهمت التجارة الدولية بشكل كبير في الانفتاح العالمي، وذلك بفضل اتخاذ الدول منهج التعاون والتكامل بينهم والاندماج في النظام التجاري الدولي، عن طريق تبني سياسات تجارية مناسبة.

وتتبع الدول في مجال علاقاتها الاقتصادية الخارجية وفي التبادل التجاري مع الدول الأخرى، سياسات معينة، يمكن أن تختلف بين دولة وأخرى تبعا لتوجهاتها السياسية والاقتصادية وطبيعة اقتصادها، وكذلك تبعا للظروف الاقتصادية القائمة سواءا على الصعيد الداخلي أو على مستوى الاقتصاد العالمي وذلك بما يتفق مع مصالحها وما تراه مناسبا في بناء علاقاتها الخارجية وتحالفاتها، حيث أن السياسات التجارية المختلفة في مراحل التاريخ الاقتصادي تراوحت بين اختيارات الحماية والتقييد واختيارات الحرية والتحرير. والحماية تتضمن الاستقلال عن الاقتصاد العالمي والتنوع الانتاجي والاشباع الذاتي. والحرية تتضمن التبعية المتبادلة بين الدول والاندماج في الاقتصاد العالمي والتخصص، والواقع أن النموذجين يمثلان سياسات على طرفي النقيض، ولا يمكن في الحقيقة لأي دولة أن تحقق الاقتصاد التام اتجاه الاقتصاد العالمي، كما لا تستطيع أي دولة أن تحقق التبعية المطلقة، بل لابد من اختيار سياسة وسط، حيث نختار المستوى من الحماية أو الحرية الذي يتفق مع مصالحها في مرحلة معينة ودون اهمال العامل المقابل، فالامر، في الواقع، يتعلق بالاولويات المعطاة إلى الحماية أو الحرية.

حيث سعت الدول في اطار منظمة التجارة العالمية وفي الكثير من جولاتها إلى الدعوة لتحرير التجارة العالمية من القيود التعريفية وغير التعريفية فقد حققت وبشكل كبير تخفيض في نسبة التعريفات الجمركية مما أعطى انفتاحا أكثر، للاسواق المحلية أمام دخول المنتجات الأجنبية، الأمر الذي دفع الحكومات المختلفة بالإهتمام بالقيود غير التعريفية كبديل عن التعريفات الجمركية لحماية منتجاتها وأسواقها المحلية.

ونظرا للدور التنموي الذي يلعبه قطاع التجارة الخارجية قامت الجزائر بعقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الاوروبي، وهي على أبواب الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، كما قامت بوضع سياسات تمكنها من حماية المنتوج الوطني من المنافسة الأجنبية، وذلك بتحديد عوامل مفسرة لتغيرات كل من الصادرات والواردات الكلية وحسب التركيبة السلعية لكل منهما.

ورغم الجهود التي قامت بها الجزائر، فإنها تواجه دائما مخاطر وهي متنوعة من حيث انضمامها للمنظمة العالمية للتجارة، ووسائل تمويل العمليات التجارية الخارجية لأنه لا يمكن لأي دولة أن تستقل باقتصادها عن بقية دول العالم.

كما قامت الجزائر بالتحرير التدريجي لتجارتها الخارجية في اطار انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة وذلك بتطوير أدوات السياسة التجارية وترقية قطاع الصادرات خارج قطاع المحروقات ومحاولة تحقيق نمو اقتصادي يعتمد على تنويع القطاع الانتاجي، وحتى لا تخرج الجزائر عن اطار تحرير تجارتها الخارجية قامت بتقييد جزئي لوارداتها، محاولة بذلك التكييف ما بين الحرية والحماية التجارية بحيث تتناسب مع أوضاع الاقتصاد الوطني والخطط التي رسمتها في اطار النهوض بتجارتها الخارجية.

الإشكالية:

ولمعرفة السياسة التجارية الجزائرية في ظل نيتها للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة وكذا التقلبات الاقتصادية الراهنة، تبرز لنا الاشكالية التي سنعمل على معالجاتها والتي تتمثل في:

ماهو اتجاه السياسة التجارية في الجزائر في ظل الأوضاع التي يمر بها كل من الاقتصاد الوطني والاقتصاد العالمي؟

ويندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي **التساؤلات الفرعية التالية:**

- ما مفهوم السياسة التجارية؟ وما هي أنواع السياسة التجارية؟ وما المقصود بالتحرير والتقييد؟
- ماهو دور المنظمة العالمية للتجارة في تحرير التجارة الخارجية؟
- ما مدى تأثير التحرير الكامل للتجارة الخارجية في الجزائر على ميزان المدفوعات؟
- هل ساهمت الاتفاقات التي وقعتها الجزائر في تنمية التجارة الخارجية والرفع من القدرة التصديرية لها؟
- ماهي أدوات السياسة التجارية الجزائرية وكيف كانت فعاليتها على الآداء الاقتصادي؟
- كيف تؤثر السياسة الجمركية على ميزان المدفوعات الجزائري؟

الفرضيات:

- تلعب المنظمة العالمية للتجارة دورا أساسيا في تحرير التجارة الخارجية، من خلال تطبيق مجموعة من القواعد التي تهدف إلى تنظيم المعاملات التجارية بين الدول.
- التحرير الكامل للتجارة الخارجية في الجزائر يؤدي إلى عجز في ميزان المدفوعات على المدى المتوسط.

_ تحرير التجارة الخارجية في الجزائر يؤثر على معدل التضخم، معدل البطالة، معدل النمو.

_ إن تخفيض معدلات التعريفة الجمركية في الجزائر يؤدي إلى زيادة الورادات.

مبررات اختيار الموضوع:

تعتبر رغبتنا الشخصية في معرفة اتجاه السياسة التجارية في الجزائر في ظل انضمامها للمنظمة العالمية للتجارة وكذا رغبتها الملحة في تخفيض الواردات وآثارها على الاقتصاد الوطني من أهم أسباب اختيار هذا الموضوع، بالاضافة إلى ذلك نقص الدراسات التي عالجت السياسة التجارية في الجزائر بشكل خاص. ورغبة منا في إثراء رصيدنا المعرفي والأكاديمي بهذا الموضوع.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

_ التطرق إلى أدوات السياسة التجارية الجزائرية قبل وبعد التحرير؛

_ التعرف على ميزان المدفوعات والتوزيع السلعي لكل من الصادرات والواردات؛

_ معرفة آليات تخفيض حجم الواردات في الجزائر؛

_ تبيان آثار الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر.

أهمية الدراسة:

يستمد هذا الموضوع أهميته من خلال الإهتمام المتزايد بالسياسات التجارية باعتبارها الأداة الأساسية المستخدمة لمواكبة التطورات الحاصلة في التجارة الدولية خاصة بعد اتخاذ الجزائر اجراءات استعدادها للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة والتي مازالت قيد التنفيذ، ووضع اجراءات للحد من الواردات وتخفيض حجمها.

لهذه الأسباب ارتأينا إلى دراسة اتجاه السياسة التجارية في الجزائر في ظل مساعيها للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و الحد من الواردات، ومعرفة ماهو الاتجاه الذي يعود على الإقتصاد الوطني بالنفع.

المنهج والأدوات المستخدمة:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي في الدراسة النظرية الخاصة باتجاه السياسة التجارية في الجزائر في اطار تحرير التجارة الخارجية، وعلى المنهج التحليلي المستند على أدوات التحليل الاحصائي لإبراز أهم الإحصائيات التي تخص ميزان المدفوعات، الحصيلة الجمركية، سعر الصرف.

حدود الدراسة:

للبحث حدود زمانية ومكانية حيث اجريت الدراسة على الاقتصاد الجزائري وحاولنا من خلاله ابراز اتجاه السياسة التجارية في الجزائر، خلال الفترة من (2000 – 2015). وتم اختيار هذه الفترة كون الجزائر كانت في بداية تحرير تجارتها الخارجية.

الدراسات السابقة:

عبد الحميد حمشة، دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة–دراسة حالة الجزائر–، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم اقتصادية، فرع اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012–2013. حيث تطرق إلى التجارة الخارجية في ظل التطورات الدولية الراهنة وكذا التصدير في الفكر الاقتصادي ثم تطرق إلى مسار تحرير التجارة الخارجية في الجزائر خارج قطاع المحروقات.

عمر شتاتحة، تأثير السياسة التجارية على توازن ميزان المدفوعات في الدول النامية–دراسة حالة الجزائر للفترة 1990– 2012–، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع مالية دولية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2014– 2015. تطرق إلى الأدبيات النظرية والتطبيقة الخاصة بالسياسة التجارية على ميزان المدفوعات في الجزائر، ثم تطرق إلى دراسة حالة تحت عنوان تأثير السياسة التجارية على ميزان المدفوعات في الجزئر.

الويزة قطاف، التجارة الخارجية خارج قطاع المحروقات وأثارها في تحسين ميزان المدفوعات في الجزائر 2003– 2013، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، 2013– 2014. تطرقت فيها إلى الجوانب النظرية للتجارة الخارجية وميزان المدفوعات وتم التطرق فيها إلى واقع التجارة الخارجية وميزان المدفوعات في الجزائر.

فيصل لوصيف، أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970– 2012، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، فرع الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة سطيف1، 2013– 2014. تطرق فيها إلى سياسات التجارة الخارجية وأهم أسس النظرية لها، ثم تطرق إلى تحرير قطاع التجارة الخارجية وتطور هذا القطاع خلال فترة 1990– 2012 وعلاقة الجزائر بالمنظمات الاقتصادية الدولية في مجال التجارة الخارجية خلال فترة الانفتاح.

خطة هيكل الدراسة:

قسم البحث إلى ثلاث فصول:

تناول الفصل الأول السياسة التجارية، بدءا بمفاهيم عامة حول السياسة التجارية ،أنواع السياسة التجارية، وأدوات السياسة التجارية.

أما الفصل الثاني فقد خصص لدراسة دور المنظمة العالمية للتجارة في تحرير التجارة الدولية ومسار انضمام الجزائر إليها وذلك من خلال التطرق إلى ماهية المنظمة العالمية للتجارة، ودور المنظمة العالمية للتجارة في تحرير التجارة الخارجية، ومسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

وتطرقنا في الفصل الأخير دراسة احصائية حول فعالية السياسة التجارية في الجزائر على الأداء الاقتصادي، حيث من خلاله تم عرض السياسة التجارية في الجزائر، دراسة مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية، وكذا التطرق لبعض السياسات الأخرى التي اعتمدتها الجزائر.

وختاما النتائج والاقترحات.

صعوبات الدراسة:

_ تتمثل الصعوبات التي صادفناها في هذا البحث في التضارب الكبير في الاحصائيات باختلاف مصادرها، الشي الذي أخد منا الكثير من الوقت والجهد مما استوجب الدقة والتحرز قصد انتقاء أفضل لما نراه الأقرب من الصحة ولا يناقض الواقع ؛

_ عدم توفر الكتب وكذا نقص في الدراسات الخاصة بالسياسة التجارية الجزائرية؛

_ تغطية شبكة الأنترنث ضعيفة جدا ما أخد منا وقتا كبيرا جدا وعرقلنا في مواصلة بحثنا.

الفصل الأول

عموميات حول السياسة التجارية

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول السياسة التجارية

المبحث الثاني: أنواع السياسة التجارية

المبحث الثالث: أدوات السياسة التجارية

تمهيد:

تعتمد الدول في تطبيق سياستها في مجال توطيد علاقاتها الاقتصادية خاصة في مجال التجارة الخارجية على السياسات التجارية، والتي تتراوح دوما بين أوضاع تتميز بدرجة من الحرية وأخرى بدرجة أكبر من الحماية.

لهذا اختلفت السياسات المتبعة من طرف كل دولة حسب ما تقتضيه مصالحها الوطنية، وقد غذي هذا الاختلاف مناقشات فكرية تعكس طبيعة وحركية التجارة الخارجية حيث دافع كل طرف عن أفكاره بالحجج التي يملكها.

وباعتبار أن السياسة التجارية أداة من أدوات التجارة الخارجية فهي الأخرى تحتوي على مجموعة من الوسائل أو الأدوات التي تساعدها في التأثير على التبادل الدولي. ولإبراز كل هذا قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول السياسة التجارية

الدولة وحدة سياسية، ذات سيادة مستقلة. وكل وحدة تسعى إلى تشكيل سياستها الخارجية أي الطريقة التي تتعامل بها مع العالم الخارجي، والسياسة الخارجية، ذات نطاق واسع، تغطي الأمن والدفاع، والسياسة الدبلوماسية، والثقافة، والمعاملات الاقتصادية[1].

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن السياسة التجارية

لم تكن التجارة الدولية منتشرة في العصور القديمة والعصور الوسطى. حيث كانت التجارة تتم عادة من جانب دول معينة، الدول المصدرة، وتستقبل من دول أخرى، الدول المستوردة، دون أن تقوم الدول الأخيرة بتصدير أي سلع إلى الخارج. فقد كانت تجارة العالم احتكار لبعض الدول، أما بقية دول العالم فكانت تستقبل بضائع تلك الدول لأنها تسد احتياجات شعوبهم.

ولم يكن للسياسة التجارية في تلك العصور أي غرض من أغراض الحماية، فقد تميزت التعريفة الجمركية بدورها المالي البحت باعتبارها مصدرا من مصادر إيرادات الدولة، دون أن يكون لها أي دور حمائي، فالسياسة التجارية بالمعنى الحقيقي لم تظهر حتى نهاية القرون الوسطى، حيث يتطلب وجودها توفر درجة من المبادلة بين الدول وهو مالم يكن متوفرا في تلك الفترة.

وعليه يمكن تقسيم مراحل تطور السياسات التجارية على النحو التالي:

أولا: السياسة التجارية قبل الحرب العالمية الأولى(السياسة التجارية ما بين الحرية والتقييد)

لم تظهر السياسة التجارية كفكرة اقتصادية في التجارة الدولية إلا في أوائل القرن السادس عشر تحت تأثير مذهب التجاريين، وإذا كان لأداء التجاريين في تلك الفترة أثرا واضحا على اقتصاديات دول أوروبا إنجلترا وفرنسا، حيت تقدمت صناعاتهما وعرفت منتجاتهما على مستوى العالم ككل[2].

وتعتبر فترة سيادة أفكار المدرسة التقليدية، الأفكار الليبرالية أهم فترات رواج مذهب الحرية الاقتصادية[3]، وأبدت السياسة الاقتصادية في تلك المرحلة مبدأ حرية التبادل التجاري سواء في الداخل أو الخارج، واعتنق الكثيرين مذهب آدم سميث الخاص بترك النشاط الاقتصادي لأفراد يديرونه طبقا لما تمليه عليهم مصالحهم الشخصية.

---

[1] مصطفى رشدي شيحة، **الأسواق الدولية المفاهيم والنظريات السياسية**، دار الجامعة الجديدة، مصر، بدون سنة نشر، ص131.

[2] مجدي محمد شهاب، شوزي عدلي ناشد، **أسس العلاقات الاقتصادية الدولية، ط1**، منشورات الحلبي الحقوقية، مصر، 2006، ص189.

[3] مرجع سبق ذكره، ص190.

واعتبر أنصار هذا المذهب أن التقسيم الولي للإنتاج هو المبدأ الأساسي في العلاقات الاقتصادية بين الدول، وقد سادت هذه الآراء في كل من إنجلترا وفرنسا، اذ تمتعت هاتان الدولتان بالتفوق الصناعي، وكانت التجارة الخارجية بما أتاحته من اتساع أسواق تصريف المنتجات الصناعية وكذلك إمداد الصناعة بمستلزماتها من المستعمرات التي تخصصت في ظل هذه الظروف في إنتاج الحاصلات الزراعية والمواد الأولية هي خير سند لنمو الصناعة[1].

وكان لإلغاء قانون الغلال التي كانت تفرض رسوما جمركية على الغلال تحت تأثير نفوذ الأرستقراطية البريطانية التي تمتلك الأراضي الزراعية أوضح صورة لاعتناق إنجلترا مبدأ حرية التجارة، أضف إلى ذلك انفصال الولايات المتحدة الأمريكية عن إنجلترا وإعلان استقلالها عام 1776.

وقد ترتب على الأخذ بسياسة حرية التجارة استغلال ثروات البلاد المتخلفة المتخصصة في تصنيع المواد الأولية من قبل الدول المتقدمة التي تمثلها إنجلترا وفرنسا في ذلك الوقت. فلم يكن الأمر يقتصر على التبعية والاستعمار السياسي بل تجاوزه إلى علاقة تبعية اقتصادية مطلقة. وبذلك فالفكرة الأساسية التي يتضمنها نظام العهد الاستعماري هي: أن المستعمرات ليست سوى مناطق قد جعلت لخدمة اقتصاديات الدول الاستعمارية للوصول دائما إلى ميزان تجاري إيجابي.

وفي ظل سيادة سياسة الحرية التجارية بهذه الصورة وسيطرة الصناعات الإنجليزية على العالم، فقد نادى العديد من الاقتصاديين في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا بضرورة حماية منتجات الصناعة الوطنية من غزو السلع الإنجليزية والفرنسية، وانتهى الأمر بانتهاج الدول الأوروبية جميعا لسياسة الحماية التجارية ابتداءا من عام 1873 وحتى قيام الحرب العالمية الأولى عام 1914. وتميزت هذه الفترة بحدوث انخفاض عام في الأثمان والذي أثر على أثمان صادرات الكثير من الدول.

ثانيا: السياسة التجارية بعد الحرب العالمية الأولى(السياسة التجارية المقيدة)

ترتب على اندلاع الحرب العالمية الأولى عام 1914 حدوث العديد من التغيرات السياسية والاقتصادية والنقدية على مستوى العالم ككل.

حيث أن الحرب خلفت للعالم مشكلة مدفوعات، فقد كان يجب على الدولة أن تزيد وارداتها لتعمير ما دمرته الحرب ولكنها، في ذات الوقت، يجب أن تزيد صادراتها لتوفير رؤوس الأموال، وكلا الأمرين يمثل صعوبة عليها، حيث ترتب على ذلك استمرار نظام الحماية وتقوية دعائمه بل وعودته إلى الدول التي كانت

[1] زينب عوض الله حسين، **الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004، ص ص276، 277.

قد هجرته كإنجلترا.

وقد عانى النظام الاقتصادي في الفترة مابين الحرب العالمية الأولى والثانية من حالة انخفاض في الأثمان، مما ساهم في استقرار نظام الحماية، وانتهاج سبلا مختلفة للتقييد وإعاقة التجارة الدولية فبالإضافة لنظام الرسوم الجمركية، ظهر نظام الحصص، حيث أن فرنسا أكثر الدول توسعا في تطبيقه لحماية محاصيلها الزراعية من منافسة دول أمريكا الجنوبية وبعض المستعمرات. واستمرت الولايات المتحدة الأمريكية مند نهاية الحرب العالمية الأولى في رفع تعريفاتها الجمركية بقصد الاحتفاظ بسوقها الواسعة لإنتاجها الكبير، رغم أنها خرجت من الحرب دائنة لجميع الدول الأوروبية تقريبا.

كما تبنت كل من ألمانيا وإيطاليا ومن بعدها إنجلترا سياسة الحماية والتقييد، فقد حاولت كل من ألمانيا وإيطاليا حماية صناعاتها الوطنية ومحاولة انتهاج مبدأ الاكتفاء الذاتي وعدم اللجوء إلى الخارج إلا في أضيق نطاق ممكن، أما إنجلترا فقد بدأت مند 1915 تفرض رسوما جمركية على بعض السلع، إلى أن أصدر قانون حماية الصناعة عام 1921 لحماية الصناعات الأساسية، وقد وسع بعد ذلك تطبيق هذا القانون وأدخلت العديد من الصناعات الإنجليزية فيه، وكان لأزمة الكساد الكبير عام 1929 أكبر الأثر في تدعيم وتقوية سياسة الحماية التجارية وقد بلغت أوجها خلال الثلاثينيات وتعددت أساليبها، فبالإضافة إلى الرسوم الجمركية، فرضت الدول نظام الحصص على وارداتها وسبل الرقابة على الصرف[1].

ثالثا: السياسة التجارية بعد الحرب العالمية الثانية(الاتجاه نحو التحرير)

وبانتهاء الحرب العالمية الثانية بدأت الدول الرأسمالية الكبرى، وخاصة الولايات المتحدة الأميركية تأخذ بسياسة حرية التجارة الدولية مع اعتمادها على الرسوم الجمركية لتنظيم هذه التجارة، وتمثل الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) التي أبرمت سنة 1947 ومن بعدها تأسيس منظمة التجارة العالمية سنة 1995 حجر الأساس لتحرير التجارة الدولية.

المطلب الثاني: مفهوم السياسة التجارية وأهدافها

أولا: مفهوم السياسة التجارية

"السياسة التجارية هي عبارة عن مجموعة الوسائل والطرائق التي تقوم بها الدول في تجارتها الدولية بقصد تحقيق أهداف محددة، أو هي موقف الدول إزاء العلاقات الاقتصادية التي ينشؤها الأشخاص من خلال صفتهم الفردية أو كمؤسسات المقيمون على أرضها مع الأشخاص كأفراد أو مؤسسات المقيمين في

[1] مرجع سبق ذكره، ص 194- 197.

الخارج"[1].

"يقصد بها أيضا بأنها تلك السياسة التي تضعها السلطات المختصة والمتعلقة بعمليات التجارة الدولية من استيراد وتصدير وميزان مدفوعات وأسعار صرف بغرض تحقيق أغراض معينة"[2].

"يختلف مفهوم السياسة التجارية باختلاف النظم الاقتصادية، ويرجع ذلك إلى مدى رغبة كل دولة في محاولة تأثيرها على جوانب اقتصادية مختلفة، قصد تحقيق أهداف خاصة بها سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو غيرها"[3].

"وتعرف على أنها مجموعة التنظيمات والإجراءات التي تتخذها الدولة من أجل قطاع التجارة الخارجية، ولهذه السياسة أهداف محددة وأدوات تساعدها على تحقيق هذه الأهداف"[4].

من خلال ما سبق نستنتج أن السياسة التجارية هي عبارة عن إجراءات تتخذها الدولة من أجل قطاع التجارة الخارجية وتختلف السياسات التجارية باختلاف النظم والأوضاع الاقتصادية السائدة، حيث أن لكل دولة أهداف ووسائل خاصة بها.

ثانيا: أهداف السياسة التجارية

إن تطبيق الدولة لأي سياسة تجارية، هو بالأساس من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف، فمنها ماهي ذات صبغة اقتصادية ومنها ماهي ذات طابع اجتماعي وأخرى سياسية وإستراتيجية.

1.الأهداف الاقتصادية: وتتمثل في:

أ- تحقيق موارد للخزانة العامة

قد يكون الحصول على موارد للخزانة العامة لتمويل الإنفاق العام بأنواعه المختلفة أحد أهداف السياسة التجارية، وفي كثير من الحالات يعتبر الحصول على موارد من هذا الطريق أكثر فعالية وأكثر قبولا من بعض الطرق البديلة لتمويل الخزينة العامة، على أنه يجب التحرز عند تحديد هذا الهدف، فلو تم تحقيقه بفرض رسوم على السلع المستوردة دون تمييز فقد يؤدي هذا إلى الإخلال باعتبارات العدالة الاجتماعية أو باعتبارات التنمية الاقتصادية أو بهما معا[5].

---

[1] شريف علي الصوص، **التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، ط1**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2012، ص12.

[2] سامي خليل، **الاقتصاد الدولي**، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، 2005، ص401.

[3] يوسف مسعداوي، **دراسات في التجارة الدولية**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص70.

[4] عبد الرحمن يسرى أحمد، إيمان محب زكي، **الاقتصاديات الدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص153.

[5] عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003،ص ص233- 234.

ب-تحقيق التوان في ميزان المدفوعات

قد تلجأ الدولة إلى تخفيض قيمة العملة كوسيلة لاستعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات أمر تقف دونه محاذير كثيرة، خاصة في الدول النامية والتي تتمثل في ضعف المرونة السعرية للصادرات والواردات، وقد يحدث تدهور شديد في معدل التبادل نتيجة تخفيض قيمة العملة، لذا وجب على هذه الدول اتخاذ الإجراءات الكفيلة باستعادة التوازن في ميزان المدفوعات، وذلك بالتقليل من الطلب على الصرف الأجنبي وزيادة المعروض منه[1]، كما تسعى الدول إلى حماية الاقتصاد الوطني من التقلبات الخارجية باعتبار أن التجارة الخارجية وسيلة اتصال بالخارج فإن أي تقلبات اقتصادية خارجية عنيفة كتضخم عنيف أو انكماش حاد قد تنعكس على الاقتصاد بالسلب، لذلك فإن من الضروري وضع السياسات الكفيلة بحماية الاقتصاد الوطني من هذه التقلبات[2].

ت-حماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية

والمقصود هنا عزل المؤثرات الخارجية التي يمكن أن تؤثر تأثيرا ضارا على الإنتاج المحلي في بعض الفروع، وتشتد ضرورة الحماية في هذا المجال متى كانت النفقة الحقيقية للإنتاج في الداخل أكبر منها في الخارج، ومتى كانت حماية الإنتاج المحلي أمر جوهري. ومن أمثلة ذلك ما تطبقه دول غرب أوروبا من إجراءات لحماية الإنتاج الزراعي فيها من منافسة الإنتاج الزراعي في الدول النامية. ومن أمثلة ذلك أيضا ما تطبقه الدول المتقدمة لحماية إنتاجها الصناعي في بعض المجالات، كصناعة الغزل والنسيج والصناعات الخفيفة عموما، كذلك ما تتبعه الدول النامية من إجراءات لحماية معظم فروع الإنتاج الصناعي فيها[3].

ث-حماية الصناعات الوليدة

لا تستطيع الصناعات الناشئة في الدول النامية على النمو والازدهار في ظل المنافسة الشديدة من قبل الصناعات العريقة أو المنافسة، والتي توجد في الدول المتقدمة، خاصة وأن هذه الأخيرة قد أقيمت منذ فترة طويلة نمت خلالها وتقدمت وأصبحت عند مستوى كفاءة مرتفع، ولذا فإن تقييد الواردات القادمة من الدول المتقدمة أصبح أمرا ضروريا لحماية الصناعات الناشئة بالدول النامية من المنافسة الأجنبية حتى تنمو

---

[1] مجدي محمود شهاب، **الاقتصاد الدولي المعاصر**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007، ص118.

[2] براهيم بلقلة، **آليات تنويع الصادرات خارج المحروقات وأثرها على النمو الاقتصادي – دراسة حالة الجزائر –** ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2008- 2009، ص27.

[3] مجدي محمود شهاب، مرجع سبق ذكره، ص 119.

وتكتسب خبرات جديدة. وهذا يعني أن الحماية لا يتعين أن تمنح لكل أنواع الصناعات الناشئة، وإنما فقط للصناعات التي يتوافر لها مقومات النجاح في المستقبل إذا ما تم حمايتها خلال فترة سماح معينة[1].

ج- حماية الاقتصاد القومي من خطر سياسة الإغراق

يقصد بسياسة الإغراق، بيع السلع بسعر يقل عن تكاليف الإنتاج في السواق الخارجية على أن تعوض الخسارة بالبيع بسعر مرتفع في السوق المحلية. وسياسة الإغراق تعتبر وسيلة ملتوية لكسب السوق الخارجي على حساب المنتجين المحليين، وخاصة من بعض المحتكرين الأجانب بشكل مؤقت أو دائم ولذلك فإن دورة الأورجواي والجات سنة 1994 ومنظمة التجارة العالمية سنة 1995 كفلت بتطبيق إجراءات معنية لمحاربة سياسة الإغراق، ناهيك عن دخول الدولة التي تمارس تلك السياسة في منازعات ومحاكمات وتعويضات من قبل جهاز أو مجلس فض المنازعات التابع لمنظمة التجارة العالمية[2].

2.الأهداف الاجتماعية: وتتمثل في:

- حماية مصالح بعض الفئات الاجتماعية، كالمزارعين والمنتجين الصغار، أو منتجي بعض السلع التي تمثل أهمية حيوية للمجتمع؛

- العمل على حماية الصحة العامة للمجتمع من خلال منع استراد السلع المضرة أو المخالفة للمعايير أو تقييد استيراد سلع أخرى كالكحول والسجائر[3]؛

- إعادة توزيع الدخل القومي: قد تستهدف الدولة إعادة توزيع الدخل القومي بين الفئات أو الطبقات المختلفة، وتلجأ إلى أدوات السياسة التجارية في هذا السبيل، ففرض رسوم جمركية أو تطبيق نظام الحصص على واردات معينة، مع ثبات العوامل الأخرى، يقلل من الدخل الحقيقي لمستهلكي هذه السلعة ويزيد الدخل الحقيقي لمنتجيها في الداخل[4].

---

[1] السيد محمد أحمد السريتي، **اقتصاديات التجارة الدولية بين النظرية والتطبيق، ط1**، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2011، ص ص154- 155.

[2] زبير طيوح، **أثر تحرير التجارة الخارجية على ميزان التجاري- دراسة حالة الجزائر 1980- 2013 -**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، فرع تجارة دولية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014- 2015، ص19.

[3] فيصل لوصيف، **أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970- 2012**، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، فرع الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة سطيف1، 2013- 2014، ص16.

[4] عمر شتاتحة، **تأثير السياسة التجارية على توازن ميزان المدفوعات في الدول النامية-دراسة حالة الجزائر للفترة 1990- 2012-**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع مالية دولية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2014- 2015، ص11.

3.الأهداف السياسية والاستراتيجية: وتتمثل في:

- توفير أكبر قدر من الاستقرار، وتوفير الأمن في الدولة من الناحية الاقتصادية والغذائية والعسكرية؛
- تأمين الاكتفاء الذاتي، وخصوصا الأمن الغذائي؛
- العمل على توفير احتياجات الدولة من مصادر الطاقة وغيرها من السلع الاستراتيجية خصوصا في فترات الأزمات والحروب[1].

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في تحديد السياسة التجارية

بصفة عامة هناك نوعين من السياسات التجارية، هناك العديد من العوامل التي تحكم اختيار بلد معين لتطبيق أي من هاتين السياستين. وتلك العوامل قد تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، من ثم فإن السياسة التي يتبعها بلد ما في مرحلة معينة قد تختلف عن السياسة التجارية التي يتبعها ذات البلد في مرحلة أخرى. فمصر مثلا خلال الحكم الناصري اتبعت سياسة مقيدة للتجارة الخارجية لوجود نظام اقتصادي اشتراكي في ذلك الحين، وكانت الأهداف الاقتصادية مختلفة. حيث مرحلة بناء الصناعة الوطنية وغيرها... ولكن الآن تتبع مصر سياسة اقتصادية شديدة الاختلاف حيث الحرية النسبية للتجارة. فالنظام الاقتصادي السائد يلعب دورا محوريا في اختيار السياسة التجارية، ويمكننا بصفة عامة القول أن الأنظمة الاقتصادية الاشتراكية أو الشمولية الأمثل لتطبيق سياسات تجارية مقيدة، في حين أن الأنظمة الرأسمالية أكثر ميلا لتطبيق سياسات تجارية أكثر تحررا، ولكن خلال السنوات الأخيرة وبعد التغيرات التي شهدها الاقتصاد العالمي بعد انهيار الاتحاد السوفياتي عام 1989، يمكننا إدخال عامل آخر ربما يكون أكثر أهمية وهو تأثير العوامل الخارجية في إتباع سياسة تجارية معينة[2]، ومعظم دول العالم الآن تطبق سياسات تجارية أميل للتحرر ولم يكن لها خيار في ذلك ولكن الوضع الدولي فرض على الدول حتمية تطبيق تلك السياسات التحررية والواقع خير شهيد على ذلك، فلم تعد العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المحلية هي الوحيدة التي تحدد اختيار السياسة التجارية بل دخلت وبقوة العوامل الخارجية.

المبحث الثاني: أنواع السياسة التجارية

أدت التفرقة بين التجارة الداخلية والخارجية إلى وجود مذهبين في التجارة الخارجية أحدهما يرى ضرورة تركها حرة دون قيود لأن هذا يؤدي إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الرفاهية الاقتصادية للعالم أجمع، ويرى

[1] محمد دياب، **التجارة الدولية في عصر العولمة، ط1**، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2010، ص ص71، 72.

[2] رضا عبد السلام، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص ص71، 72.

فريق آخر ضرورة حمايتها من بعض المؤثرات الخارجية لأن هذا يكون في بعض الحالات من الأمور الحيوية التي تقتضيها السياسة العليا[1].

المطلب الأول: سياسة الحماية التجارية وحججها

أولا: سياسة الحماية التجارية

أ- تعريفها: يطلق عليها أيضا السياسة الحمائية للتجارة الدولية، أو تقييد التجارة الدولية، ويمكن تعريفها على أنها "مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير التي تضع قيودا مباشرة أو غير مباشرة، كمية أو غير كمية تعريفية أو غير تعريفية على تدفق التجارة الدولية عبر حدود الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية معينة"[2]."أو قيام الحكومة بتقييد حرية التجارة مع الدول الأخرى بإتباع بعض الأساليب كفرض رسوم جمركية على الواردات أو وضع حد أقصى لحصة الواردات خلال فترة زمنية معينة مما يوفر نوعا من الحماية للأنشطة المحلية من منافسة المنتجات الأجنبية"[3].

ثانيا: حجج سياسة الحماية التجارية

يستند أنصار الحماية إلى العديد من الحجج بعضها اقتصادي لهدف زيادة الدخل الوطني ومعالجة أي اختلال والأخرى غير اقتصادية تعترف أصلا بما ينادي به أنصار مذهب الحرية التجارية إلا أنها تنادي إلى وجود أهداف أخرى غير الرفاهية المادية ينبغي مراعاتها[4].

1.الحجج الاقتصادية: تتمثل أهم هذه الحجج فيمايلي:

أ- حجة حماية الصناعات الناشئة

تعتبر هذه الحجة التي تجد رواجا لدى الرأي العام في الدول المختلفة وهي حجة قديمة تعود إلى أوائل القرن التاسع عشر وقد اشتهرت بنسبتها غلى الكاتب الألماني فريدريك ليست، وسبب رواج هذه الحجة في الدول النامية هو أن هذه الدول لا تقوى على منافسة إنتاج الدول المتقدمة ومواجهتها في الأسواق العالمية لذلك فإنه من الضروري توفير الحماية لصناعاتها خلال فترة معينة حتى تتمكن من تقويتها لتصبح قادرة

---

[1] مجيد عبد العزيز عجيمة، **الاقتصاد الدولي**، مصر، 2000، ص41.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، ط1**، دار زهران الشرق، بدون سنة نشر، 2003، ص131.

[3] نورة بكنونة، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر3، 2011- 2012، ص41.

[4] عبد الحمد حمشة، **دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة-دراسة حالة الجزائر**-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم اقتصادية، فرع اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012- 2013، ص17.

على منافسة منتجات الدول المتقدمة[1]. وتعد الولايات المتحدة من أوائل التي طبقت هذه السياسة وذلك بحماية صناعة النسيج من إنجلترا ومازالت هذه الصناعة من أكثر الصناعات حماية في هذه الدولة. وقد تجلى ذلك واضحا في الإصرار على خروجها من نطاق الجات وإقرارها بنظام ترتيبات خاص ثم دخولها في إطار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية التي تتبع مبدأ النفاد إلى الأسواق ثم وضع نظام لها على ثلاث مراحل واستمرت هذه الحماية حتى عام 2005. ويوضح التاريخ الاقتصادي أن سياسة الحماية ارتبطت دائما بالثروة الصناعية في إنجلترا لحماية صناعاتها الناشئة، ثم اتبعت هذه السياسة في فرنسا في بداية ثورتها الصناعية وأيضا في ألمانيا وهي الدول الأساسية في أوروبا والتي قادت نشر الثورة الصناعية في الولايات المتحدة الأمريكية ثم في جل أوروبا.

ب-حجة جذب رؤوس الأموال الأجنبية

فرض الحماية يؤدي إلى تشجيع رأس المال الأجنبي إلى دخول سوق الدولة التي فرضها، ويتحقق هذا إذا كانت هذه السوق كبيرة الحجم، وكان المستثمرين قد اعتادوا على التصدير إليها. لهذا يلجأ هؤلاء إلى حماية مصالحهم في السوق من خلال إقامة فروع لشركاتهم بقصد الإنتاج المباشر فيها. ومن الأمثلة على ذلك تحول معظم الاستثمارات الأمريكية من دول أمريكا الجنوبية إلى دول قارة أوروبا بعد تحرير التجارة بينهما في مرحلة تاريخية ثم تحولها إلى دول جنوب شرق أسيا حاليا. كما أن وضع حواجز أمام التجارة الدولية وحماية السوق للاستفادة من الفرص التي توفرها له هذه الحماية من جانب ولقطع الطريق على المنافسين المحتملين من جانب آخر. إلا أنه ينبغي أن نلاحظ أن تحقيق هذه النتيجة تكون بالنسبة للدول التي تشجع الاستثمارات الأجنبية ولا تفرض قيودا شديدة عليها، لكن تميل معظم دول العالم الثالث إلى تقييد تجارتها الخارجية ووضع عقبات وعراقيل أمام الاستثمار الأجنبي فيها، هذا ويتوقف مدى الاستفادة على نوع وطبيعة السياسات الاستثمارية التي تتبعها الدولة، أيا كان الأمر ولم تعد هذه النظرة قائمة مع التطور نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي في ظل اتفاق الجوانب التجارية للاستثمارات الأجنبية الذي يعمل على إزالة الكثير من القيود[2].

ت-حجة تحقيق الاستقرار الاقتصادي

يؤدي إتباع سياسة حرية التجارة إلى تخصيص كل دولة نامية في إنتاج عدد محدود من المنتجات

---

[1] عادل أحمد حشيش، أسامة محمد الفولي، مجدي محمود شهاب، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 1998، ص205.

[2] طارق فاروق الحصري، **الاقتصاد الدولي، ط1**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2010،ص113- 118.

الأولية الرئيسية، والتي تؤثر في إنتاجها أو أسعارها بعض العوامل التي لا تملك الدول النامية نفسها أن تسيطر عليها، مثال ذلك التقلبات في الظروف الطبيعية أو التقلبات في الطلب العالمي لأسباب خارجية. ونظرا لأن هذا العدد المحدود من المنتجات يمثل نسبة كبيرة من الناتج القومي بوجه عام والصادرات الكلية بوجه خاص، فإن التقلب المستمر في إنتاجها أو في أسعارها سبب تقلبا مستمرا في الناتج القومي والصادرات والعمالة والاستثمار بالدول النامية، ولذلك تفضل الدول النامية إتباع سياسة الحماية حيث تحقق السياسة الحمائية للدولة من إنتاج العديد من السلع وتنويع هيكلها الإنتاجي مما يؤدي إلى الناتج القومي، بالإضافة إلى ذلك تصبح الدولة قادرة على مواجهة أخطار الأزمات الاقتصادية التي تقع بين الحين والآخر[1].

ث- حجة حماية تحسين شروط التبادل الدولي

قد تهدف الدولة من تقييد تجارتها مع الخارج إلى الضغط على الدول المصدرة لتخفيض أسعار صادراتها إلى بلد معين مثلا. فيعتقد المدافعين عن سياسة التقييد أن إجراء كهذا سيجبر الدولة المصدرة على تخفيض أسعار صادراتها حتى تعوض الفارق في ارتفاع السعر الناتج عن فرض الضريبة وتستمر في خفضها على سوق معين. وهذا فيه مصلحة كبيرة للخزينة وللمستهلك، ولكن يرد على ذلك الاتجاه بأنه لا يمكن لكل الدول الحصول على تلك الميزة، فهناك الدول الكبيرة والصغيرة. فالصين مثلا دولة ذات سوق كبير ويمكنها الاستفادة من تقييد التجارة، حيث قد تجبر المصدر الأمريكي على تخفيض سعر سلعته. ولكن ماذا عن الدول الصغيرة مثل مالطة وجيبوتي وعشرات الدول الأخرى، هل يمكنها إجبار المُصدر؟ بالطبع لا. لأنه بمجرد فرض تلك الضريبة على الواردات سيتحول المُصدر إلى سوق آخر أو أكثر تحررا، وهذا لن يحدث إلا بالنسبة لاقتصاديات ذات الوزن النسبي الكبير في التجارة الدولية. وهو ما يحدث من حروب تجارية بين أمريكا والاتحاد الأوروبي واليابان، بحيث يحاول كل منهم الضغط على الآخر بما لديه من ميزات بهدف الحصول على شروط أفضل للتبادل[2].

ج-حجة السياسة التجارية الاستراتيجية

يقوم مفهوم السياسة التجارية للدولة على تبني إجراءات تهدف إلى تحويل ريع الابتكار في سوق معين إلى المؤسسات والشركات الأجنبية إلى المؤسسات الوطنية، وهذا بالتدخل عن طريق إعانات المؤسسات

[1] الويزة قطاف، **التجارة الخارجية خارج قطاع المحروقات وأثارها في تحسين ميزان المدفوعات في الجزائر 2003- 2013**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، 2013- 2014، ص20.

[2] رضا عبد السلام، مرجع سبق ذكرة، ص ص93، 94.

والشركات الوطنية[1].

ح- حجة مكافحة الإغراق الأجنبي

عادة ما يكون الهدف الأساسي للإغراق تهديد للمنتجين المحليين مما يستدعي ضرورة تدخل الدولة بفرض رسم جمركي يرفع سعر السلعة المستوردة ويضمن السعر العادل للمنتجين المحليين، ولكن لكي تكون هذه الحجة مقبولة للحماية لابد من أن نفرق بين أنواع مختلفة للإغراق ومن أهم هذه الأنواع مايلي:

ح.1.الإغراق الدائم: حيث يتم فيه بيع السلعة المستوردة داخل الدولة بسعر أقل من السعر في الدولة المستوردة بهدف تعظيم الربح بالنسبة لمنتجي هذه السلعة بسبب اختلاف مرونات الطلب بين الأسواق المختلفة وهذا النوع من الإغراق لا يبرر فرض الحماية، لأن فرض رسم جمركي على السلعة في هذه الحالة هو حرمان المستهلكين المحليين من الحصول على السلعة دائما بسعر منخفض.

ح.2.الإغراق الدوري: يحدث هذا النوع من الإغراق إذا قام أحد المنتجين الأجانب بتصريف فائض أو مخزون متراكم لديه من إحدى السلع في سوق إحدى الدول مقابل أسعار منخفضة، فالمنتج يعرض أي سعر في هذه الحالة حتى لا يضار من تراكم المخزون. وهذه السياسة لها آثار سلبية على المنتجين المحلين المنافسين لهذه الصناعة خلال هذه الفترة. وهذه الخسائر يمكن للدولة أن تتجنبها عن طريق فرض حماية جمركية على هذه السلع إلا أنه إذا كان الإغراق الدوري قصير الأجل أي يستمر لفترة قصيرة فلا يوجد ما يبرر الحماية في هذه الحالة[2].

ح.3.الإغراق المدمر (الشرس): يحدث حينما يبيع المنتج السلع التي ينتجها في السوق الخارجية بأسعار منخفضة أو منخفضة جدا بغرض القضاء على المنافسة الأجنبية التي تواجهه في هذه السوق أو بغرض القضاء على بعض الصناعات الناشئة التي تمثل خطرا عليه مستقبلا وهي مازالت في مهدها، وبعد أن ينجح المحتكر في تحقيق أغراضه يقوم برفع الأسعار لاستغلال المستهلك. وتقييد التجارة الخارجية في البلدان التي تتعرض لهذا النوع من الاحتكار له كل ما يبرره، فهذا الاحتكار القادم من الخارج يساهم مباشرة في خراب الصناعات الوطنية الكفؤة وفي الحد من درجة المنافسة في الاقتصاد القومي، كما يؤدي إلى حرمان المستهلك من التمتع بالآثار المترتبة على وجود مصادر إنتاجية عديدة تمده باحتياجاته المختلفة والمفاضلة بينها على أساس الجودة أو السعر المنخفض، ومع ذلك يجب الحذر من خلط حالة الاحتكار الشرس بحالة المنتج الأجنبي الذي يستطيع بيع منتجاته داخل البلد بأسعار منخفضة بشكل ملحوظ بسبب ارتفاع كفاءته

[1] عبد الحميد حمشة، مرجع سبق ذكره، ص18.

[2] إيمان عطية ناصف، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، مصر ، 2008، ص ص178، 179.

النسبية، فالحالة الأخير هامة وتستدعي مراجعة النظرية مرة أخرى[1].

خ-حجة الإيرادات الحكومية

تواجه الحكومات التزامات مالية للإنفاق على البنى التحتية في بلدهم مثل: التعليم، الصحة والطرق والبيئة وغيرها وهذه مشاريع حيوية لا يمكن الاستغناء عنها في كل بلد، وفي البلدان النامية والفقيرة توجد صعوبات في إيجاد التمويل اللازم لهذه المشاريع. ولذلك فإنها تلجأ إلى الضرائب كمصدر رئيسي للدخل ومن الممكن أن يكون هذا الدخل أكبر إذا كان منحنيا العرض والطلب غير مرنين والضريبة على الحاجات الضرورية التي لا يمكن إنتاجها محليا تجمع كمية كبير من النقود. وتؤذي الضريبة الى زيادة دخل البلد وتطبق على الصادرات كما تطبق على الواردات وتعتبر ضريبة الصادرات ضريبة شائعة في البلدان النامية.[2]

د- حجة العمل الرخيص والمنافسة الأجنبية

تعتبر هذه الحجة أقدم الحجج التي تعارض قيام التجارة الحرة بين الدول، وذلك استنادا إلى الاختلاف في تكاليف الإنتاج بين الدولة المستوردة والدولة المصدرة للإنتاج من السلع والخدمات ويعود الاختلاف في التكاليف في انخفاض الأجور في الدولة المصدرة، وهذا ما تتميز به الدول النامية، مقارنة بارتفاعها في الدول المستوردة، وهو ما تتصف به الدول المتقدمة. ولهذا فإن أنصار هذه الحجة يعتبرون استخدام سياسة الحماية التجارية أمر ضروري لمواجهة زيادة حجم المستوردات بسبب انخفاض أسعارها، والناجم عن انخفاض أجور العمالة المستخدمة في إنتاجها ونتيجة لذلك يرى مؤيدو الحجة، بأن الصناعة في الدول المتقدمة تواجه منافسة غير عادلة نظرا لارتفاع الأجور فيها[3].

ذ-حجة الحماية لترشيد الصناعة:

انقلب الوضع أخيرا وأصبحنا نسمع عن مطالبة بعض الصناعات القديمة بحمايتها من منافسة الصناعات الحديثة. فصناعة الصلب والحديد في إنجلترا طالبت في عام 1931 بحمايتها من صناعات الحديد والصلب الحديثة في كل من ألمانيا وبلجيكا يدعى أن هذه المصانع تستعمل أحدث ووسائل إنتاجية أكثر كفاية وأقل نفقة. فالصناعة البريطانية طالبت بحمايتها لفترة من الوقت وذلك حتى يتسنى لها "ترشيد الصناعة" أي التخلص من الآلات القديمة وإدخال الوسائل الحديثة كذلك تعرضت صناعة الفحم في إنجلترا لمصاعب كثيرة وذلك نتيجة لمنافسة صناعة الفحم الحديثة في كل من الولايات المتحدة وألمانيا. فقامت

[1] عبد الفتاح يسرى أحمد، **الاقتصاديات الدولية**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 2001، ص 181.

[2] علي عبد الفتاح أبو شرار، **اقتصاد الدولي**، **ط1**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، 2007، ص383.

[3] حسام علي داوود وآخرون، **التجارة الخارجية**، **ط1**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، 2002، ص126.

الحكومة بمنح بعض الصناعات إعانات حتى تتمكن من مواجهة منافسة صناعة الفحم الحديثة في كل من الولايات المتحدة وألمانيا. ولم ينصلح حالها إلا بعد تأميمها بعد الحرب العالمية الثانية[1].

2.**الحجج غير الاقتصادية:** ويقصد بها مجموعة الحجج التي تساق لتبرير تدخل الدولة في التجارة الخارجية وتتسم بصعوبة قياسها أو إعطاؤها وزنا ماديا.

أ- **دعم الأمن القومي:** إذا كانت هناك منتجات معنية ذات أهمية استراتيجية لدعم الأمن القومي والقوة العسكرية أو ما شابه ذلك وكان من الصعب على الصناعات التي تنتج هذه السلع البقاء بدون حماية هذه الصناعات، على الرغم من أن الصناعات قد لا تتسم بالكفاءة باستخدام المعايير الاقتصادية البحتة. حيث يخشى أنصار الحماية من أن يؤدي اعتماد الدولة على العالم الخارجي في الحصول على بعض السلع الاستراتيجية كمعدات الدفاع أو الغذاء، إلى تهديد استقلال الدولة، وخاصة في حالة نشوب حرب تؤدي إلى توقف طرق المواصلات. لذا قد يتطلب من الدولة حماية سوقها المحلي بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي في إنتاج السلع الاستراتيجية، وبالتالي فإن سعي الدولة إلى تحقيق اكتفاء ذاتي أو تأمين مخزون استراتيجي من هذه السلع قد يتطلب قيام الحكومة بفرض ضريبة جمركية تسمح بتواجد هذا القدر من الحد الأدنى للإنتاج المحلي، وقد يتم تحقيق هذا الهدف سياسات بديلة مثل الدعم أو تولي الحكومة بنفسها الإنتاج في هذا المجال[2].

ب- الحفاظ على الشخصية القومية: مما لا شك فيه أن انفتاح الدولة على العالم الخارجي نتيجة التجارة وسهولة المواصلات يساعد على سرعة انتشار العادات والتقاليد الثقافية والقيم العقائدية ولذلك ترى الدولة أن مصلحتها القومية تقتضي بتقييد التجارة مع العالم الخارجية حماية للشخصية القومية وعادات وتقاليد البلد الموروثة خوفا من ذوبانها أو تفتتها، وحماية للبلد من تسلل قيم عقائدية وأفكار غير مرغوب فيها[3].

ت- حماية المصالح القومية: تلجأ بعض الدول لتقييد تجارتها مع العالم الخارجي حماية لمصلحتها القومية من خلال وضع قيود على الواردات التي قد تسببت الضرر بالمصالح القومية، كالكمبيوتر المتطور جدا أو بعض وسائل الاتصالات أو السلع العسكرية والتجهيزات العلمية الدقيقة والتي يمكن أن تستخدم للإضرار بالمصالح القومية للدولة.

---

[1] أشرف أحمد العدلى، **التجارة الدولية**، **ط1** ، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، المعمورة، 2006، ص107.

[2] رشاد العصار وآخرون، **التجارة الخارجية**، **ط1**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، 2000، ص ص109، 110.

[3] جمال جويدان الجمل، **التجارة الخارجية**، **ط1**، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان الأردن، 2013، ص ص169، 170.

المطلب الثاني: سياسة الحرية التجارية وحججها

أولا: سياسة الحرية التجارية

1.تعريفها: "يقصد بالسياسة التجارية الحرة السياسة القائمة على ترك التجارة حرة دون تدخل أو قيد من خلال وضع القوانين والتشريعات التي تخطر وضع القيود أمام التدخل الحر للسلع والخدمات والاستثمارات عبر الحدود الوطنية سواء كان التدفق في صورة صادرات أو واردات دخول أو خروج لرؤوس الأموال"[1]. ويقصد بها أيضا إطلاق العنان إلى التبادل الدولي دون قيود تعيقه، وذلك عائد إلى سيادة مبادئ المذهب الحر الذي ساد القرن التاسع عشر، وقد استندت إلى مبدأ النفقات النسبية لريكاردو وأطروحات الفزيوقراط (الطبيعيين) التي ترى أن المصلحة الخاصة لا تتعارض مع المصلحة العامة، وكانوا يؤمنون بوجود الأيادي الخفية التي تعيد حالة التوازن الاقتصادي تلقائيا دون تدخل الدولة وأيضا بأن المنافسة الحرة كفيلة بتحقيق السعر العادل والذي يحقق ربحا معقولا للبائع وفي نفس الوقت يحظى برضى المشتري"[2].

ثانيا: حجج سياسة الحرية التجارية

ذهب المدافعون عن مذهب حرية التجارة إلى أن هناك العديد من المزايا التي يمكن أن تتحقق من جراء تطبيق سياسة حرية التجارة، ويعتمد مذهب الحرية على عدد من الحجج أهممها:

أ- التخصص في الإنتاج وتقسيم العمل الدولي

يرى أنصار مذهب الحرية الدولية أن ترك التجارة حرة تتيح للدولة التمتع بمزايا تقسيم العمل والتخصص في الإنتاج، إذ يتوقف تقسيم العمل على مدى اتساع السوق الذي يتم مبادلة مختلف السلع والخدمات، فكلما كانت هذه السوق حرة ستتسع لتشمل أسواق عدد أكبر من الدول ويصبح تقسيم العمل على نطاق دولي ويستخلص أنصار الحرية من ذلك أنه من بتخصص كل دولة في إنتاج السلع والخدمات وفقا لما يتناسب مع ظروفها الطبيعية والتاريخية سيؤدي إلى زيادة الحجم الكلي للسلع والخدمات المنتجة في العالم

---

[1] خديجة عبد اللاوي، **آلية المنظمة العالمية لتقييم السياسات التجارية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، فرع قانون الأعمال المقارن، جامعة وهران، 2012- 2013، ص 27.

[2] خالد حسين علي المرزوك، **محاضرة بعنوان السياسة التجارية، قسم العلوم المالية والنقدية كلية العلوم والاقتصاد**، جامعة بابل، 2013، ص39.

وبالتالي الاستخدام الأمثل لموارد كل دولة على حدى. هذا في حالة الحرية التجارية أما عند تقييدها يتقلب الوضع، حيث يضعف حجم الإنتاج الكلي وترتفع تكاليف الإنتاج من جراء لجوء كل دولة[1].

ب- تشجيع التقدم التكنولوجي

تؤدي حرية التجارة إلى منافسة حادة بين المنتجين ويسعى كل منتج إلى تحسين وتطوير طرق الإنتاج وإدخال التكنولوجيا الحديثة التي تساعد على زيادة الإنتاج وخفض التكلفة وطرح السلع بأسعار منخفضة مما يساعد المنتجين المؤهلين على المحافظة على حصتهم في السوق وفي نفس الوقت يستفيد المستهلك من هذه المنافسة ويشتري ما يحتاجه من هذه السلع بأسعار منخفضة. أما عندما تتمتع السواق الداخلية بسياسة الحماية وتحسين طرق الإنتاج التي طُبقت في الخارج وبهذا فإن المستهلك المحلي لا يستفيد من انخفاض تكاليف الإنتاج في الخارج[2].

ت- صعوبة قيام الاحتكارات

تمنع سياسة الحرية التجارية قيام الاحتكارات أو على الأقل تصعب قيامها مع سيادة مبدأ المنافسة بين المنتحين، حيث يكون هناك دافع إلى التجديد والابتكار، وبالتالي تنخفض تكاليف إلى أدنى حد ممكن، الأمر الذي يحد من قيام الاحتكارات في الداخل، لأن المستهلك يدافع عن نفسه ضد استغلال المحتكر بشرائه أو اقتنائه للسلع الأجنبية [3].

ث- منافع المنافسة

فمناخ المنافسة التي تكلفه حرية التجارة يساعد على الارتفاع بمستوى الإنتاجية فضلا عن خفض الأثمان في صالح المستهلكين، فمن ناحية مستوى الإنتاجية، تؤدي الحرية إلى تنافس المنتجين في استخدام وسائل الأكثر تطورا وفعالية سعيا وراء زيادة الناتج وخفض النفقة. ومن ناحية المستهلكين تحول المنافسة دون قيام الاحتكارات ويعتمد التوسع في حجم المشروعات على اتساع السوق الذي تتيحه حرية التجارة فيتحقق خفض النفقة وبالتالي خفض الأثمان لصالح المستهلكين نتيجة للاستفادة من وفورات الإنتاج الكبير[4].

---

[1] آيات الله مولحسان، **المنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية- دراسة حالة الجزائري- مصر-**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد والتنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2010- 2011، ص24.

[2] علي عبد الفتاح أبو شرار، **اقتصاد دولي، ط2**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، 2010، ص339.

[3] عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، ص295.

[4] زينب حسين عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص ص280، 281.

ب- المساعدة على الإنتاج الكبير

يرى أنصار الحرية التجارية أنه لو سادت سياسة التجارة الحرة بين الدول لساعد ذلك على وصول مشروعاتها الإنتاجية إلى أحجامها المثلى، وأساس هذه الحجة يتلخص في أنه قد لا تتمكن بعض المشروعات الإنتاجية في كثير من الدول الصغيرة أن تضل على أحجامها المثلى بسبب ضعف الطلب المحلي على السلع التي تنتجها، ومن هنا فهي لا تستطيع تخفيض التكاليف إلى أقصى حد ممكن، فالدولة التي تغلق أبوابها إزاء المنافسة الأجنبية أو التي تعتمد على تشجيع صناعتها المحلية بمنع أو تقييد دخول السلع المماثلة الواردة من الخارج قد تسيء إلى اقتصادها الوطني بوجه عام لأنها تساعد على بقاء مشروعاتها بعيدة عن الأحجام المثلى وتنتج بنفقات بعيدة عن النفقات التي تنتج بها المشروعات ذات الحجم الأمثل[1].

ت-الحماية تؤذي إلى سياسة إفقار الغير

تعتبر هذه الحجة من أحدث الحجج التي تؤيد سياسة الحرية التجارية، وقد ظهرت في الأوساط الاقتصادية بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة، وأساس عدم إفقار الغير أن الرسوم الجمركية تدعو إلى إضعاف التجارة الدولية بوجه عام، فالتقليل من الواردات ينتهي عادة بنقص الصادرات، وبما أن التجارة ماهي إلا وسيلة للتبادل أو المقايضة في السلع والخدمات، فلن تستطيع هذه الدولة تصدير الفائض من إنتاجها بصفة مستمرة دون أن تستورد فائض من إنتاج العالم الخارجي[2].

المطلب الثالث: تقييم سياسة الحماية والحرية التجارية

أولا: إيجابيات وسلبيات سياسة الحرية

1.ايجابيات سياسة الحرية

- زيادة الدخل القومي؛
- التخصص الدولي؛
- تنمية روح الإبداع والابتكار؛
- الانفتاح على الأسواق الخارجية؛
- تمنع الاحتكارات؛

[1] براهيم بلقلة، مرجع سبق ذكره، ص31.

[2] آيات الله مولحسان، مرجع سبق ذكره، ص26.

- تطوير الإنتاج؛
- انخفاض أسعار السلع المستوردة من أسعار السلع المنتجة محليا.

2.سلبيات سياسة الحرية التجارية:

- تعرض المؤسسات المحلية لمنافسة شديدة خاصة إذا لم تكن مستعدة لها؛
- انخفاض القدرة الشرائية في حال ارتفاع أسعار السلع المستوردة؛
- ارتفاع معدلات البطالة.

ثانيا: إيجابيات وسلبيات سياسة الحماية

1.ايجابيات سياسة الحماية:

- حماية الصناعات الوطنية الناشئة من المنافسة الأجنبية؛
- تنويع الإنتاج[1]؛
- الحصول على إرادات ومواجهة العجز في ميزان المدفوعات؛
- مواجهة سياسة الإغراق.

2.سلبيات سياسة الحماية:

- تراجع وتيرة التنمية الاقتصادية؛
- ارتفاع الأسعار نتيجة ارتفاع التعريفات الجمركية؛
- القضاء على المنافسة.

المبحث الثالث: أدوات السياسة التجارية

تستخدم الدول لتطبيق سياستها في مجالات العلاقات الاقتصادية الدولية عددا من الوسائل يمكن ترتيبها وفقا لمعايير مختلفة أهمها معيار التطور التاريخي ومعيار النظام الاقتصادي ومعيار الهدف المنشود من السياسة التجارية وعلى ذلك فإننا نؤيد التفرقة بين الوسائل السعرية التي تؤثر في تيارات التبادل الدولي عن طريق التأثير في أسعار الصادرات أو الواردات والأساليب الكمية المكيفة لتلك التيارات تكييفا كميا مباشرا والأساليب التنظيمية التي تتعلق بتنظيم الإطار الذي تتحقق داخله هذه التيارات[2].

[1] عمر شتاتحة، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] عادل أحمد حشيش، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، الدار الجامعية الجديدة، 2001-2002، مصر، ص 255.

المطلب الأول: الوسائل السعرية

يمكن التمييز في شأن هذه الوسائل والتي تؤثر في تيار التبادل الدولي عن طريق التأثير في أثمان الواردات والصادرات بين كل من الرسوم الجمركية الإعانات، الإغراق، تخفيض سعر الصرف، الرقابة على الصرف.

أولا: الرسوم الجمركية: "الرسوم الجمركية ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك و التداول، تفرض على السلع عبر الحدود الجمركية دخولا و خروجا، أي على الواردات والصادرات"[1].

حيث تعتبر الضريبة الجمركية تاريخيا من أشهر وأهم أدوات السياسية التجارية الخارجية والتي تستخدم لتحقيق أهدافها.

"وفي الغالب تفرض الرسوم الجمركية على الواردات كوسيلة أساسية لتطبيق سياسة الحماية التجارية حيث أن فرض الرسوم على الصادرات يكون نادرا ويتم ذلك في الدول المتخلفة للحصول على إيرادات أو بهدف توفير السلع التموينية والمنتجات الأساسية والموارد الأولية اللازمة للصناعات المحلية[2]. هي نوع من الضريبة تدفع على الواردات وفي هذه الحالة نجد أن الضريبة الجمركية تزيد تكلفة الاستيراد لأن المستهلك يدفع ثمن السلعة الخارجية +ضريبة لخزانة الدولة ونجد أن التكلفة ستكون تكلفة شراء من الأجنبي+الرسوم الجمركية +النقل+.....[3].

كما توجد في كل دولة قائمة أو جدول من الرسوم المفروضة على مختلف السلع المستوردة، حيث تسمى هذه القائمة بالتعريفة الجمركية، ويفرق عادة ما بين التعريفات الاتفاقية وأساسها تعاقد دولي والتعريفات الفرضية وهي الناشئة عن إرادة تشريعية داخلية، ومن حيث سعر الضريبة المفروضة يفرق عادة بين كل من التعريفة البسيطة والمزدوجة والمتعددة[4].

1.**أنواع الرسوم الجمركية:** يمكن التفرقة بين أنواع الرسوم الجمركية على كيفية تقدير الرسم وعلى أساس الهدف من فرض الرسم كمايلي:

أ. **من حيث كيفية تقدير الرسم:** يمكن التمييز بين الرسوم القيمة، والرسوم النوعية والرسوم المركبة.

---

[1] الوزيرة قطاف، مرجع سبق ذكره، ص 22.

[2] براهيم بلقلة، مرجع سبق ذكره، ص 32.

[3] حمدي عبد العظيم، **اقتصاديات التجارة الدولية، ط3**، 2000، ص 54.

[4] براهيم بلقلة، مرجع سبق ذكره، ص 32.

الرسوم القيمية: الرسم القيمي يفرض كنسبة ثابتة من القيمة النقدية للوحدة من السلعة المستوردة[1].

الرسوم النوعية: هي رسوم تفرض في صورة مبلغ ثابت على كل وحدة مستوردة من السلعة بغض النظر عن قيمتها[2].

الرسوم المركبة : أما الرسوم المركبة فهي خليط من الرسوم النوعية والقيمية ويكون ذلك عادة بغرض تعويض التفاوت في الأنواع المختلفة للسلعة الواحدة[3].

ب. من حيث الهدف من فرض الرسم: يمكن التمييز بين الرسوم المالية والرسوم الحمائية.

الرسوم المالية: وهي الرسوم التي تؤسس بهدف إيجاد مورد مالي للخزينة العامة، وهي تمثل نسبة كبيرة من اقتصاديات الدول النامية .

الرسوم الحمائية: وهي الرسوم المؤسسة بهدف حماية الأسواق الوطنية من المنافسة الأجنبية، أو تلك الرسوم التي تفرض على السلع التي تتمتع في بلادها بإعانات التصدي[4].

آثار الرسوم الجمركية: إن فرض الرسوم الجمركية يترتب عليه العديد من الآثار التي تتعلق ببعض الظواهر الاقتصادية حيث تتمثل هذه الآثار فيما يلي:

المعروض من الإنتاج المحلي: يؤدي فرض رسوم جمركية على الواردات الأجنبية إلى زيادة المعروض من الإنتاج المحلي نظرا لإمكان البيع بأثمان مرتفعة بعيدا عن المنافسة الأجنبية إلى زيادة المعروض من الإنتاج المحلي، فإذا كانت هذه المرونة كبيرة فإن أثر الحماية يكون كبيرا والعكس بالعكس.

الاستهلاك: إن فرض الرسوم الجمركية على بعض الواردات يكون له غالبا أثر مقيد للاستهلاك، فارتفاع ثمن السلعة بعد فرض الرسم يؤدي إلى التقليل من استهلاكها، ويتوقف هذا الأثر على مدى مرونة الطلب فكلما زادت المرونة كلما زاد الأثر على الاستهلاك أوسع، أو العكس بالعكس.

الموارد المالية: لعل أقدم الأهداف التي استخدمت لأجلها الرسوم الجمركية هو الحصول على موارد مالية للحكومات وفي هذه الحالة فإن الرسوم الجمركية تستخدم لنفس الأغراض المالية التي تستخدم من أجلها الضرائب بصفة عامة. ولا تنجح الرسوم الجمركية في تحقيق هذا الغرض إلا إذا كان هدف الحماية مستبعدا

---

[1] كامل بكري، **الاقتصاد الدولي**، الدار الجامعية، مصر، بدون سنة نشر، ص 88.

[2] إيمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2007، ص، 136.

[3] محمد يونس، **اقتصاديات دولية**، الدار الجامعية، مصر، 1999-2000، ص، 123.

[4] آيات الله مولحسان، مرجع سبق ذكره، ص 161.

وذلك لأنه إذا نجحت الرسوم الجمركية في تحقيق الحماية للصناعات الوطنية فإن معنى ذلك تخفيض الواردات بشكل كبير، ولا تستطيع الدولة بذلك أن تحصل على موارد مالية كبيرة منها. كذلك الأصل أن تفرض ضريبة على السلع المحلية المماثلة إذا كان الغرض من الرسم هو الحصول على مورد مالي، وفي بعض الأحيان تفرض رسوم على الصادرات بغرض تحقيق موارد مالية للدولة[1].

إعادة توزيع الدخل: يؤدي فرض الرسوم الجمركية إلى ارتفاع أثمان السلع الخاضعة للرسم وهذا من شأنه دخول عناصر الإنتاج المشتغلة بالصناعات المتمتعة بالحماية الجمركية، وإذا نظرنا إلى الدولة في مجموعها أن فرض الرسوم الجمركية يؤدي إلى ارتفاع ثمن عنصر الإنتاج النادر نسبيا[2].

ميزان المدفوعات: إنه من المعتقد بصفة عامة أن فرض الرسوم الجمركية يؤدي إلى تحسين المدفوعات عن طريق الواردات وبقاء الصادرات على ماهي عليه، لكن هذا المعتقد يهمل أثر هذا التغير على الدخل القومي وعلى سلوك الدول الأخرى، فانخفاض الواردات مع بقاء الصادرات ثابتة يؤدي إلى زيادة الدخل القومي هذه الزيادة في الدخل تؤدي بدورها إلى زيادة الواردات ومن هنا فإن النتيجة النهائية في تحسين ميزان المدفوعات تكون أقل من التخفيض الأولي في الواردات، حيث يتوقف ذلك على الميل الحدي للاستيراد، كما أن فرض الرسوم الجمركية على سلع الدول المصدرة قد يدفع بها إلى اتخاذ إجراءات مماثلة مما يصنع الأثر الناجم عن فرض الرسوم الجمركية.

ثانيا: الإعانات: نظام المنح أو الإعانات يتمثل في تقديم الدولة مزايا نقدية أو عينية للمصدرين حتى تمكنوا من تصدير سلع معينة.

فهذا النظام محاولة لكسب الأسواق في الخارج، عن طريق تمكين المنتجين أو المصدرين المحليين من البيع في الخارج بثمن لا يحقق لهم ربح، إلى أن تقدم الدولة لهم من جانبها منحا أو إعانات تعوضهم عن هذا الربح المفقود بهذا تحاول الدولة أن تحمل المنتجين أو المصدرين على التخلي عن الربح السوقي والحصول على ربح حكومي في صورة الإعانة[3]. ويمكن لنا أن نفرق بين نوعين من الإعانات:

– **الإعانات المباشرة :** تلك الإعانات تقدم في صورة نقدية للمنتجين المحليين مثل توفير بعض مدخلات الإنتاج بأسعار رمزية تقل كثيرا عن أسعارها السوقية أو إمدادهم ببعض الأموال لإعاناتهم على الاستمرار في خطوة الإنتاج.

---

[1] عادل احمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص 261.

[2] زينب عوض الله حسين، مرجع سبق ذكره، ص 289.

[3] عادل احمد حشيش، مجدي محمود شهاب، مرجع سبق ذكره، ص 265.

– **الإعانات غير المباشرة :** الإعانات غير المباشرة هي أبرز وأكثر أشكال المساعدات التي تقدمها الدول إلى منتجيها في كافة القطاعات الزراعية والصناعية والخدمية، كأن تقدم الدولة دعما للتصدير من خلال تخفيض الضرائب الجمركية على الصادرات أو توفر الدولة البيئة الأساسية للمنتجين من مياه وكهرباء وطرق بأسعار رمزية وأحيانا بلا مقابل. بالإضافة إلى الإعفاءات الضريبية كالاستثناء من بعض الضرائب أو الخفض من معدلاتها أو رد ما دفع منها وكذا التسهيلات الائتمانية سواء ما يتعلق بالقروض القصيرة أو الطويلة الأجل وذلك بتخفض أسعار الفائدة وتمديد آجال الدفع، تقديم بعض الخدمات كالاشتراك في الأسواق والمعارض الدولية.

ثالثا: الإغراق: نظام الإغراق هو نظام بيع بثمنين، أحدهما مرتفع في السوق الداخلي حيث تنتج السلعة، والآخر منخفض في السوق الخارجي. والغرض الواضح من الإغراق هو كسب الأسواق الخارجية بالقضاء على كل منافسة محتملة، فالسلعة قد تباع في الخارج بثمن يقل عن نفقة انتاجها ولذلك لا يتم البيع بالثمن المنخفض للأمد الطويل. فسرعان ما ينجح الإغراق في استبعاد المنافسين وتسليم السوق للسلعة وعندئذ يتمتع منتوجها في ذلك السوق باحتكار للبيع، ويحصلون على أقصى حد من الإرباح وإنما قد يستمر الإغراق زمنا طويلا نتيجة للمنافسة الشديدة في السوق الخارجي أو نتيجة لقيام منتجين جدد، والبيع في الخارج بغير الربح أمر لا يمكن أن يقدم عليه المنتجون بغير أن يكون لهم مصدر آخر للربح مضمون وذلك بأن تكون في أيديهم سوق بلادهم ومن هنا يفترض الأخذ بنظام الإغراق شروطا معينة هي:

– يفترض نظام الإغراق إنتاجا تسيطر عليه الاحتكارات الصناعية الفخمة، أي يفترض وضعا احتكاريا بين المنتجين للسلعة، فبغير هذا الاحتكار لا يمكن بيع السلعة في الخارج بثمن قد يقل عن نفقة إنتاجها.

– كما يفترض نظام الإغراق إمكانية البيع في السوق الداخلي بثمن يحقق أقصى ربح، مما يتطلب إلى جانب الوضع الاحتكاري فرض الرسوم الجمركية الشديدة على الاستيراد على النحو الذي يمنع الاستيراد ويرفع أثمان السلع المحلية[1].

آثار الإغراق: آثار الإغراق تمتد للدول المصدرة والدول المستوردة ونحاول معرفة هذه الآثار مع التفرقة بين الدول المصدرة والدول المستوردة.

[1] مرجع سبق ذكره، ص 265.

بالنسبة للدول المصدرة : الإغراق قد يؤدي إلى رفع الأثمان المحلية لتعويض الخسائر أو نقص الأرباح التي يتحملها المغرق في السوق الخارجية، لهذا ينتقص من رفاهية المستهلك المحلي ويرى البعض من هذا عندما يكون الإغراق مؤقت وفي ظل ظروف الإنتاج التي تخضع لتزايد النفقة. أما إذا كان الإنتاج يحدث في

سعر الصرف : ويقصد بتخفيض سعر الصرف كل انخفاض تقوم به الدولة عمدا في قيمة الوحدة النقدية الوطنية مقومة بالوحدة النقدية الأجنبية، سواء اتخذ ذلك قانونيا أو فعليا في نسبة الوحدة إلى الذهب أو لم يتخذ انخفاض النفقة فإن التوسع في الإنتاج والاستمرار في الإغراق قد يؤدي إلى مزيد من انخفاض التكلفة وبالتالي انخفاض الأثمان المحلية[1].

بالنسبة للدول المستوردة : يرى البعض أنه إذا استمر تدفق السلع الرخيصة بانتظام فان ذلك لا يؤثر بالسلب على الدول المستوردة، ولا يهم بعد ذلك مصدر هذا الرخص، فالمهم استمرار ورود السلع والخدمات من الخارج بأثمان رخيصة[2].

رابعا: تخفيض. وتخفيض سعر الصرف بهذا المعنى يترتب عليه تخفيض الأثمان المحلية مقومة بالعملات الأجنبية ورفع الأثمان الخارجية بالعملة الوطنية.

أسباب تخفيض سعر الصرف:

– محاولة علاج الاختلال في ميزان المدفوعات وذلك لتشجيع الصادرات وتقييد الواردات؛

– العمل على الحد من تصدير رؤوس الأموال إلى الخارج وتشجيع استيرادها من الخارج ومن ثم توجيهها إلى الاستثمار؛

– التخفيض بهدف زيادة دخل بعض الفئات المنتجة وتخفيض عبء مديونيتها وذلك لتسهيل تصريف منتجاتهم في الأسواق الخارجية لتدهور أثمانها في الأسواق العالمية؛

– بالإضافة إلى حماية الصناعة الناشئة قد يهدف التخفيض إلى علاج مشكلة البطالة في الاقتصاد القومي حيث يؤدي إلى تشجيع الصناعات التصديرية.

[1] طارق فاروق الحصري، مرجع سبق ذكره، ص 131.

[2] مرجع سبق ذكره، ص 131.

آثار تخفيض سعر الصرف:

ومن أبرز الآثار الاقتصادية لتخفيض سعر الصرف ما يتعلق بقيمة كل من الصادرات والواردات بما يترتب عليه من انخفاض ثمن الصادرات المحلية وارتفاع قيمة الواردات الأجنبية.

أما عن أثر التخفيض على عبء المديونية فعادة ما يؤدي التخفيض لزيادة عبء المديونية الدولية حيث أن الشائع هو تقويم الالتزامات أو الديون المستحقة على الدولة بعملة الدولة المقرضة أو بعملة أجنبية متفق عليها[1].

ولتخفيض سعر الصرف أثر مباشر على مستوى النشاط الاقتصادي، يشترك مع أثره النقدي في كل من الطلب الداخلي والخارجي، إذ يؤدي إلى رفع مستوى الدخل في الاقتصاد القومي، وذلك بما يؤدي إليه من زيادة الصادرات ونقص الواردات على أن ارتفاع مستوى الدخل يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب المحلي على الواردات.

أما عن أثر التخفيض على مستوى الأثمان الداخلية، فتخفيض سعر الصرف يعني انخفاض ثمن السلعة المصدرة بنفس نسبة التخفيض ما لم يحدث ارتفاعا عاما في الأثمان الداخلية مما يتلاشى أثر التخفيض هذا ومن هنا يمثل تخفيض سعر الصرف خطرا على قيمة العملة الوطنية في الخارج إذا ما تكرر استخدام الدولة لهذه الوسيلة سعيا وراء تحقيق التوازن الخارجي، وهكذا فالتخفيض لا يعتبر وسيلة آلية لتحسين ميزان المدفوعات بل تتوقف الآثار النهائية له على عوامل عديدة متداخلة[2].

خامسا: الرقابة على الصرف

نظرا لأن العملات الأجنبية هي الوسيلة التي يمكن للأفراد و لمؤسسات الاستيراد بواسطتها، فإن الحكومة يمكنها تقييد الواردات إذا تمكنت من السيطرة على كل متحصلات العملة الأجنبية وعلى كل استخداماتها. والرقابة على الصرف الأجنبي تتمثل في تدخل الحكومة بوضع قيود مباشرة على عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية بما يحقق لها السيطرة على كمية الواردات ويمكنها من تحقيق عدة أهداف هي:

[1] مجدي محمد شهاب، شوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 221.

[2] مرجع سبق ذكره، ص 221.

- تحقيق توازن ميزان المدفوعات، حيث يمكن للحكومة من خلال التحكم من خلال عمليات البيع والشراء الخاصة بالعملات الأجنبية أن تضغط الواردات بحيث تتساوى مع الصادرات، الأمر الذي إلى تحقيق الحساب الجاري ومن ثم ميزان المدفوعات؛

- تحقيق الحماية للصناعات المحلية من خلال الحد من الواردات؛

- حماية القيمة الخارجية للعملة الوطنية من التدهور، فبدلا من أن تقوم الدولة بتخفيض قيمة عملتها المحلية كوسيلة لعلاج العجز في ميزان المدفوعات، وما يترتب على ذلك من ارتفاع في معدلات التضخم المحلية وزيادة في قيمة الديون الخارجية بدلالة العملة الوطنية وانخفاض الثقة في العملة المحلية، فإنها تقوم بإتباع أسلوب الرقابة على الصرف لتحقيق الغرض متوفرة على نفسها كل المتاعب السابقة[1].

المطلب الثاني: الوسائل الكمية

وتشمل هذه الطائفة من النظم التي تتبعها بعض الدول لتقييد تجارتها الخارجية فيما يلي:

أولا: نظام الحصص: إن من أهم أنظمة الحماية المباشرة هو نظام الحصص أو نظام القيود الكمية وهو نظام يتم بموجبه تحديد الكميات المصدرة أو المستوردة من السلع بطريقة مباشرة عن طريق استخدام تراخيص الاستيراد أو التصدير أو بطريقة غير مباشرة عن طريق فرض الرقابة على النقد الأجنبي وتحديد المقادير التي تسمح بها للمستوردين استيرادها مما يؤثر على مقدار السلع القادمة من الخارج[2].

وقد أثار توزيع حصص الاستيراد عدة مشاكل، أهمها كيفية توزيع هذه الحصص بين الدول المختلفة ثم كيفية توزيعها بين المستوردين الوطنيين، فأما عن توزيع حصص الاستيراد بين الدول المختلفة فإن هناك طريقتين:

طريقة الحصص الكلية أو الإجمالية: تقوم على تحديد حجم أقصى لما يمكن استيراده من الخارج خلال فترة معينة دون تخصيص بدول معينة.

طريقة الحصص الموزعة على الدول: فإنها لا تقتصر على تحديد الحجم الكلي للاستيراد من الخارج ولكنها توزع هذا الحجم على الدول أو المناطق المختلفة ويراعى في هذا الخصوص طبيعة علاقات الدولة

[1] السيد محمد احمد السريتي، 2011، مرجع سبق ذكره، ص 136.

[2] عبد العزيز عبد الرحيم سليمان، **التبادل التجاري، ط1**، دار حامد للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص 157.

مع الخارج. وفيما يتعلق بتوزيع الحصص بين المستوردين الوطنيين فيمكن أيضا أن نتصور طريقتين لتحقيق هذا الغرض و ذلك كما يلي:

– أن يكون هذا التوزيع بناءا على رغبة المصدريين الأجانب بتحديد المستوردين المحليين الذين يتعاملون معهم؛

– أن يكون بناءا على قرار الدولة، وفي ظل هذا النظام فإن الدولة هي التي توزع حصص الاستيراد على المستوردين المحليين بحيث لا يستطيع أيهم الاستيراد بدون الحصول على رخصة استيراد من السلطات الحكومية بعد بحث حالته[1].

وقد انتقد نظام الحصص نظرا لما يتضمنه من تدخل إداري كمي في العلاقات الاقتصادية مع ما قد ينجم عنه من مساوئ الجمود والحكم البيروقراطي، ومع ذلك فلا ينبغي أن ننسى أنه في بعض الظروف الاستثنائية مثل الحروب والأزمات الاقتصادية الشديدة لا مفر من الاتجاه إلى النظام الكمي لإعادة التوازن[2].

الآثار الاقتصادية لنظام الحصص:

رأينا أن الغرض من فرض نظام الحصص هو تقييد الواردات مباشرة وذلك لحماية صناعة جديدة أو إصلاح خلل في الميزان الحسابي، وبعد أن تستنفد الحصة تنقطع العلاقة بين السوق المحلي والسوق العالمي ومن الجائز أن ترتفع الأسعار في الداخل عن مستويات الأسعار العالمية والأمر يتوقف على كمية الحصة وعلى مدى مراقبة الدول للأثمان. أما في ظل الضريبة الجمركية فلا يمكن أن يحدث ذلك فالرسوم الجمركية تترك مجالا للمنافسة بين السوقين أما نظام الحصص فهو نظام جامد ويعمل على خصم العلاقة كلية بين السوقين الخارجية والداخلية، وفي حالة واحدة نجد أن العلاقة تظل قائمة بين السوقين إذا اتبعت الدولة نظام الحصص والحماية في أن واحد. فانخفاض السعر لا يؤدي إلى زيادة الواردات في ظل الحصص بينما يؤدي إلى حمايتها في ظل الحماية. وقد يشترك كل من المصدر والمستورد في اقتسام الربح في ظل نظام الحصص، وتتحدد نسبة ربح كل منهما تبعا لمركزهما في المساومة ولذلك يقترح البعض الاستعاضة عن نظام الحصص وإدخال نظام الضرائب المتدرجة لعملتها في الثلاثينات.

وأخيرا فإن أحد أغراض نظام الحصص هو إصلاح بعض العجز في الميزان الحسابي، إلا أنه كثيرا ما يؤدي إلى العكس حيث أن الدول المصدرة تبدأ في إتباع نفس السياسة من قبيل الأخذ بالثأر فيؤدي إلى

[1] عادل احمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص ص284، 285.

[2] مرجع سبق ذكره، ص285.

نقص في صادرات الدولة التي تسعى نحو إصلاح ميزان مدفوعاتها عن طريق تطبيق نظام الحصص على وارداتها[1].

ثانيا: الحظر (المنع): يعرف الحظر على أنه قيام الدولة بمنع التعامل مع الأسواق الدولية ويكون على الصادرات أو الواردات أو كليهما ويأخذ أحد الشكلين التاليين:

الحظر الكلي: هو أن تمنع الدولة كل تبادل تجاري بينهما وبين الخارج، أي اعتمادها سياسة الاكتفاء الذاتي بمعنى عيشها منعزلة عن العالم الخارجي.

الحظر الجزئي: هو قيام الدولة بمنع التعامل مع الأسواق الدولية بالنسبة لبعض الدول وبالنسبة لبعض السلع[2].

ثالثا: تراخيص الاستيراد: ترتبط تراخيص الاستيراد بنظام الحصص فتمنح الدولة تراخيص الاستيراد لمجموعة من السلع في حدود كمية معينة ويقضي هذا النظام باشتراط حصول المستورد على ترخيص بالاستيراد لسلعة ما من السلطات المسؤولة، وقد يكون الترخيص عاما في حدود الحصة الكلية المقرر استيرادها، وقد يتم تحديدها مسبقا ويعد نظام تراخيص الاستيراد مكملا لنظام الحصص.

تقدير نظام تراخيص الاستيراد: لنظام تراخيص الاستيراد عدد من المزايا كما له عدد من العيوب:

مزايا نظام تراخيص الاستيراد:

- تفادي الجمود في نظام الحصص؛
- يساعد السلطات النقدية على تحقيق الملائمة بين عرض العملة الأجنبية وطلبات الاستيراد؛
- يعمل على تثبيت المضاربة في أسواق الصرف ومن تم يقلل من تقلبات الأثمان.

عيوب نظام تراخيص الاستيراد:

- يقلل هذا النظام فرصة دخول مستوردين جدد إلى تجارة الاستيراد مما يقلل من فرض تطوير وتحسين هذه التجارة، وبالتالي تخلق أوضاعا احتكارية لبعض ذوي المصالح وتمكنهم من تحقيق مكاسب خيالية؛
- قد يشجع على الفساد والمحاباة من خلال إساءة استخدام الجهات المسؤولة للسلطات الواسعة الممنوحة لها في منح التراخيص؛

[1] اشرف محمد العدلي، مرجع سبق ذكره، ص ص122،121.

[2] طارق فاروق الحصري، مرجع سبق ذكره، ص ص136، 137.

– قد يتحكم المرخص لهم في السوق من خلال التحكم في السلع وخلق الاختناقات المصطنعة، مما قد يؤدي إلى خلق تضخم في السوق المحلية[1].

المطلب الثالث: الوسائل التنظيمية

وهي الوسائل التي تتعلق بتنظيم الهيكل الذي تحقق في داخله المبادلات الدولية وتشمل:

أولا: المعاهدات التجارية: هي اتفاق تعقده الدولة مع دولة أخرى من خلال وزارة خارجيتها وأجهزتها الدبلوماسية، بغرض تنظيم العلاقات التجارية فيما بينها تنظيما عاما يشمل في العادة نوعين من الأمور أمورا يغلب عليها الطابع السياسي ومنها تحديد مركز الأجانب وأهليتهم لمباشرة مختلف أنواع النشاط، وأمور يغلب عليها الطابع الاقتصادي مثل تنظيم شؤون الرسوم والإجراءات الجمركية وإنشاء المشروعات ومكاتب التمثيل التجاري، وعادة ما تتضمن أحكام والمعاهدات التجارية مبادئ معنية تنص عليها مثل مبدأ المساواة في المعاملة ومبدأ المعاملة بالمثل، وأهمها مبدأ الدولة الأولى بالرعاية[2].

ثانيا: الاتفاقيات التجارية: تكتسب التجارة الإقليمية أهمية مزايدة بالنسبة للمشهد الاقتصادي العالمي فقد بلغت نسبة التجارة الإقليمية 55% من إجمالي التجارة العالمية، ولقد ازدادت اتفاقيات التجارة الإقليمية بمقدار ثمانية أضعاف منذ ثمانينات القرن الماضي، وأصبحت تتحكم بنسبة 40% من التجارة العالمية الحالية.

وتوفر هذه الاتفاقية العديد من المزايا لأعضائها من خلال مجالاتها المختلفة وتسهم في تنمية منطقة الاتفاقات بأكملها، كما تزيد من فعالية مشاركة دول المنطقة في النظام التجاري العالمي، وتعتبر جزءا أساسيا من الخطط التنموية لأغلب البلدان النامية والمتقدمة وعلى سبيل المثال في عام 2004 تم إبلاغ منظمة التجارة العالمية عن 43 اتفاقية إقليمية جديدة مما يجعل منها سنة تاريخية بالنسبة لهذه الاتفاقيات، ويتعامل أعضاء المنظمة مع الاتفاقيات الإقليمية كأداة للسياسة التجارية أو كمتمم لسياسة الدول الأولى[3].

ثالثا: اتفاقيات الدفع: ينتشر أسلوب اتفاقيات الدفع بين الدول الآخذة بنظام الرقابة على الصرف وتقييد تحويل عملاتها إلى عملات أجنبية، وهو اتفاق بين دولتين ينظم قواعد تسوية المدفوعات التجارية وغيرها وفقا للأسس والأحكام التي توافق عليها الطرفان، وجوهر هذا الاتفاق هو أن تتم حركة المدفوعات بين

[1] مرجع سبق ذكره، ص 137.

[2] محمد حمدي شهاب، شوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 237.

[3] فيصل لوصيف، مرجع سبق ذكره، ص ص23، 24.

الدولتين المتعاقدتين بالقيد في حساب مقاصة لمدفوعات ومتحصلات كل منهما مع الأخرى، ويحدد اتفاق دفع العملة التي تتم على أساسها العمليات وسعر الصرف الذي تجري التسوية وفقا له[1].

رابعا: القيود الإدارية: والمقصود بها مجموعة من الإجراءات تهدف إلى التشدد في تطبيق القوانين الجمركية. وتتخذ هذه القيود عددا من الأشكال مثل اشتراط شهادة من مصدر السلعة (شهادة المنشأ)، تحميل المستورد نفقات التفتيش. فرض تكاليف مرتفعة على تخزين البضاعة أو نقلها والتشدد في منع دخول بعض السلع بحجة المحافظة على الصحة العامة[2].

خامسا: التكتلات الاقتصادي: تظهر التكتلات الاقتصادية كنتيجة للقيود في العلاقات الدولية وكمحاولة جزئية لتحرير التجارة بين عدد محدود من الدول. وتتخذ التكتلات عدة أشكال قد تختلف فيما بينها من حيث الاندماج بين الأطراف المنضمة وتهيئة الظروف نحو إيجاد الوحدة الاقتصادية بإزالة جميع العقبات التنظيمية. وفي هذا الشأن يمكن التمييز بين عدة درجات من التقارب الاقتصادي من أهمها[3]:

1.الإتحاد الجمركي: هذا الشكل من أشكال التكامل الاقتصادي يشبه منطقة التجارة الحرة وذلك فيما يتعلق بتحرير التجارة بين الدول الأعضاء وإلغاء كافة القيود الجمركية عليها، ولكن يختلف في أنه يلزم العالم خارج الاتحاد. في هذه الحالة فإن الدول غير الأعضاء لا تستطيع التحايل للتصدير إلى دول الاتحاد من خلال الاتفاق مع أقل الدول الأعضاء تشددا كما هو الحال في منطقة التجارة الحرة[4].

الجوانب والإجراءات التطبيقية للاتحاد الجمركي : تتمثل أهم هذه الإجراءات فيما يلي:

– إزالة العقبات والعراقيل الجمركية وغير الجمركية المفروضة على التجارة بين الدول الأعضاء في الاتحاد الجمركي؛

– إقامة السياج الجمركي موحد في شكل تعريفة جمركية مشتركة ويتم تحديدها وصياغتها على أساس متفق عليه بين الدول الأعضاء في الاتحاد الجمركي؛

– تكييف الاتفاقات التجارية مع العالم الخارجي وتعديلها لضمان نصوصها مع التزامات دول الاتحاد الجمركي؛

– توحيد التشريع الجمركي، الإدارة الجمركية والنماذج والإجراءات والمصطلحات الجمركية؛

---

[1] آيات الله مولحسان، مرجع سبق ذكره، ص 23،24.

[2] جاسم محمد، **التجارة الدولية**، **ط1**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 143.

[3] محمد سيد عابد، **التجارة الدولية** ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 2001، ص ص257،258.

[4] مرجع سبق ذكره، ص 259.

– إنشاء صندوق موحد لإيرادات الرسوم الجمركية وقواعد إعادة توزيعها وإنشاء صندوق تعويض مؤقت لحالات الدول التي تتضرر عائداتها الجمركية من توحيد الرسوم؛

– قواعد منح الاستثناءات المؤقتة المبررة من بعض مراحل توحيد الرسوم ويجب أن ينتهي أجلها قبل فترة الانتقال الخاصة بالتوحيد كحد أقصى، قواعد المعاملة الخاصة للدول أو الأطراف الأقل نموا.

ومن الأمثلة البارزة للاتحادات الجمركية نذكر الاتحاد الجمركي الذي قام بين لكسمبورغ، بلجيكا وهولندا سنة 1947 ودخل حيز التنفيذ سنة 1948، واستمر حتى عام 1960 عندما تحول اتحاد البنيلوكس الاقتصادي، وذلك يعتبر أول تجربة رائدة في مشروع التكتل الاقتصادي[1].

2. منطقة التجارة الحرة :تبعا لهذا الشكل من أشكال التعاون الاقتصادي تكفل الدول الأعضاء حرية تدفق السلع و المنتجات المختلفة فيما بين أسواقها دون فرض أية رسوم جمركية، مع احتفاظ كل منها بحق فرض ما تراه من ضغوط وقيود على الوارد من الدول الأخرى غير الأعضاء في منطقة التجارة الحرة [2]، والتي تدفع بعضها (أي الدول خارج المنطقة) إلى السعي للاستفادة من مميزات الدول الأعضاء أو بعضها عن طريق التعاون مع أية دولة من دول المنطقة التجارية الحرة، وخاصة من تفرض منها رسوم جمركية محدودة على الوارد إلى أسواقها من الخارج[3].

الجوانب والإجراءات التطبيقية لمنطقة التجارة الحرة:

تتحقق منطقة التجارة الحرة طبقا لخطة عمل وجدول زمني ويمكن الإشارة إلى أبرز الجوانب والإجراءات التنفيذية فيما يلي:

– الجدول الزمني لتحرير التجارة؛

– شرائح التحرير من الرسوم الجمركية؛

– أسلوب الحصر والتحرير للقيود غير الجمركية؛

– قواعد منح استثناء محدودة ومؤقتة من تحرير التجارة؛

– قواعد شهادة المنشأة (لكل من السلع الزراعية والصناعية)؛

– قوائم السلع المحظور تحريرها لأسباب أمنية أو صحية أو بيئية أو دينية؛

---

[1] فطيمة حمزة، **تأثير التكتلات الاقتصادية على توجيه قرارات المنظمة العالمية للتجارة–الاتحاد الأوروبي نموذجا – أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، فرع تجارة دولية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014–2015، ص ص33،34.

[2] محمد خميس البركة، **جغرافية التجارة الدولية**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2004، ص 116

[3] مرجع سبق ذكره، ص 116.

– إيداع هياكل التعريفة الجمركية للدول الأطراف؛

– حصر وإيداع القوانين والقرارات الصادرة برسوم جمركية أو رسوم ذات أثر مماثل للرسوم الجمركية[1]؛

– قواعد المنافسة، إجراءات الوقاية وقواعد مكافحة الانحراف والدعم؛

– أسس تطبيق المعاملة الوطنية وقواعد المعاملة الخاصة للدول (الأطراف) الأقل نموا؛

– القواعد والإجراءات الفنية للمواصفات والمقاييس؛

– تنسيق وتوحيد السياسات الجمركية وتوحيد النماذج والمصطلحات والإجراءات الجمركية؛

– الاستثناء الدوري المؤقت من تحرير كل أو بعض الرسوم المفروضة على لسلع زراعية معينة في مواسم إنتاجها أو تحديد حصص للواردات أثناء تلك المواسم؛

– التعاون الجمركي في تبادل البيانات بما في ذلك التبادل الإلكتروني[2].

3.**الإتحاد الاقتصادي:** "يقصد به تنسيق وتوحيد السياسات النقدية والمالية والضريبية للدول الأعضاء وبموجب هذا الاتحاد لا يقتصر التعاون على تحرير المبادلات التجارية وإلغاء القيود المفروضة على المبادلات التجارية بل يتعدى ذلك إلى تحرير حركة الأشخاص ورؤوس الأموال وإنشاء المشروعات، وذلك بهدف إقامة هيكل اقتصادي متكامل بحيث تتحقق في المستقبل وحدة اقتصادية بين الدول الأعضاء[3].

4.الاندماج الاقتصادي الكامل: وبمقتضى هذا الشكل تصبح اقتصاديات الدول الأعضاء كاقتصاد واحد فإلى جانب تحقق شروط الاتحاد الاقتصادي بتعيين إنشاء سلطات عليا تكون قراراتها في الشؤون الاقتصادية ملزمة لجميع الدول الأعضاء وهذه هي الصورة المتحققة في ظل ما يعرف بالسوق الأوروبية المشتركة[4].

5.الاتفاقية التفضيلية : تعتبر هذه المرحلة الخطوة الأولى، وطبقا لهذه المرحلة، تقوم كل دولة بإعطاء الدولة الأخرى المشتركة المعاملة التفضيلية، فيما يتعلق بالرسوم الجمركية المفروضة على حركة التجارة الخارجية بين الدول، وفي نفس الوقت فإن كل دولة تقوم بتحديد الرسوم الجمركية على حركة التجارة الخارجية فيما بينها، ومن بين الدول خارج التكتل بمحض إرادتها، ويتميز هذا النظام بالالتزام بما يلي:

– تخفيض الحواجز الجمركية وغير الجمركية؛

– المعاملة التفضيلية الجمركية بالنسبة للسلع فقط ولا يشمل الجانب النقدي؛

---

[1] فطيمة حمزة، مرجع سبق ذكره، ص ص32،33.

[2] مرجع سبق ذكره، ص 32.

[3] مجدي محمد شهاب، شوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 231.

[4] زينب عوض الله حسين ، مرجع سبق ذكره، ص 300.

– للدول الأعضاء الحق في صياغة ورسم سياستها الجمركية وغير الجمركية بدون الخضوع لإجراءات مشتركة مع باقي الأعضاء[1].

ومن أشهر الأمثلة لمثل هذه الترتيبات هو ما قدمته المملكة المتحدة لأعضاء الكمنولت في عام 1932 والذي شمل مستعمراتها السابقة[2]، وكذلك اتفاقية لومي المبرمة بين بلدان مجموعة إفريقيا، الكاريبي والباسيفيكي والاتحاد الأوروبي، وقد وقع هذه الاتفاقية 46 دولة سنة 1975، وينص الاتفاق على تخفيض الرسوم الجمركية على المنتجات الصناعية، أما المنتجات الزراعية فتخضع لشروط السياسة الزراعية المشتركة مع بعض الإعفاءات خارج مواسم الزراعة[3].

[1] فطيمة حمزة ، مرجع سبق ذكره، ص 29.

[2] يوسف مسعداوي، مرجع سبق ذكره، ص 145.

[3] فطيمة حمزة، مرجع سبق ذكره، ص 29.

خلاصة الفصل:

في ظل ما يسمى بالعولمة والنظام الاقتصادي العالمي الجديد توارت بعض الشيء سياسات الحماية التجارية وأصبح العالم يعايش سياسات تحرير التجارة في أسمى صورها وطمست ولو بصفة وقتية تلك الأقلام التي طالما ما نادت بتقييد التجارة.

فبعد أن ظلت تلك السياسات (الحرية) ولحقت طويلة حبيسة العالم الغربي صارت مشاعة الآن بين المتقدم والمتخلف. كما أن العديد من الأدوات التي تعرضنا لها في الصفحات السابقة فرغت من مضمونها وقيد تطبيقها للضرورات القصوى ومقتضيات الاستقرار الاقتصادي الداخلي، فالضرائب الجمركية مثالا والتي ظلت لسنوات قيدا شديدا على المبادلات الدولية ومصدرا من مصادر الإيرادات العامة لم تعد كما كانت، بل يتم تخفيضها شيئا فشيئا، ولنا مثال في بلدان الاتحاد الأوروبي حيث صارت دول الاتحاد اقرب إلى السوق الواحدة تتحرك فيها السلع دون قيود تذكر، وهذا ما ساعد على نمو السياسات التحريرية.

الفصل الثاني

دور المنظمة العالمية في تحريرالتجارة الخارجية وإجراءات انضمام الجزائر إليها

المبحث الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة

المبحث الثاني: دور المنظمة العالمية في تحرير التجارة الخارجية

المبحث الثالث: مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة

تمهيد:

التجارة الدولية كانت ولازالت المحور الرئيسي وراء تطور وإنعاش اقتصاديات الدول، فقد ساهم الاتجاه نحو تحرير التجارة الدولية بقسط كبير في نمو الاقتصاد العالمي، في هذا الإطار تعتبر منظمة التجارة العالمية إحدى الركائز الأساسية للنظام الاقتصادي العالمي الجديد وهي صاحبة الاختصاص في تسيير العلاقات الاقتصادية الدولية من أجل تنظيم المنافسة، وهو ما دفع بمعظم الدول إلى الإنخراط في هذه المنظمة التي اصبحت تسيطر بنسبة كبيرة جدا على التجارة العالمية، والجزائر مثلها مثل دول العالم الثالث تسعى بأن ترفق الاصلاحات الاقتصادية التي تقوم بها بقواعد عمل حديثة تتلائم ومقتضيات الاقتصاد الدولي وعلى رأسها الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة. ولابراز كل هذا قسما هذا الفصل إلى ثلاث مباحث.

المبحث الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة

انطلاقا من الوضعية التي آلت إليها الدول المتعاقدة في اتفاقية الجات المتميزة بعدم الاستقرار، وزيادة النزاعات بين مختلف أطرافها، تم الاتفاق على إنشاء منظمة دولية، لتحل محل هذه الاتفاقية لتتولى مهمة تنظيم شؤون التجارة الدولية، لذلك جاءت هذه المنظمة لتغطي ذلك النقص خاصة في مجال تسوية النزاعات فينتظر من هذه المنظمة أن تلعب دورا أساسيا في الاقتصاد العالمي، من خلال تطوير التجارة الدولية وتنميتها[1].

المطلب الأول: نشأة ومفهوم المنظمة

أولا: نشأة المنظمة العالمية:

يلاحظ أنه مع انتهاء الحرب العالمية الثانية عام 1945 بدأت معظم دول العالم سواء المنتصر منها أو المهزوم في اقرار مبدأ أنه لا حرب عالمية ثالثة بعد ذلك، وأنه لابد من العودة إلى مبدأ يقر بأنه على على الاقتصاد أن يقود السياسة أي أن التوجهات السياسية لأي دولة يجب أن تصب من أجل المصلحة الاقتصادية لكل دولة، وبالتالي لا مناص من ضرورة الاهتمام بتنمية النشاط الاقتصادي واعادة بناء الاقتصاديات التي دمرتها الحرب، ومن هنا بدأ التفكير جديا في اقامة نظام اقتصادي عالمي جديد يعمل على ادارة هذا النظام من خلال وضع القواعد التي تحكم سلوك كل دولة اتجاه هذا النظام واتجاه أي دولة أخرى عضوا في أي منظمة من هذه المنظمات التي تتبع في الأساس المنظمة الكبرى[2].

من هنا انبعثت فكرة إنشاء منظمة التجارة الدولية لأول مرة ضمن مؤتمر هافانا الاقتصادي وكانت الو.م.أ وقبل عمل الجات قد أعدت في عام 1945 مشروعا لإنشاء منظمة دولية للتجارة لكن هذه الدعوة وذلك المشروع لم يكتب لهما أن يريا النور في حينها ولكنها تأخرت قرابة 47 سنة، وقد وضع ميثاق هافانا مند 1947 أساسا لتشكيل منظمة تجارية دولية رغم عدم إقرار ذلك من قبل الدول[3].

يقع مقر المنظمة في جنيف حيث يعمل على إدارتها وتنظيمها نحو 550 موظفا يتبعون المنظمة ويمثلونها بصرف النظر عن جنسياتهم[4]، حيث يعتبر انشاء هذه المنظمة الجديدة نقطة انطلاق في العلاقات التجارية

---

[1] ناصر دادي عدون، **الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة**، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2003، ص 55.

[2] وردة خزندار، **تأثير انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على المنظومة المصرفية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التحليل والاستشراف الاقتصادي، جامعة منتوري قسنطينة، 2011-2012، ص 2.

[3] عبد الناصر نزال العبادي، **منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، ط1**، دار صفاء للنشر، عمان، 1999، ص89.

[4] عادل المهدي، **عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية، ط2**، الدار المصرية اللبنانية، 2003، ص 189.

الدولية حيث عقب التوقيع عرض نتائج أعمال الجولة على برلمانات الدول للمصادقة عليه[1].

ثانيا:مفهوم المنظمة العالمية للتجارة:

قبل تعريف المنظمة العالمية للتجارة لابد أن نعرف المنظمة الدولية بصورة عامة لنتمكن من تعريف منظمة التجارة العالمية وتعرف المنظمة الدولية : "بهيئة تقوم بإنشائها مجموعة من الدول لتحقيق أغراض ومصالح مشتركة بينها وتكون لها إرادة ذاتية مستقلة يتم التعبير عنها بأنها في المجتمع الدولي وفي مواجهة الدول الأعضاء فيها بواسطة أجهزة دائمة خاصة بها"[2].

لم يدخل ميثاق المنظمة الدولية للتجارة حيز التطبيق بل بقي ذات تطبيق مؤقت تطور على مر السنوات ليصبح منظمة دولية فعلية ذات سكريتاريا.

فيمايلي تقديم أهم التعاريف التي أطلقت على هذه المنظمة:

يمكن تعريف المنظمة على أنها "منظمة اقتصادية عالمية النشاط ذات شخصية قانونية مستقلة وتعمل ضمن منظومة الاقتصاد العالمي على إدارة وإقامة دعائم النظام التجاري العالمي وتقويته في مجال تحرير التجارة وزيادة التبادل والنشاط الاقتصادي العالمي، وتقف على قدم المساواة مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي في رسم وتوجيه السياسات الاقتصادية الدولية المؤثرة على الاطراف المختلفة في العالم"[3].

تعرف المنظمة على أنها "آلية فاعلة لنشر العولمة والتفاعل معها لما تمتلكه هذه المؤسسة من الصلاحية والقدرة على إدارة جوانب متعددة من الاقتصاد العالمي[4]، وتقوم على الإشراف على تنفيد الاتفاقيات المنظمة للعلاقات التجارية بين الدول الأعضاء وتعمل أيضا في متابعة أو مراقبة السياسات التجارية للدول الأعضاء وفق الآلية المتفق عليها"[5].

كما يمكن تعريفها على أنها "منظمة اقتصادية دولية تملك صلاحيات قانونية مستمدة من الاتفاقية المنشئة لها تخولها وضع الضوابط والمبادئ الحاكمة لسياسات أعضائها التجارية، واتخاد التدابير واصدار

---

[1] عبد القادر فتحي لاشين، **الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية**، القاهرة، 2005، ص 52.

[2] سهيل حسين الفتلاوي، **منظمة التجارة العالمية، ط1**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2005، ص 42.

[3] إكرام مياسي، **الاندماج في الاقتصاد العالمي وانعكاساته على القطاع الخاص في الجزائر**، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2012، ص 15.

[4] هيفاء عبد الرحمن، **آليات العولمة الاقتصادية**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص147.

[5] ابراهيم العيسوي، **الغات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، ط3**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص87.

التوصيات أو القرارات ذات القوة الإلزامية بشأن تعاملاتهم التجارية في السلع والخدمات"[1].

المطلب الثاني: مبادئ وأهداف المنظمة العالمية للتجارة

لكل منظمة دولية هدف أو مجموعة من الأهداف تسعى إلى تحقيقها، ومبادئ تلتزم بالعمل من خلالها فالهدف هو الغاية النهائية التي تسعى أي منظمة لتحقيقها، بعكس المبدأ الذي يمثل تعليمات يجب احترامها[2].

أولا:مبادئ المنظمة العالمية للتجارة: لاشك أن المبادئ التي قامت عليها المنظمة لا تختلف كثيرا عن تلك المبادئ التي سار عليها النظام التجاري الدولي في الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة، والتي تتضمن فيمايلي:

أ.مبدأ الدولة الأولى بالرعاية: حيث تتساوى كل الدول الأعضاء في ظروف المنافسة في الأسواق الدولية، ويستثنى من ذلك الدول التي تنتمي الى إقليم اقتصادي معين والدول التي كانت مستعمرات لها.

ب. مبدأ المعاملة الوطني: ويقصد به عدم التفرقة بين السلع المنتجة محليا وبين السلع المستوردة سواء من حيث فرض الضرائب المحلية كضريبة للمبيعات أو من حيث فرض إجراءات أو قوانين ضمن الإطار، لا يجوز تحديد طريقة لتوزيع السلع المستوردة في السوق المحلي دون تحديدها للسلع المنتجة محليا[3].

ت. مبدأحظر القيود الكمية على الواردات والصادرات: يجب على الأعضاء في المنظمة أن يلتزموا بجميع القواعد المستهدفة، خفض وإلغاء القيود التجارية أيا كان نوعها، تعريفية أوغير تعريفية، وتعد القيود الكمية من أخطر العقبات في إتمام حرية التجارة الدولية[4].

ث. مبدأ المشاورات والتفاوض: تعمل المنظمة على حل المشاكل عن طريق المفاوضات التجارية وذلك لدعم النظام التجاري العالمي على أساس جماعي[5].

ج. مبدأ الشفافية: وضع مبدأ الشفافية ليرسخ من هدف حرية التجارة الدولية فبمقتضى هذا المبدأ الجديد تنص الفقرة باء الملحق رقم 3 لاتفاقية مراكش والمنشئ لآلية استعراض السياسة التجارية على أن الدول

---

[1] محمد عبيد محمود، **منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان النامية**، دار الكتب القانونية، مصر، 2007، ص368.

[2] مصطفى سلامة، **منظمة التجارة العالمية النظام الدولي للتجارة الدولية، ط1**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2006، ص09.

[3] محمد ابراهيم عبد الرحيم، **العولمة والتجارة الدولية**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 2009، ص 152.

[4] جابر فهمي عمران، **الاستثمارات الأجنبية في منظمة التجارة العالمية**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2012، ص ص 50،51.

[5] جميلة الجوزي، **ميزان المدفوعات الجزائري في ظل السعي للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية**، مجلة الباحث، جامعة الجزائر، عدد11، 2012، ص207.

عليها الإلتزام بالشفافية كمبدأ موجه لها في معاملاتها التجارية لذا فإنه وفقا للنص المذكور، يعترف الاعضاء بالأهمية الراسخة للشفافية المحلية من اتخاد القرارات الحكومية في الأمور المتعلقة بالسياسات التجارية متعددة الأطراف. وما من اتفاقية تم إقرارها إلا وجاءت مقترنة بإقرار مبدأ الشفافية ويأتي في هذه الاتفاقية تلك المتعلقة بالحماية والإغراق والإستثمار[1].

ح.مبدأ التجارة العادل: ويتضمن هذا المبدأ أن تقم التجارة بين الدول على أساس المقدرة والكفاءة النوعية والسعرية للصناعات المصدرة، وقد وضع قواعد خاصة بالإجراءات الاقتصادية المحلية التي تؤثر على التبادل التجاري الدولي، ومنها الدعم والإجراءات الحمائية[2].

ثانيا:أهداف المنظمة العالمية للتجارة:

لابد من الإشارة بداية إلى أن جولة الأورجواي لم تقتصر على توقيع الاتفاقيات التي قامت في مجملها إلى إنشاء منظمة التجارة العالمية فحسب بل إنها أنشئت منظمة دولية جديدة تهدف إلى:

– الإشراف على تنفيد مجموعة الاتفاقيات المتعددة الأطراف المنظمة للعلاقات التجارية بين الدول الأعضاء بالإضافة إلى الإتفاقية الجماعية (غير الإلزامية)؛

– تسوية المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء حول تنفيد الإتفاقيات التجارية الدولية؛

– استعراض السياسات التجارية للدول الأعضاء وفق الآلية المتفق عليها بما يضمن توافق هذه السياسات مع القواعد والأسس الواردة في نصوص المعاهدة؛

– التعاون مع أركان النظام العالمي للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي بهدف تنسيق عملية صنع السياسات الإقتصادية العالمية؛

– تنفيذ اتفاقية الأروجواي: حيث أنيط بمنظمة التجارة العالمية تنفيد اتفاقية الأروجواي والتي تحتاج من أجل تحسين سير أعمالها في إطار مؤسساتي سليم وفعال من الناحية القانونية؛

– ايجاد آلية تواصل بين الدول الأعضاء حيث تلعب الشفافية دورا مهما في تسهيل المعاملات التجارية بين الدول[3]، كما تساهم وتعمل على إدارة ميكانيزمات السياسة التجارية وتحليلها وفقا لما هو مقرر في الملاحق المرتبطة بالإتفاقية [4]؛

---

[1] مصطفى سلامة، مرجع سبق ذكره، ص 13.

[2] محمد ابراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 153.

[3] سمير القماني، **منظمة التجارة العالمية، ط1**، الرياض، 2003، ص ص42، 43.

[4] محفوظ لعشب، **المنظمة العالمية للتجارة، ط2**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010، ص ص 31، 32.

– إيجاد منتدى للمفاوضات التجارية: تهدف المنظمة إلى جمع الدول في شبه منتدى أو ناد يتباحث الأعضاء فيه في شتى الأمور التجارية ويتفاوضون ضمن جولات متعددة الأطراف فمن جهة تؤمن اجتماعات اللجان الفرعية الدورية في المنظمة للقاءات دائمة بين ممثلي الأعضاء في جولات محادثات منظمة بشأن علاقاتهم التجارية المستقبلية[1]؛

– تهدف إلى تحرير التبادل التجاري الدولي في السلع والخدمات، أو تسهيل نفادها إلى الأسواق ما بين البلدان الأعضاء فيها، وتحقيق أكبر قدر من التنسيق في السياسات التجارية؛

– تهدف منظمة التجارة العالمية إلى إنعاش الآمال في الاقتصاد العالمي من خلال أسواق أكثر انفتاحا؛

– توفير البيئة العالمية المناسبة والملائمة للتنمية المستدامة والزيادة في حجم التجارة والإستثمار؛

– تحقيق التنمية حيث تسعى المنظمة إلى رفع مستوى المعيشة للدول الأعضاء والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية لجميع الدول وبخاصة النامية التي يزيد عدد أعضائها في المنظمة عن75%[2]؛

نلاحظ على هذه الأهداف أن منها مايحمل طابعا إنسانيا، كرفع المستوى المعيشي وتحقيق التوظيف الكامل، ومنها ما يحمل طابعا اقتصاديا تجاريا، كتوسيع الإنتاج في السلع والخدمات والغاية من ذلك جعل المنظمة التي هي في الأساس منظمة اقتصادية تجارية مكسوة بطابع إنساني يساعدها على الإنتشار أكثر في الأوساط العامة وبين أعضاء المجتمع الدولي[3].

المطلب الثالث: آليات منظمة التجارة العالمية

تعتمد منظمة التجارة العالمية في تطبيقها على مجموعة من الآليات الهامة التي يمكنها على مر الزمن من تثبيت دعائم النظام التجاري العالمي وتحقيق الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها وفي رأينا أن هذه الآليات ترتكز أساسا في:

أولا: آلية صنع القرارات داخل منظمة التجارة الخارجية

يتم صياغة القرارات في منظمة التجارة العالمية عن طريق اجماع الآراء، أما في حالة عدم الحصول على الإجماع فيتم اللجوء إلى التصويت على القرارات باعتباره العرف السائد وتمثل كل دولة بصوت واحد كما يمكن لأي عضو تقديم اقتراح أي فقرة من فقرات الاتفاقات المرفوعة إلى المؤتمر الوزاري وسوف يتم النظر فيه وعرضه على كافة الأعضاء للحصول على موافقتهم جميعا، إذا كان موضوع التعديل خاص

[1] محمد صفوة قابل، **منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص 70.

[2] محمد فؤاد الصقار، **جغرافية التجارة الدولية**، **ط3**، العربية للتنمية الادارية، القاهرة، 2005، ص 217

[3] مصطلح الطراونة، **منظمة التجارة العالمية ومنظمة الدول المصدرة للنفط**، **ط1**، دار وائل، 2013، ص 165.

بالقواعد العامة وموافقة نحو ثلثي الأعضاء في الموضوعات الأخرى.

وبشكل تفصيلي أكثر فإنه يمكن القول أن هناك أربعة أساليب تصويتية لاتخاد القرارات في أجهزة منظمة التجارة العالمية المختلفة هي على النحو التالية:

1. توافق الآراء: ويسمى التراضي أو القبول السلبي من وجهة نظر أخرى، هو يعني أن عدم إبداء أي من الأطراف لاعتراضه رسميا على القرار المطروح للبث، وهو بمثابة الموافقة من منظور أن التزام الصمت يعتبر موافقة على القرارات التي يتم اتخادها وهذا يعني أن القرار الذي يصدره جهاز فض المنازعات سيكون نافذا مالم يتم الإتفاق بين جميع الأعضاء على رفضه.

2.أسلوب الأغلبية: ويستخدم أسلوب الأغلبية عند البث في كافة القرارات التي يتخدها المؤتمر الوزاري والمجلس العام إلا في الحالات التي ينص فيها على خلاف ذلك[1].

3.أغلبية الثلاثة أرباع: يعتبر هذا الأسلوب تطويرا للنمودج التصويتي التقليدي في مختلف المنظمات الدولية والذي يكتفي بأغلبية الثلثين للبث في القرارات حيث أن الصيغة الجديدة بأغلبية ثلاث أرباع الأصوات تستدعي موافقة عدد من الأعضاء لتمرير القرارات بهدف الحفاظ على إستقرار أحكام الإتفاقيات وحسن سير أعمال المنظمة.

4.أسلوب أغلبية الثلثين: يقتصر هذا الأسلوب من التصويت في إطار المنظمة طلبات تعديل أحكام الإتفاقيات الخاضعة لإشراف المنظمة باستثناء مجموعة محددة من الحكام ثم النص على عدم جواز تعديلها إلا بموافقة كافة الدول الأعضاء عن موافقتها على التعديل.

ثانيا: آلية فض المنازعات التجارية

تتمثل آليات فض المنازاعات فيما يلي:

1.الإنشاء والقواعد الحاكمة:

تعتبر آلية فض المنازعات التجارية لمنظمة التجارة العالمية هي الأكثر فعالية بالمقارنة بما كانت عليه الأوضاع قبل إنشاء المنظمة.

يلاحظ أن القواعد الحاكمة لتسوية المنازعات في اطار منظمة التجارة العالمية توضحها مذكرة التفاهم التي تتضمن 27 مادة وأربعة ملاحق تشمل مواد اتفاق القواعد والموضوعات التالية:

- الأحكام العامة التي تتضمن النطاق والتطبيق والإدارة؛

[1] عبد الحميد عبد المطلب، **الجات وآليات منظمة التجارة العالمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص165.

- المشاورات والمساعي الحميدة والتوثيق؛
- إنشاء فريق التحكيم واختصاصه وتكوينه؛
- الإستئناف[1].

ثالثا:آلية مراجعة السياسات التجارية

تهدف آلية مراجعة السياسات التجارية إلى اسهام في زيادة التزام جميع الأعضاء بالقواعد والضوابط والتعهدات بموجب الإتفاقات التجارية المتعددة الأطراف، وحيثما أمكن بالإتفاقيات الجماعية متعددة الأطراف عن طريق زيادة شفافية السياسات والممارسات التجارية للأعضاء، على اقتصادات الأعضاء الآخرين وعلى النظم التجارية المتعددة الأطراف.

إن آلية مراجعة السياسات التجارية، تواجه دائما ضغوطا مستمرة من قبل الدول المتقدمة، حيث أن صناع السياسات التجارية في تلك الدول يصدق القول عليهم أنهم عندما يتحدثون فهم أصحاب مبادئ وعندما يعملون فهم أصحاب مصالح[2].

المبحث الثاني: دور المنظمة العالمية للتجارة في تحرير التجارة الخارجية

تلعب المنظمة العالمية للتجارة دورا أساسيا في تحرير التجارة الدولية، من خلال جولة الأرجواي، وما تتضمنه من أحكام ومبادئ يلتزم بها الأعضاء في المنظمة، أو من خلال تقديم شكاوي إلى جهاز حل المنازعات، تستعمل مجموعة من القواعد التي تهدف إلى تنظيم المعاملات التجارية بين الدول، حيث حققت هذه المنظمة عدة إنجازات في مجال المبادلات التجارية الدولية من خلال قيامها بنشاطها والعمل على إنجاز المهام الموكلة إليها[3].

المطلب الأول: قواعد تنظيم التجارة الخارجية

لقد توصلت الدول المتفاوضة خلال جولة الأورجواي إلى مجموعة من الإتفاقيات بشأن عدد من الإجراءات المتعلقة بتنظيم التجارة الدولية، وأهم هذه القواعد هي[4]:

1.مكافحة الإغراق: يعتبر الإغراق من أهم المشاكل التي واجهت العديد من الدول، لذلك فقد تم الإتفاق على

[1] مرجع سبق ذكره، ص220.

[2] عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سبق ذكره، ص ص 240 ،241.

[3] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص 74.

[4] مصطفى سلامة، مرجع سبق ذكره، ص 52.

أنه من حق الطرف المتضرر منه أن يقوم بفرض رسوم جمركية إضافية على السلعة المغرقة، وفقا لحجم الإنخفاض في سعرها السائد في السوق. وبهذا فيمكن للدول النامية أن تتعرض لها في عهد اتفاقية الجات.

2.الإجراءات الوقائية والدعم: يقصد بالإجراءات الوقائية أن يقوم العضو المتضرر من تدفق هائل لمنتوج معين، بتعليق التزاماته فيما يخص التعريفات على هذا المنتوج، بغض النظر عن مصدره، كما يقوم مثلا بفرض تعريفات جمركية مرتفعة عما كانت عليه قبل هذا الوضع.

وخلال جولة الأورجواي تم الإتفاق على أن الإجراءات الوقائية يمكن أن تتخدها أية دولة من أعضاء المنظمة العالمية للتجارة في حالة واحدة فقط وهي حالة تسبب الواردات من سلعة معينة في إحداث ضرر كبير بالسلعة الوطنية للدولة المعنية، ويجب أن يكون تحديد الضرر مبنيا على أسس علمية وحقائق.

وفيما يتعلق بالدول النامية، فقد نص الاتفاق على عدم تطبيق الإجراءات الوقائية على منتج ناشئ في دولة من الدول الأعضاء، طالما كان نصيبها من الواردات من هذا المنتج في الدولة المستورة لا يزيد 3 %.

أما فيما يخص الدعم الذي يعتبر كمساعدة مالية تقدمها الحكومة، أو أية هيئة عامة يتحقق منها منفعة لمن يحصل عليها، فقد تم التوصل خلال جولة الأورجواي إلى اتفاق بهذا الشأن، وذلك بحظر تقديم الدول الأعضاء في المنظمة للدعم بشكل عام.

3.العوائق الفنية للتجارة: كثيرا ماتستخدم بعض الدول مجموعة من المعايير والمقاييس، مثل معايير حماية البيئة أو المقاييس الأمنية التي تعيق التجارة الدولية[1]، وبهدف تحرير التجارة فقد استهدف الإتفاق المتوصل إليه في هذا الشأن خلال جولة الأورجواي، بلورة المفاهيم والقواعد بالشكل الذي لا يؤدي إلى استخدام المواصفات والمعايير الفنية بشكل متعسف كدريعة لعرقلة التجارة.

المطلب الثاني: دور المنظمة في تحقيق العولمة

تعتبر نهاية القرن العشرين منعطفا تاريخيا تميز باستكمال حلقات النظام الاقتصادي العالمي، بقيام المنظمة العالمية للتجارة إلى جانب كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي. وعليه أصبحت منظمة التجارة العالمية معنية أكثر من غيرها بتوفير فضاء دولي مواتيا للتجارة الدولية وتحريرها كلها، ومن هذه الزاوية فإن المنظمة تسهم في تسريع حركية العولمة وتسعى إلى تجاوز صلاحيات الدولة القومية من خلال القيام بدور التفاوض، وتسوية المنازعات بين مختلف البلدان، وهذا بغرض توسيع نطاق الإتفاقيات والمعايير الليبرالية لتشمل كافة قطاعات الأنشطة الاقتصادية، وقد أرست هذه المنظمة قواعد ودعائم النظام الجديد

[1] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص ص 74، 75.

للتجارة العالمية، وأصبح هذا النظام أهم القوى الدافعة للعولمة الاقتصادية[1]، وتسعى المنظمة إلى توطيد عملية تحرير إجراءات تنظيم التجارة الدولية من خلال إدخال قطاعات أخرى في المنظومة الجماعية مثل قطاع الخدمات، الزراعة، النسيج. حيث إلى جانب تلك القطاعات سعت المنظمة العالمية للتجارة إلى إدخال مجالات جديدة مثل الملكية الفكرية والأسواق العامة.

تعتبر التجارة بين البلدان الصناعية الجزء الأساسي من التبادلات الدولية، إذا تمثل التجارة بين الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأروبي، حوالي ثلث التجارة العالمية بينما تحدث خمس التبادلات التجارية بين البلدان الأعضاء في الإتحاد، وقد أدى إنشاء التكلات الإقتصادية الإقليمية إلى زيادة التجارة بين البلدان الأعضاء المتجاورة، كما يسرت هذه التكتلات الإقتصادية الإقليمية التدفق السلعي بين البلدان الأعضاء، من خلال تقليل المعوقات التجارية، وزيادة سرعة وكمية المعاملات التجارية، برغم المعدلات الأسرع لنمو التجارة في البلدان النامية، كان النمو التجاري أكثر قوة في البلدان النامية بالمقارنة مع البلدان الصناعية خلال السبعينات إذ تواصلت الزيادة في تجارة البلدان النامية، حتى في فترة الكساد العالمي[2]، حينما تقلصت التجارة العالمية وخاصة تجارة البلدان الصناعية ولكن في المقابل هذا الأداء الجيد نسبيا للبلدان النامية، شهدت تجارة البلدان الأقل نموا أبطأ من التجارة العالمية، إذا تناقض نصيب هذه البلدان في إجماع التجارة العالمية.

زيادة قيمة الواردات والصادرات السلعية بصورة كبيرة، وكانت القوة الدافعية للجزء الأكبر من قبل البلدان النامية متوسطة الدخل، كذلك أسهمت عملية إصلاح السياسات المنفذة في ظل برنامج الإصلاح الهيكلي والمدعومة من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، في دعم هذا الإتجاه للبلدان النامية.

يعتمد عدد من البلدان النامية اعتماد كبيرا على تصدير سلع زراعية معينة, والتي تمثل بالنسبة لها عنصرا هاما للدخل، ومصدرا هاما للعملات الأجنبية. الإتفاقيات السلعية فيما يتعلق بالزراعة، فقد تم إبرام عدد من الإتفاقيات السلعية بغرض إدارة و تنظيم الأسواق وتهدف هذه الإتفاقية في أغلب الأحيان إلى السعي لتثبيت الأسعار والحد من المنافسة من خلال تحديد حصص للبلدان الأعضاء[3].

وتسعى منظمة التجارة العالمية، إلى توطيد عملية تحرير إجراءات تنظيم التجارة الدولية من خلال إدخال قطاعات أخرى في المنظومة الجماعية لم تكن متضمنة من قبل (الزراعة والنسيج) والخدمات وكذا من

---

[1] ابراهيم لوماس وآخرون، **العولمة والاقتصاد غير الرسمي**، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 24.

[2] محمد ابراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص217.

[3] مرجع سبق ذكره، ص 117.

خلال توسيع المنظومة الجماعية لتشمل قطاعات جديدة مثل الخدمات، وتوجب الإشارة إلى أن الزراعة ظلت مستبعدة منذ عام 1950 من اتفاقيات التجارة العالمية، وذلك بناء على القرار الأمريكي وفي واقع الأمر أن زراعة البلدان المتطورة (ذات المناخ المعتدل) هي التي استثنيت وحدها من اتفاقيات التجارة العالمية، ولم تخضع لهذه القواعد إلا لمنظمة التجارة العالمية بشأن الزراعة، الرؤية الأمريكية الخاصة بإزالة كل القيود غير التعريفية على الورادات، ورفع كل صور الدعم عن الصادرات.

بالإضافة إلى ماسبق سعت الإتفاقيات إلى إدخال قطاع النسيج والملابس الجاهزة، من خلال إنهاء الممارسات التقييدية للولايات المتحدة وأوروبا والرامية إلى حماية صناعتها التى كانت تفقد قدرتها التنافسية منذ أوائل السبعينيات في مواجهة صناعات البلدان الآسيوية.

إلى جانب تلك القطاعات سعت منظمة التجارة العالمية إلى إدخال مجالات جديدة في حيز الإتفاقيات الجماعية، مثل الملكية الفكرية والأسواق العامة،من خلال دفاع البلدان المتطورة عن فكرة الحقوق الكاملة في تسويق التقنيات والعمليات والمنتجات،وهومايمثل إرساء احتكارات تكنولوجية كأمر واقع على المستوى الدولى حيث أنها تزيح جانبا البلدان النامية التي يعتمد أداؤها على تبني وتحسين التكنولوجيا المتاحة، وليس التجديد التكنولوجي.

وتوضع جانبا القطاعات الأخرى التي يجري إدخالها في نطاق هذه الإتفاقية الجماعية أو تلك، فلا نستغرب في سعي منظمة التجارة العالمية لبلورة الخطوط الدولية، وهناك أمثلة لهذا فيما يتعلق بسياسة الإغراق ومواجهته واجراءات الحماية، والدعم والإجراءات التعويضية، وحتى يتسنى للمنظمة ضمان تنفيذ كل هذه القواعد والتنظيمات تم إنشاء آليات لمراقبة الممارسات التجارية لمختلف البلدان[1].

المطلب الثالث: تقييم الإنجازات التي حققتها المنظمة العالمية للتجارة

تم إنشاء المنظمة العالمية للتجارة، لغرض الإشراف على تنفيذ الاتفاقيات التجارية التي تم التوصل إليها خلال جولة الأورجواي والعمل على تنظيم التجارة الدولية بين الدول الأعضاء، والسعي لتحقيق المزيد من التحرير للمبادلات التجارية، وتنمية التجارة الخارجية بالتنسيق مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي ومن خلال قيام هذه المنظمة بنشاطها والعمل على إنجاز المهام الموكلة إليها، تم تحقيق عدة إنجازات في مجال المبادلات التجارية الدولية، وهي تتعلق بتحرير التجارة الدولية بالدرجة الأولى.

[1] ابراهيم توهامي، **العولمة والاقتصاد غير الرسمي**، الجزائر، بدون سنة نشر، ص 25.

أولا: المؤتمرات الوزارية والنتائج المحققة منها

منذ قيام المنظمة العالمية للتجارة في سنة 1995، عقدت مجموعة من المؤتمرات الوزارية حتى نهاية سنة 2001. ويتم انعقاد هذه المؤتمرات مرة كل سنتين على الأقل، وسنحاول في هذا السياق تسليط الضوء على أهم القرارات التي أصدرتها هذه المؤتمرات[1].

1.المؤتمر الوزاري الأول سنغافورة 1996

عقد أول مؤتمر وزاري للمنظمة العالمية للتجارة في سنغافورة من 10 إلى 17 ديسمبر 1996 أي بعد سنتين من نشأة المنظمة، وذلك وفقا لأحكام الإتفاقية المنشئة لهذه المنظمة التي تقضي بعقد المؤتمر الوزاري مرة كل سنتين على الأقل وقد شارك في هذا المؤتمر ممثلوا 120 بلد عضو بها، وتمت مناقشة المسائل المتعلقة بجدول أعمالها خلال هذا المؤتمر نذكر:

أ.جدول أعمال المؤتمر الأول

- **مشكل تهميش الدول النامية:** إذ تم التأكيد على الإلتزام بمعالجة المشاكل المترتبة عن تهميش الدول النامية، والعمل على تحقيق تماسك في صياغة السياسات الاقتصادية الدولية؛
- **تسوية المنازعات:** فقد تم التأكيد على ضرورة توافر الشفافية في عمل الجهاز من أجل ضمان حل المنازعات التجارية؛
- **التجارة في الخدمات:** في هذا المجال تم الإعتراف بوجود صعوبات في تحقيق الأهداف المتفق عليها بحيث كانت النتائج المتوصل إليها في هذا المجال أقل من التوقعات، وعليه تم الإصرار على تحقيق المزيد من تحرير التجارة في الخدمات مع إعطاء المرونة الكافية للدول النامية.

ب. إعلان المؤتمر الأول:

لقد انتهى المؤتمر الأول بصدور إعلان عرف بإعلان سنغافورة، وجاء فيه أن المؤتمر الوزاري طلب من مجلس المنظمة العالمية للتجارة، دراسة أربعة موضوعات جديدة وهي:

- علاقة التجارة بالإستثمار؛
- علاقة التجارة بسياسة المنافسة؛
- الشفافية في نظم مشتريات الحكومة؛
- تسهيل التجارة.

[1] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص 89.

بالإضافة إلى ذلك جاء الإعلان بطلب التوسع في تبادل منتجات تكنولوجيا المعلومات بين الأعضاء ويعتبر الإتفاق بشأن تكنولوجيا المعلومات من أهم النتائج التي تمخض عنها المؤتمر الوزاري الأول، وذلك للأهمية المتزايدة لهذا المجال في تحقيق التنمية الاقتصادية.

2.المؤتمر الوزاري الثاني جنيف بسويسرا 1998

من 18 إلى 20 ماي 1998 في مدينة جنيف السويسرية، عقد المؤتمر الوزاري الثاني للمنظمة العالمية للتجارة، ومن بين المواضيع المدرجة في جدول أعمال هذا المؤتمر.

1. جدول أعمال المؤتمر الثاني

أ- استعراض أنشطة المنظمة العالمية للتجارة ومناقشة تنفيد اتفاقية المنظمة.

ب-بيانات رؤساء الدول والحكومات، ومناقشة النشاطات المستقبلية للمنظمة.

ت- تحديد زمان ومكان المؤتمر الوزاري الثالث.

2.إعلان المؤتمر الثاني

لقد تم اتفاق الدول الأعضاء في المنظمة على الإستمرار في عدم فرض رسوم جمركية على التحويلات الإلكترونية، كالسلع التي يتم شراؤها عبرالإنترنث، بهدف تحقيق النمو لهذه التجارة، كما تم الإتفاق على وضع خطة عمل في مجال التجارة الإلكترونية بحيث تأخد في الإعتبار الإحتياجات الاقتصادية والمالية للدول النامية، كما أوصى المؤتمر بأن يتم التعرف على ما يجري من مناقشات حول الموضوع نفسه في محافل دولية أخرى.

3.المؤتمر الوزاري الثالث سياتل بالولايات المتحدة الأمريكية 1999

انعقد ثالث مؤتمر وزاري للمنظمة العالمية للتجارة في مدينة سياتل الأمريكية بين 30 نوفمبر و4 ديسمبر من سنة 1999، حيث شارك في هذا المؤتمر 135 دولة.

أ.الإتفاقيات والنتائج الجديدة المتوصل إليها

بالإضافة إلى الإتفاقيات التجارية المتوصل إليها خلال جولة الأورجواي، فإن هناك اتفاقيات جديدة لها علاقة بالتجارة الدولية، تم تحقيقها من خلال نشاط المنظمة والتي سنحاول التركيز على الجوانب الجديدة المتفق عليها[1]:

[1] مرجع سبق ذكره، ص ص 91- 94.

- **التجارة الإلكترونية:**

إن مصطلح التجارة الإلكترونية يشمل مجمل الخدمات التجارية التي تتعامل معها المؤسسات والشركات والأفراد المعتمدة على المعالجة الإلكترونية للبيانات، كالنصوص والصوت والصورة. وقد بدأ اهتمام المنظمة العالمية بتكنولوجيا المعلومات والإتصالات ضمن الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وملحقاتها حيث شملت الإتفاقية ملحقا خاصا بالإتصالات، وذلك باعتبار أن هذا القطاع يمثل البنية التحتية العامة لتناقل المعلومات بكافة أشكالها. وقد بذلت الدول الأعضاء بالمنظمة، مجهودات معتبرة للوصول إلى برنامج عمل يخدم الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، وتتركز اهتمامات هذه المنظمة، بالاخص على العوامل التي تؤدي إلى زيادة القدرة التنافسية للدول النامية، من خلال استخدام وسائل التجارة الإلكترونية.

- **خدمات النقل الجوي والبحري:**

تدخل خدمات النقل الجوي والبحري ضمن الإتفاقية العامة للخدمات المتوصل إليها خلال جولة الأورجواي، حيث تعتبر خدمات هذا النقل كقطاع رئيسي في قطاعات الخدمات، للدور الذي تلعبه في التجارة الدولية، سواء من جانب السياحة التي تعتبر هي الأخرى قطاع أساسي في الخدمات، أو من جانب نقل السلع بين الدول.

- **خدمات النقل الجوي:**

أثناء جولة الأورجواي عقدت عدة اجتماعات بين الدول لدراسة نشاط النقل الجوي، باعتباره أحد القطاعات الخدمية الهامة، حيث اتجهت الدول المتقدمة إلى تبني سياسة تحررية لفتح الأجواء أمامه، بينما اتخذت الدول النامية موقفا معارضا، بهدف حماية صناعة النقل الجوي بها وشركات الطيران الوطنية[1].

- **خدمات النقل البحري:**

تكتسي هي الأخرى نفس أهمية خدمات النقل الجوي، وهي تدخل ضمن الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، وقد أجريت مفاوضات تحرير خدمات النقل البحري مرتين، كانت الأولى خلال جولة الأورجواي والثانية في الفترة من 1994 حتى 1996 إلا أنه لم يتم حتى الآن التوصل إلى اتفاق كامل لتحرير خدمات النقل البحري.

المبحث الثالث: مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة

يعتبر الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة إلا دليل على التوجه الليبيرالي لسلطات دولة ما، حيث

[1] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص ص 94، 95.

أن الجزائر لم تبد نيتها في الانضمام الى هذه المنظمة إلا بعد أن شرعت في الانتقال الى اقتصاد السوق لم تصبح الجزائر بعد عضوا في المنظمة العالمية للتجارة وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على وجود صعوبات تعترض مسار الإنضمام[1].

المطلب الأول : إجراءات وأهداف انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة

أولا :الإجراءات التي اتخذتها الجزائر لتسهيل عملية الإنضمام إلى المنظمة العالمية التجارة

إن من أهم الشروط التي تفرضها المنظمة العالمية للتجارة على الدول الراغبة في الإنضمام إليها،هو انتهاج نظام اقتصاد السوق بهدف تحقيق الانفتاح الاقتصادي، وتحرير تجارتها الدولية بالإضافة إلى تفكيك الرسوم الجمركية وتعديل قوانينها وفق القوانين والتشريعات الدولية، والجزائر تتفاوض حاليا من أجل الإنضمام إلى هذه المنظمة، وبهدف تسريع عملية الإنضمام قامت بإتخاذ عدة إجراءات:

1.تعديل المنظومة القانونية الجزائرية:

إن من أهم التسهيلات التي يمكن تقديمها لتسريع عملية الإنضمام، هي تعديل المنظومة القانونية الجزائرية وفق القوانين المعمول بها على مستوى المنظمة، وفي هذا الصدد فقد خطت الجزائر خطوة كبيرة في مجال الإصلاح التشريعي، بحيث تمت مراجعة قانون التعريفة الجمركية، مما قد يسهل في عملية التفاوض لأهمية التعريفة الجمركية في المفاوضات[2].

إن تعديل القوانين والتشريعات الجزائرية حسب القوانين الدولية قد يساعد في تسهيل عملية الإندماج في الإقتصاد العالمي، كما قد يساهم في جلب الإستثمارات الأجنبية إلى الجزائر، ومن هذا المنطلق عملت الجزائر على تعديل المنظومة القانونية، فقد تم اصدار قانون الإستثمار في اوت2001 وهو ليس أول قانون لتعديل المنظومة القانونية، حيث عملت الجزائر على تحديث قوانينها وكانت في كل مرة تسعى لتطويرها حيث صادقت على اتفاقية "بيرن" المتعلقة بحماية الأعمال الأدبية والفنية في سنة 1997 مما أعطى القوانينالجزائرية مرجعية دولية، وفتح الفضاء الجزائري في المجال الفكري والفني والعلمي على التنظيمات العالمية، والقوانين الدولية المنصوص عليها في الإتفاقيات.

ومن جهة أخرى فقد وقعت الجزائر على الإتفاقية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة

[1] طاهر طاشت، انعكاسات **انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية على الجمارك الجزائرية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فرع قانون الأعمال جامعة تيزي وزو، مولود معمري، 2013، ص 22.

[2] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص140.

والتي تنص على ضرورة التزام الدول الأعضاء في المنظمة بعدة محاور منها حقوق المؤلف، حماية العلامات التجارية وبراءات الإختراع، بالإضافة إلى الأعمال الفنية والتقنية، وتهدف هذه الإتفاقية إلى خلق جو من الإنسجام في السوق العالمية و تنظيمها، كما أنها مهمة بالنسبة للدول التي تتفاوض بشأن الإنضمام فعلى الجزائر أن تعمل على تعديل المزيد من القوانين، بما يتناسب ومتطلبات السوق العالمية ويضمن الحقوق الفردية للإبداعات والإختراعات وتسويقها في الجزائر.

وفي هذا الصدد فقد قامت الجزائر التزاما بأن تقوم بتعديل جميع التشريعات، وتصبح مطابقة مع أحكام المنظمة العالمية للتجارة، وذلك قبل سنة 2003.

2.التحرير الجزئي للتجارة الخارجية :

إن أول إجراء رسمي ملموس بخصوص تحرير التجارة الخارجية جاء به قانون المالية التكميلي لسنة 1990 عندما أعاد الإعتبار لتجار الجملة، حيث سمح استيراد البضائع لإعادة بيعها وتم إعفاؤها من إجراءات مراقبة التجارة والصرف.

وفي سنة 1994 تضمن برنامج الإصلاح الإقتصادي الذي باشرته السلطات آنذاك عدة تدابير لتحرير التجارة الخارجية حيث أنه تم فتح المجال لزيادة الصادرات وتنويعها[1].

وفي إطار برنامج التعديل الهيكلي 1995-1998 تم التركيز على إعادة هيكلة التعريفة الجمركية بما يتناسب ومستويات الدول المجاورة، وجاء قانون المالية لسنة 1996 ببعض التعديلات التي مست التعريفة الجمركية لسنة 1992.

وابتداء من جوان 1996 أصبح نظام التجارة الخارجية خاليا من كل القيود الكمية، وبهدف زيادة وتشجيع التصدير، جاء قانون المالية لسنة 1996 بإقرار إعفاء مؤقت لمدة خمس سنوات من الضريبة على أرباح الشركات والإعفاء من الدفع الجزافي لصالح المؤسسات التي تقوم بعمليات تصدير السلع والخدمات. كما تم تحرير أسعار العديد من المواد، فمثلا تم إلغاء الدعم على مادة الفرينة الموجهة لصناعة الخبز وحليب الأطفال وتم إلغاء الضوابط على هوامش الربح، وتحرير أسعار مادة السكر والحبوب بخلاف القمح وذلك ابتداء من منتصف سنة 1995 وفي نهاية سنة 1996 ألغي دعم جميع المواد الغذائية.

وإلغاء الدعم يسمح بتحرير الأسعار و يمكنها من أداء دورها المتمثل في الملائمة بين العرض والطلب من جهة، والقضاء على الإحتكار من جهة أخرى، بالإضافة إلى تطوير ميكانيزمات المنافسة. كما أن تمكين

[1] مرجع سبق ذكره، ص 142.

القطاع الخاص من الحصول على العملة الصعبة في سنة 1994، أدى إلى ظهور متعاملين كثيرين خواص في التجارة الخارجية، الأمر الذي أدى إلى التقليل من الإحتكار.

ثانيا: إجراءات الإنضمام التي قامت بها الجزائر

بدأت خطوات انضمام الجزائر إلى هذه المنظمة منذ تقديمها لطلب التعاقد في الغات في 30 أفريل 1987. وعند ظهور هذه المنظمة إلى حيز الوجود في 1 جانفي 1995، تم الإتفاق بين الجزائر والأعضاء المتعاقدة في الغات على إنشاء لجنة مشتركة تتكفل بتحويل ملف التعاقد في الغات إلى المنظمة العالمية للتجارة، والحصول على عضوية المنظمة العالمية للتجارة يكون باتباع الإجراءات التالية[1]:

1.تقديم طلب الإنضمام

عند تحويل ملف الإنضمام من الغات إلى المنظمة العالمية للتجارة سنة 1995، قامت السلطات المعنية بتقديم طلب الإنضمام فعليا إلى هذه المنظمة في جوان 1996، وذلك من خلال تقديم مذكرة إلى سكرتارية المنظمة، حيث قامت هذه الأخيرة بتوزيع المذكرة على كل الدول الأعضاء بالمنظمة كما تم إعداد فريق عمل يتكون من عدة خبراء يترأسه سفير الأرجنتين لدى المنظمة، حيث كلف هذا الفريق بمتابعة ملف إنضمام الجزائر إلى المنظمة.

2.تقديم ملف مذكرة السياسة التجارية

تحتوي مذكرة السياسة التجارية التي تقدمها الدول الراغبة في الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة على العناصر الاساسية التالية:

- مقدمة تحتوي على بيانات عن الأهداف العامة للنظام الذي تتبعه الدول طالبة العضوية في سياستها التجارية، والعلاقة بين هذه الأهداف وأهداف المنظمة العالمية للتجارة؛
- البنيان الإقتصادي، السياسات الإقتصادية والتجارة العالمية؛
- إطار صنع وتنفيذ السياسات المؤثرة على التجارة الخارجية في السلع والخدمات؛
- السياسات التي تؤثر على التجارة في السلع؛
- نظام الملكية الفكرية المتعلق بالتجارة؛
- نظام الخدمات المتعلق بالتجارة.

[1] مرجع سبق ذكره، ص 140.

وبالنسبة للجزائر فقد قدمت مذكرة تشرح فيها سياستها التجارية بتاريخ 5 جوان 1996 وكانت تحتوي هذه المذكرة على العناصر الأساسية التالية:

- شرح الخطوط العريضة للسياسة الإقتصادية، حيث تم التطرق إلى التطورات الكبيرة التي حققت على مستوى التنظيم الإقتصادي، والذي انتقل من سياسة التخطيط المركزي إلى سياسة اقتصاد السوق[1]؛
- تقديم جميع المعلومات ذات الطابع العام المتعلقة بسياسة المؤسسات الجزائرية وتنظيمها وأثرها إذ تم التطرق إلى تقسيم الصلاحيات ما بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، التي تتمتع بتنظيم مؤسساتي، بالإضافة إلى تقديم القوانين والتشريعات التي تتحكم في التجارة الخارجية بصفة مباشرة أو غير مباشرة، ووصف دقيق للأحكام والاجراءات القانونية التي تضمن تطبيقها؛
- شرح وتوضيح لتجارة السلع من خلال تنظيم الصادرات والواردات في مجال السياسة الصناعية، أين يكمن هدف وتوجهات السلطة العمومية في تقليل عوامل الضعف الحالية لهياكلها الصناعية وفي المجال الزراعي حيث أن هدفها الأساسي هو نموالانتاج الزراعي والرد على بعض الأسئلة المتعلقة بالأمن الغذائي؛
- تقديم وشرح النظام التجاري للخدمات وحقوق الملكية الفكرية.

ثالثا: مراحل مفاوضات الجزائر مع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة:

بعدما أودعت الجزائر مذكرة الإنضمام والتي تضمنت معلومات عن مختلف جوانب الإقتصاد الوطني والسياسة التجارية للبلاد، جاءت مرحلة المفاوضات مع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة، والتي سنتطرق إليها من خلال مايلي:

_ المرحلة الأولى من 1998/1996:

انطلقت أول جولة للمفاوضات بين الجزائر وأعضاء المنظمة العالمية للتجارة في سنة 1996، مباشرة بعد تقديم مذكرة السياسة التجارية، وأثناء المفاوضات المتعددة الأطراف تلقت الجزائر مجموعة من الأسئلة من عدة دول وهي:

- الولايات المتحدة الأمريكية 170 سؤال؛
- دول الإتحاد الأوروبي 124 سؤال: تناولت مختلف أوجه النشاط الإقتصادي والتجاري، وبعض الأسئلة عن حماية الملكية الفكرية، تأسيس شركات النظام الجمركي الجبائي والمصرفي وغيرها.
- سويسرا33 سؤال: حول الأنظمة الضريبية الجزائرية ونشاطات البنوك والتأمينات، وتنقل رؤوس الأموال

[1] مرجع سبق ذكره، ص ص 143، 144.

وشروط تأسيس الشركات وفروع البنوك الأجنبية وغيرها؛

- اليابان 09 أسئلة؛
- استراليا 08 أسئلة؛

- والإجابة على هذه الاسئلة تكون بشكل كتاب، وقد كان أول لقاء بين الوفد الجزائري وأعضاء المنظمة العالمية للتجارة يومي 16 و 17 فيفري من سنة 1997[1]، حيث دار النقاش حول المذكرة المقدمة من قبل الجزائر وكذلك الإجابة على الأسئلة، كما تلقت الجزائر دفعة ثانية من الأسئلة، وبلغ مجموع الأسئلة المطروحة على الجزائر اكثر من 500 سؤال.

وبصفة عامة فقد امتدت الجولة الاولى للمفاوضات متعددة الاطراف بين الوفد الجزائري وأعضاء المنظمة من سنة 1996 إلى سنة 1998 خلال هذه الجولة تم تقديم إجابات من قبل الوفد الجزائري لأهم الاسئلة المطروحة.

- المرحلة الثانية 2002/2000:

لقد تم الشروع في الجولة الثانية من المفاوضات بين الوفد الجزائري وأعضاء المنظمة العالمية للتجارة في سنة 2000، فمن خلال الأسئلة التي تلقتها والملاحضات التي قدمت لها، عملت الجزائر على تعديل سياستها وفقا للسياسات المعمول بها على مستوى المنظمة، وفعلا فقد قدمت الجزائر مذكرة جديدة معدلة في جوان سنة 2001، تضمنت أهم الاصلاحات الاقتصادية التي قامت بها وفي جانفي 2000 تلقت الجزائر مجموعة من الأسئلة وكانت تتعلق في مجملها بالمنظومة التعريفية الجمركية التي تنوي الجزائر الدخول بها إلى هذه المنظمة.

وفي 07 فيفري 2002، استأنفت الجزائر مفاوضاتها بوفد يتكون من 40 خبيرا واخصائيين يترأسهم وزير التجارة، ووجهت عدة انتقادات للجزائر لعدم ضبط المعطيات التجارية والاقتصادية، وعدم مطابقة عدة قوانين وتشريعات مع تلك المعتمدة لدى المنظمة.

لقد كانت الإنتقادات الموجهة للجزائر بسبب احتواء الملف لحوالي 37 قاعدة تخرق المبادئ القانونية المنصوص عليها من قبل المنظمة لاسيما القيمة المسيرة إداريا والحقوق والتعريفات الجمركية.

فبعد الإنتقادات التي وجهت للجزائر، قامت هذه الأخيرة بتعديل الملفات المعنية، وفي 29 أفريل 2002 بدأت المفاوضات الثنائية بجنيف ودامت إلى غاية 07 ماي من 2002 وهذه المفاوضات هي عبارة

[1] مرجع سبق ذكره، ص ص 145، 146.

عن سلسلة أولى جرت مع كل من الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، وكندا واليابان وسويسرا وخلال هذه اللقاءات وصفت الإقتراحات الجزائرية من قبل الأطراف، المفاوضة بأنها ذات مصداقية وتستحق التفاوض بشأنها ومن جهة أخرى فقد تم تقديم بعض الملاحظات وهي[1]:

– ملاحظة تتعلق بنسب الحماية التي تراها اعضاء المنظمة أنها مرتفعة وهي خاصة بحماية المنتوج الجزائري؛

– ملاحظة أخرى تتعلق بطول فترة التكيف، بحيث قدرها الطرف الجزائري بين خمسة وعشر سنوات بينما تفضل الأطراف الأخرى أن تكون هذه المدة بين ثلاثة وسبع سنوات كحد أقصى. بالإضافة إلى ذلك هناك أسئلة أخرى تم طرحها، وكان معظمها حول النظام الجمركي ونظام الجباية، والخدمات بصفة خاصة هذه الأخيرة التي لم تقدم الجزائر بشأنها اقتراحات كافية، حيث أنه من بين 12 قطاع لم تقدم اقتراحات إلا بخصوص سبع قطاعات ، وهو ما يدل على الضعف الذي يعاني منه قطاع الخدمات في الجزائر؛

- المرحلة الثالثة 2002:

من المرتقب أن تنطلق جولة جديدة للمفاوضات بين الجزائر وأعضاء المنظمة العالمية للتجارة ، لأن مرحلة توجيه الأسئلة قد انتهت في جوان 2002 ومن المتوقع أن تستأنف المفاوضات في شهر أكثوبر وترتكز على أهم النقاط التي لازالت عالقة بين الطرفين مثل تحرير الأسعار المسبق من قبل الطرف الجزائري، أي السعر الأدنى بالإضافة إلى موضوع تصدير واستيراد بعض المواد، مثل النفايات المعدنية وبعض المواشي ذات الخصوصية المحلية، والتي لا تزال الجزائر تتحفظ على قواعد المنظمة بشأنها.

- المرحلة الرابعة:ماي 2003:

سعت الجزائر لأقلمة تشريعاتها مع تلك المعمول بها عالميا مثل المصادقة على قوانين الملكية الصناعية وفتح قطاع الخدمات، وملائمة نظامها الجمركي للنظام المعمول به عالميا.

- المرحلة الخامسة جانفي 2004:

المفاوضات تسير في ظروف جيدة وبلغت مرحلة متقدمة، كما طالبت المنظمة من الجزائر مراجعة جميع النصوص القانونية غير المتطابقة مع شروط الإنضمام، ثم تعديل خمس قوانين متعلقة بالتجارة الخارجية المنافسة، العملات التجارية، حقوق المؤلف، الحقوق المجاورة، براءات الإختراع[2].

---

[1] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص147.

[2] نعيمة زيرمي، **أثر التحرير التجاري على النمو الإقتصادي في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، فرع المالية الدولية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان 2015– 2016، ص 238.

- المرحلة السادسة نوفمبر 2004:

بحث تطور المفاوضات الثنائية المتعلقة بالدخول إلى السوق العالمية، ودراسة مشروع تقرير فريق العمل ومدى التقدم في التشريعات الجزائرية وتطابقها مع تشريعات المنظمة، وطلب الوفد الأمريكي من الجزائر رفع الدعم من المواد الزراعية الجزائرية، تلقت الجزائر حتى نهاية 2004 أكثر من 300 سؤال مكتوب.

- المرحلة السابعة 2005/02/25:

تقديم الجزائر لمقترح به 11 قطاع في مجال الخدمات، و161 قطاع فرعي للمنافسة من بينها الإتصالات السلكية والفندقية والمياه رد الجزائر على مجموعة من الأسئلة التي طرحت سابقا.

- المرحلة الثامنة 2008:

لم يلتزم الإتحاد الأروبي بتطبيق جدي لبنود اتفاق الشراكة مع الجزائر،التي تنص على مساعدة الجزائر في مجال الإستثمارات المباشرة وتأهيل النسيج الصناعي ومكافحة الفساد، وزيادة الحوكمة ومكافحة الإرهاب وتطوير الإدارة الإقتصادية .

- المرحلة التاسعة 2011/04/11:

تمت الإجابة على جميع الأسئلة التي طرحت على الجزائر خلال الجولة، وطرح الإشتراطات الجديدة التي طرحت قاعدة 51/49المنظمة للإستثمار الأجنبي في الجزائر، مشيرا إلى أن إمكانية تسوية الملف في إطار حل وسط يرضى جميع الأطراف حسب تصريح مصطفى بن بادة وزير التجارة في هذه الفترة، كما قدم الوفد الجزائري المفاوض أجوبة دقيقة تخص ملف السعر الداخلي للغاز في القطاع الصناعي، حيث حملت الوثيقة التزام الحكومة الجزائرية بتطبيق أسعار حرة على الغاز الموجه للصناعات الموجهة للتصدير، وهي النقطة التي ظلت تعرقل تقدم مفاوضات الجزائر مع المنظمة[1].

- المرحلة العاشرة 2012/11/07:

أكد رئيس مجموعة العمل المكلفة بملف انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ألبيرتو دالتو بالجزائر عن ارتياحه للمحادثات التي أجراها مع السلطات الجزائرية مشيرا إلى وجود توافق حول الانضمام للمنظمة. كما أعرب عن أمله في تمكين الجزائر من الانضمام إلى هذه المنظمة في أقرب الآجال[2].

- المرحلة الحادية عشر 2014/03/31:

[1] مرجع سبق ذكره، ص238.

[2] الخبر ووكالة الأنباء الجزائرية، **انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة**، ملف صحفي، 2012، ص 05.

استلمت الجزائر أسئلة إضافية من طرف كل من الإتحاد الأروبي، وكندا، والولايات المتحدة الأمريكية ونيوزيلاندا واستراليا.

- المرحلة الثانية عشر بداية 2015:

هذه الجولة حاسمة بالنظر إلى كونها تسمح للجزائر بتحديد تاريخ لانضمامها إلى المنظمة بنهاية 2015.[1]

رابعا : الأهداف التي تسعى الجزائر لتحقيقها من هذا الإنضمام

تسعى الجزائر لتحقيق مجموعة من الأهداف من جراء انضمامها للمنظمة و أهمها:

1.إنعاش الإقتصاد الوطني

قد يترتب عن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، ارتفاع حجم وقيمة المبادلات التجارية خاصة بعد ربط التعريفة الجمركية عند حد أقصى وحد أدنى، والإمتناع عن استعمال القيود الكمية مما قد ينتج عنه زيادة في الواردات من الدول الأعضاء، وبالتالي ارتفاع المنافسة التي يمكن أن تستغلها الجزائر كأداة ضغط لإنعاش الإقتصاد الوطني، إذ يصبح المنتجون المحليون مجبرين على تحسين منتجاتهم من حيث الجودة والتسيير من أجل البقاء في السوق ومن جهة ثانية زيادة المبادلات التجارية قد تسمح باحتكاك

المنتجات المحلية بالأجنبية، وبالتالي الإستفادة من التكنولوجيا الحديثة والتقنيات المتطورة المستعملة في عملية الإنتاج وهو ما يساهم في إنعاش وبعث الإقتصاد الوطني[2].

2.تشجيع وتحفيز الإستثمارات

يرتبط تشجيع الإستثمارات وتحفيزها بنجاح الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر، التي انطلقت في أواخر الثمانينات، وفي هذا الصدد فقد قدمت الجزائر عدة مزايا للمستثمرين سواء المحليين أو الأجانب وقانون النقد والقرض 10/90 الصادر في سنة 1990 تضمن عدة تحفيزات كالمساواة بين المستثمرين الأجانب والمحليين في مجال الإمتيازات والإعفاءات الضريبية، إلا أنه لم يتم التوصل إلى الهدف المنشود إذ من بين مجموع الملفات المودعة لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار التي بلغ عددها 48 من سنة 1993 حتى سنة 2000.

بالتالي فإن انضمام الجزائر إلى هذه المنظمة، قد يفتح لها المجال ويمنحها فرصة أكبر لجلب الإستثمارات الأجنبية المباشرة وذلك من خلال استفادتها من الإتفاقية الخاصة بالإستثمارات في مجال التجارة

[1] نعيمة زيرمي، مرجع سبق ذكره، ص 238.

[2] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص 135.

والتي قد تعود باستثمارات مهمة على الجزائر.

3.مسايرة التجارة الدولية

يتميز الإقتصاد الجزائري بالتبعية وذلك بسبب اعتماده على قطاع المحروقات الذي يغطي أكثر من 95 بالمئة من الصادرات الجزائرية، ويتميز من جهته الجهاز الإنتاجي الجزائري بضعفه في تغطية احتياجاته من السلع الوسيطية والمعدات الإنتاجية وعدم قدرته على المنافسة، مسايرة التطورات الحديثة لافتقاره في قطاعات كثيرة للتكنولوجيا الحديثة في التصنيع، فالاحتكاك مع المنتوجات الأجنبية والضغط التنافسي، يمكن المنتوج الوطني من بلوغ المستوى المطلوب من القدرة على المنافسة، وبقاء الجزائر خارج المنظمة لا يسمح لها بالاستفادة من هذه الفرص.

4.الإستفادة من المزايا التي تمنح للدول النامية الأعضاء بالمنظمة

إن المزايا التي تمنحها المنظمة العالمية للتجارة للدول الاعضاء بها، تعتبر بمثابة دوافع ومحفزات للانضمام إليها، والجزائر تسعى للانضمام بهدف الاستفادة من المزايا التي تمنح لها بصفتها كعضو من جهة ومن جهة ثانية بصفتها كدولة نامية[1].

5.رؤية مستقبلية

ربما تكون إزالة الحواجز الجمركية دافعا رئيسيا لزيادة معدلات التبادل بين الدول العربية ولا يتحقق ذلك إلا بإيجاد عملة خاصة بالمغرب العربي[2]، وذلك من أجل القضاء على كل السياسات التي يمكن أن تنتج عن ذلك، في مقدمتها اختلاف أسعار الصرف الذي نتج عنه عمليات التهريب وهناك من يرى أن المنظمة والانضمام إليها سينجر عنه عدة سلبيات أهمها:

- إجهاض الصناعات الوليدة المفتقرة للجودة بسبب عدم امتلاك التكنولوجيا المتقدمة؛
- إنخفاض حصيلة الضرائب الجمركية سوف يؤدي إلى عجز أكبر في ميزان المدفوعات بالنسبة للدول النامية، وبالتالي الدخول أكثر في دوامة الإقتراض والديون والتبعية للخارج؛
- ضياع مورد من موارد الدولة جراء التخليص في نسبة التعريفة الجمركية.

المطلب الثاني: العراقيل والصعوبات المواجهة لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة

تعتبر المنظمة العالمية للتجارة الوحيدة التي لا تتوفر على شروط واضحة ومحددة للانضمام إليها،إذ

[1] مرجع سبق دكره، ص 136.

[2] مرجع سبق ذكره، ص 136- 139.

يتم ذلك عن طريق التفاوض مع أعضائها بخصوص عدة قطاعات لها علاقة بالتجارة.

وبالتالي فإن الدول ترغب في الحصول على عضوية هذه المنظمة لا تملك اية وسيلة ضغط أثناء مفاوضتها فهي مجبرة على قبول الشروط التي تفرضها الأطراف المتفاوضة، التي غالبا ما تكون قاسية ومبالغ فيها، ولهذا فإن الدول النامية التي ترغب في الانضمام ستواجه عدة صعوبات وعراقيل، خاصة من قبل الدول المتقدمة الأعضاء، ويتم تقديم شروط والتزامات جديدة لم يتم التطرق إليها في اتفاقيات جولة الأورجواي.

أولا:العراقيل التي تحد من الإستفادة من مزايا الدول النامية

إن الإنضمام إلى المنظمة يتم وفقا للمادة 12 وبسبب عدم احتواء هذه المادة على شروط محددة وواضحة، فقد فتح المجال لشروط مختلفة يتم الانضمام على أساسها، دون أن تكون هناك قواعد موضوعية يتم استيفاؤها والدول التي تنضم حاليا إلى هذه المنظمة تتعرض لضغوطات كثيرة، كما تتحمل التزامات تفوق الالتزامات التي قدمتها الدول التي انضمت خلال جولة الأورغواي، إذ في كثير من الحالات تتدخل الدول الرئيسية في المنظمة، لتفرض على الدول طالبة العضوية قيودا غير منصوص عليها في بنود اتفاقيات المنظمة، ومن أهم النقاط التي تم استنتاجها من تجارب الانضمام بعد قيام منظمة التجارة العالمية، وتمثل الصعوبات التي تتلقاها الدول المتفاوضة بهدف الإنضمام نذكر[1]:

1.صعوبة الحصول على صفة الدول النامية أو الاقل نموا نظرا

للمزايا التي تمنح للدول النامية والأقل نمو، وكذلك الإستفادة من المعاملة التفضيلية، أصبحت الدول التي تتفاوض حاليا تواجه صعوبات كبيرة في الحصول على صفة الدول النامية.

وأصبحت هذه الصفة لاتمنح بسهولة حتى ولو كانت الدولة نامية فعلا ،ويتم التفاوض مع الدول النامية الراغبة في الإنضمام على أن تتخلى عن وضعها كدولة نامية، ومثال ذلك لما طلب من الصين الشعبية والمملكة العربية السعودية التخلي عن وضعهما كدولتين ناميتين، فرفضتا ذلك وتمسكت بصفة الدولة النامية.

2.العراقيل التى تحد من الإستفادة من المرونة الممنوحة للدول النامية

لقد استفادت الدول النامية والأقل نموا التى انضمت خلال جولة الأورغواي من مرونة خاصة، لكن الدول النامية التى تتفاوض حاليا تتلقى عراقيل عدة في الإستفادة من هذه المرونة، إذا أصبحت المعاملة

[1] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص 108.

خاصة للدول التي ترغب في الإنضمام، بل يجب عليها أن تتفاوض مع أعضاء المنظمة كي تحصل على المزايا المرخصة في بعض الأحيان ليس كلها. وذلك أن الدول النامية مجبرة على التفاوض حتى في الفترات الزمنية الممنوحة لتنفيذ التزاماتها وتضغط الأعضاء الأخرى في المنظمة لعدم تمتع تلك الدول بالفترات الزمنية الممنوحة والتي تم الحصول عليها خلال مفاوضات جولة الأورغواي، إذا لم تحصل معظم الدول النامية التي انضمت إلى المنظمة بعد سنة 1995 على تلك الفترات، رغم أنها دول نامية تتميز بنفس ظروف الدول النامية التى انضمت أثناء جولة الأوروجواي.

3.العوامل التى تحد من الإستفادة من الإستثناء الخاصة بالدول النامية

لقد تم الإتفاق على منح الدول النامية التي تسعى إلى الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة مرونة خاصة لتستفيد بعدة استثناءات من القواعد، فمثلا يمكن للدول النامية الأعضاء بالمنظمة، أن تستخدم قيود كمية أو جمركية بهدف الحفاظ على مستوى معين من الإحتياطي المالي لمواجهة ضروريات تنفيذ برامج التنمية المحلية مثلا[1]. لكن في الواقع هناك عدة شروط تتلقاها الدولة النامية طالبةالعضوية، من قبل أعضاءالمنظمة هذه الشروط لاتأخذ بعين الإعتبار الإستثناءات الخاصة بالدول النامية ومن بين هذه الشروط تحرير التجارة وتخفيض التعريفات الجمركية وإلغاء القيودالتجارية بالإضافة إلى مجموعة من الشروط الأساسية أهمها:

- تجانس الآليات الإقتصادية والتجارية والسياسية لهذه الدول مع تلك التي تتميز بها الدول الأعضاء في المنظمة؛
- تقديم تنازلات إضافية لدخول السلع والخدمات إلى أسواقها دون مراعاة حماية بعض القطاعات الإستراتيجية الناشئة؛
- تلتزم الدولة التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية باجراءات جبائية وضريبية تجاه السلع المستوردة كالمعادلة بين الضرائب المفروضة على السلع المحلية الصنع والسلع المستوردة في مدة قصيرة جدا لا تتعدى سنة واحدة.

المطلب الثالث: الإنعكاسات المحتملة على الإقتصاد الوطني من جراء الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة

يدخل انضمام الجزائر المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، في إطار الإصلاحات الاقتصادية التي

[1] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص ص 109، 110.

باشرتها، وبسبب ضعف الإقتصاد الوطني، فإن الإنضمام إلى هذه المنظمة، قد يعود عليه بعدة آثار سلبية خاصة وأن المؤسسات الموطنية غير قادرة على منافسة نظيراتها الأجنبية. إلا أن هذا الإنضمام قد يفيد الإقتصاد الوطني من خلال إتاحة الفرصة للمؤسسات الوطنية للإحتكاك بنضيراتها الأجنبية، والإستفادة من ذلك في عدة جوانب كالخبرة والتكنولوجيا التي بلغتها هذه الأخيرة.

أولا:الإنعكاسات المرتقبة على المجال الصناعي

1.الآثار الإيجابية

من بين الآثار الإيجابية لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على الصناعة الجزائرية وهي:

أ.**تحفيز الصناعة الجزائرية:** سيكون الانضمام بمثابة عامل محفز للصناعة الوطنية على تحسين مكانتها وذلك كما يلي[1]:

– إن انضمام الجزائر إلى المنظمة وما يصاحبه من تحرير للمبادلات التجارية، قد يؤدي إلى تحسين كفاءة وفاعلية المؤسسات الجزائرية الصناعية تحت ضغط المنافسة الدولية، وذلك من خلال توفر سلع صناعية ذات جودة عالية وتكاليف منخفضة والتي يمكن استعمالها كأداة ضغط لتحسين المنتوجات الصناعية الجزائرية، كما يمكن تطوير الجهاز الإنتاجي، من خلال نقل التكنولوجية التي وصلت إليها الدول المتقدمة؛

– يساعد ويساهم تحرير التجارة في زيادة الإنتاج الصناعي، لأن التصدير يصبح لا تعترضه عوائق، ويترتب عنه دخول أطراف جديدة في مجال الصناعة وزيادة الإنتاج بسبب الحصص التي كانت مفروضة على التصدير خاصة في المنسوجات والملابس.

ب.**تشجيع و زيادة الإستثمارات** :وذلك من خلال ما يلي:

– الانضمام إلى المنظمة يصحبه إلغاء القيود على الإستثمارات الأجنبية وهو ما يؤدي إلى تشجيع انتقال هذه الإستثمارات إلى الدول النامية ومنها الجزائر هذه الإستثمارات قد تؤدي إلى تحسين الجهاز الإنتاجي وتطويره، عن طريق استخدام التقنيات الحديثة في الإنتاج، وخلق مجالات انتاج جديدة بالاضافة إلى خلق مناصب شغل جديدة وتخفيض معدل البطالة الذي تعاني منها الجزائر؛

– رفع القيود عن الإستثمارات الأجنبية سيؤدي إلى دخول المؤسسات الصناعية الجزائرية في شراكة مع المؤسسات الاجنبية؛

[1] مرجع سبق ذكره، ص 151.

– قد يؤدي تقليص الحواجز في الأسواق العالمية أمام الدول الأعضاء بالمنظمة إلى زيادة تحرير التجارة العالمية وخلق فرص أوسع أمام الجزائر بعد انضمامها إلى المنظمة، لتصدير منتجاتها على المدى الطويل حيث تكون المنتجات الوطنية قد اكتسبت الخبرة، خاصة في المجالات التي تمتلك فيها الجزائر قدرة على المنافسة كصناعة البيتروكيماويات التي تعتمد على المواد الهيدروكربونية من النفط والغاز المتوفر بالجزائر؛

– اكتساب الحق في معاملة متميزة وأكثر تفضيلا، لأن الجزائر دولة نامية، كما تمنح اياها فرصة حماية الصناعات الوطنية الناشئة من خلال التمتع بفترات زمنية أطول لتنفيذ التزامات أحق مما هو مطلوب من الدولة المتقدمة[1].

إن هذه المزايا والإمكانات التي تم ذكرها ليست في متناول الصناعة الجزائرية بشكل تلقائي بل تتحدد على حجم ما تبذله المؤسسات الجزائرية والمسؤولون فيها من جهود في اتجاه الاستفادة من الظروف المتوفرة، بالإضافة إلى العمل وفق استراتيجيات اكثر وضوحا في مجال الإصلاحات التي لم تتحرك كثيرا بعد نجاح مرحلة الاستقرار الإقتصادي حتى نهاية سنة 2000، أين تحسنت نواتج صادرات المحروقات، بينما تبقى الإنطلاقة في نفس البرنامج تسير ببطئ، ولكي تستفيد من هذه المزايا يجب ان تقضي على الإنعكاسات السلبية أولا.

2.الآثار السلبية

تتمثل أهم الآثار السلبية على الصناعة الجزائرية فيما يلي:

– ستفقدالجزائر قدرتها على حماية الاقتصاد الوطني بصفة عامة والنسيج الصناعي بصفة خاصة باستعمال التعريفة الجمركية كماهو الآن،لأن هذا النوع التقليدي لحماية الاقتصاد الوطني أصبح غير فعال لأن الجزائر ستلتزم بسقف للتعريفة الجمركية لايمكنها تجاوزه؛

– من جهة أخرى فإن النسيج الصناعي الجزائري يتميز بالضعف وعدم القدرة على المنافسة، حيث ان نسبة الصادرات من الصناعة الجزائرية خارج المحروقات لاتتعدى 2% من مجموعها،ويرجع ذلك لعدة أسباب منها: ارتفاع تكاليف الإنتاج، ضعف المؤسسات الصناعية الجزائرية في مجال التسويق وأخيرا التكنولوجيا المستعملة لهذا فإن الشرط الأساسي أمام الوفد الجزائري المفاوض بهدف الانضمام إلى المنظمة هو حماية الاقتصاد الوطني والنسيج الصناعي بصفة خاصة؛

– إن الصناعة الجزائرية تعتبر صناعة ناشئة، وليس بمقدورها منافسة نظيراتها الاجنبية الأعلى جودة

[1] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص ص 152،154.

والأقل تكلفة، وعليه فإن انضمام الجزائر المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، سيؤدي الى فتح السوق الجزائرية أمام 144 دولة الأعضاء في المنظمة ، وهذا يعني إغراق السوق بالسلع الأجنبية، وهو مايؤدي إلى كساد الصناعة الجزائرية، بسبب تفضيل المنتوج الأجنبي عن المنتوج المحلي من قبل المستهلك[1].

– هناك عدة صعوبات وعراقيل تعيق الصناعة الجزائرية، وأهمها مايتعلق بنقل التكنولوجيا المتقدمة وارتفاع تكاليف الإنتاج الصناعي، بالإضافة إلى تدني مستويات الجودة بسبب نقص الإهتمام بالبحوث والتطوير، هذا مايؤدي إلى ضعف القدرة التنافسية.

– ستواجه صادرات الدول النامية والجزائر، الموجهة نحو أسواق الدول الصناعية، ظاهرة تصاعد التعريفة الجمركية مع ازدياد درجة التصنيع للمواد الأولية، لأنه كلما زادت درجة تصنيع المواد الأولية زادت نسبة التعريفة الجمركية، وهو الأمر الذي يحد من صادرات الدول النامية ذات القيمة المضافة الأعلى إلى الدول المتقدمة.

ثانيا: الإنعكاسات المرتقبة على المجال الفلاحي

1.الآثار الإيجابية: تتمثل الأثار الإيجابية في:

رغم الوضعية التي يعيشها القطاع الفلاحي الجزائري، إلا أن الانضمام إلى المنظمة يكون له آثار إيجابية على هذا المجال وقد تؤدي إلى تطويره وتحسينه.

– يعتبر الإتفاق المتوصل إليه بشأن تخفيض الدعم المقدم إلى المنتجات الفلاحية فرصة للجزائر، لأنه يسمح للدول النامية ومنها الجزائر بتقديم داخلي، وهو دعم الإستثمارات في المجال الفلاحي و دعم مداخيل الإنتاج الفلاحي للمنتجين ذوي المداخيل المنخفضة.

بالإضافة إلى ذلك فإن تخفيض الدعم الذي تلتزم به الدول الأعضاء بالمنظمة، يستثني بعض أنواع الدعم التي تستفيد منها الجزائر كالدعم الممنوح للابحاث والإستثمارات، والدعم النقدي الممنوح للمزارعين لهم كتعويض لهم عن الخسائر الناجمة عن الكوارث التي قد تلحق الضرر بمحاصيلهم، والدعم المقدم للإصلاح الهيكلي.

– إن تخفيض الدعم أو رفعه على القطاع الفلاحي، قد يعود بالفائدة على الجزائر في المدى الطويل لأن رفع الدعم عن الصادرا ت الفلاحية من المنتظر أن يؤدي إلى زيادة الإنتاج الفلاحي الوطني[2]. وبالتالي

[1] مرجع سبق ذكره، ص 156.

[2] مرجع سبق ذكره، ص 160 .

قدرته على منافسة المنتوجات الفلاحية الأجنبية غير المدعمة، مما قد يؤهله لاحتلال مكانة في السوق الدولية.

2.الآثار السلبية:

لقد عانى القطاع الفلاحي الذي تقدر نسبة مساهمته في إجمال الإنتاج الداخلي بـ 11% ويشغل 24% من اليد العاملة التهميش والإهمال وهذا في مختلف مخططات التنمية بحيث تترجم الوضعية الصعبة التي يعاني منها في ضعف المردود، النقائص المسجلة في مجال المكننة واستعمال المخصبات[1].

– نتيجة لبنية صادرات وواردات الجزائر بالنسبةللمنتجات الفلاحية، فإن الإنضمام إلى المنظمة يكون له آثار معتبرة على المجال الفلاحي، وخاصة فيما يتعلق بالفاتورة الغذائية؛

– انخفاض الدعم المقدم للمنتجات الفلاحية يؤدي إلى حصول المزارعين على أسعار أقل، وهذا يترتب عليه انخفاض في المعروض من المنتجات الفلاحية، وبالتالي وحسب قانون العرض والطلب، فإن الأسعار سترتفع.

– إن تحرير التجارة في المنتجات الفلاحية، يؤدي إلى انخفاض التعريفات الجمركية عليها و هذا ما يخفض من اسعارها المحلية، وخصوصا في الدول الأروبية ويزيد الطلب عليها، وترتفع أسعارها في السوق العالمية، وبالتالي فإن هذه الأسعار المرتفعة، ستثقل الفاتورة الغذائية للدول النامية المعتمدة على الاستيراد الصافي للغذاء، ومنها الجزائر.

ثالثا:الإنعكاسات المرتقبة على المجال المالي والمصرفي

1.الآثار الإيجابية:

سنحاول التطرق إلى أهم الآثار الإيجابية على المجال المالي والمصرفي وهي:

– تقوية المنافسة والحد من الإحتكارات القائمة في هذا القطاع، وذلك بتوفير الخبرات والكفاءات المهنية المؤهلة، للتعامل مع الأسواق المالية الدولية[2]؛

– تطور القطاع المصرفي في الجزائر، بسبب انفتاح الأسواق الجزائرية أمام موردي الخدمات المصرفية؛

– تسمح حركة الإستثمارا ت الأجنبية المباشرة، بالابتعاد عن القروض التجارية، والحد من زيادة حجم الديون الخارجية، التي اثقلت بها الجزائر؛

[1] فيروز سلطاني، مرجع سبق ذكره، ص177.

[2] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص 168.

– يمكن الانفتاح المالي الجزائر من الوصول إلى الأسواق المالية الدولية، للحصول على ما تحتاجه من أموال لسد النقص في المدخرات الموجهة لتمويل الاستثمارات، مما يؤدي إلى زيادة الإستثمار المحلي وبالتالي معدل النمو الإقتصادي؛

– ينجر عن الإنفتاح المالي زيادة الإستثمارات الأجنبية في الدول النامية كالجزائر، وهذا ما يتبعه تحويل التكنولوجيا إلى هذه الأخيرة بالإضافة إلى تخفيف تكلفة التمويل، بسبب المنافسة بين الوكلاء الإقتصاديين؛

– إن تحرير وتحديث النظام المصرفي والمالي، وخلق بيئة مشجعة لنشاط القطاع الخاص، قد تؤدي إلى الحد من ظاهرة هروب رؤوس الأموال إلى الخارج.

2.الآثار السلبية:

الآثار السلبية المرتقبة على هذا المجال هي:

– إن تحرير حركة رؤوس الأموال، مع صعوبة التحكم في حركة دخولها وخروجها، سيؤثر على السياسة النقدية، إذ غالبا ما تؤدي إلى زيادة التوسع النقدي، وكذلك الزيادة في سعر الصرف الحقيقي؛

– يؤدي فتح الأسواق بشكل مباشر إلى توفر مصارف أجنبية بعدد كاف، وهو ما يجعل المصارف المحلية ، وخاصة الصغيرة منها، تحت المنافسة غير المتكافئة وما يترتب عنها من مخاطر الإفلاس؛

– هناك مخاطر ناجمة عن التقلبات الفجائية للاستثمارات الأجنبية، خاصة قصيرة الأجل، كمخاطر التعرض لهجمات المضاربة، ومخاطر هروب الأموال الوطنية و دخول الاموال القذرة، بالإضافة إلى إضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة المالية النقدية[1]؛

–تأتي الإستثمارات الأجنبية لخدمة التجارة الخارجية، بدافع تحقيق الربح الوفير والسريع، ولذلك فإن القول بأن تحرير التجارة وجلب الإستثمارات الأجنبية، له دور فعال في تحقيق النمو الإقتصادي للدول تعترضه عدة تحفضات، لأن كثيرا ما يكون النمو والأداء الجيد للإقتصاد، هو الذي يجلب الإستثمارات الأجنبية و ليس العكس ، فهذه الإستثمارات تذهب إلى الدول التي نجحت في رفع معدل نموه.

رابعا :الإنعكاسات المرتقبة على قطاع الجمارك

تعد السياسة الجمركية المطبقة في بلد ما المرآة العاكسة لتوجهها الإقتصادي، فالجزائر التي انتهجت النظام الحمائي الجمركي من أجل حماية منتجاتها من شدة المنافسة الأجنبية، تجد نفسها الآن مجبرة على

[1] مرجع سبق ذكره، ص ص، 169، 170.

فتح أبوابها أمام المنتجات الاوروبية بفعل تطبيق الاتفاقية وهذا من خلال التفكيك التعريفي التدريجي لكل الرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات الصناعية وكذا التحرير التدريجي للمبادلات التي تخص المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري وكذا تحرير تجارة الخدمات[1].

وبالتالي على الجزائر أن تعمل على عصرنة الإدارة الجمركية عن طريق تطوير شبكاتها للإعلام الآلي، التي تربط الفروع بالمراكز، حتى تسهل عملية استخراج المعلومات وإيصالها إلى طالبيها بسرعة، كما يجب أن تتوافق القوانين الجزائرية مع قوانين المنظمة العالمية للتجارة.

ومن أهم الآثار المرتقبة على قطاع الجمارك بعد انضمام الجزائر إلى هذه المنظمة هي:

1.**الآثار الإيجابية:**

فيما يتعلق بالإجراءات الجمركية، فإن اندماج الإقتصاد الوطني في الفضاء التجاري العالمي يلزم إدارة الجمارك بتسهيل الإجراءات الجمركية للواردات. فتضطر هذه الأخيرة إلى الإعتماد على التقنيات الحديثة في التسيير، كتوسيع شبكة الإعلام الآلي على مستوى المكاتب الجمركية ، لأن عملية تسيير البضائع مهمة جدا، كما أن توسيع استعمال الإعلام الآلي يسهل الإجراءات الجمركية للبضائع[2].

– يساعد على اتخاذ قرارات سليمة وبسرعة وهذا بالإعتماد على المعلومات التي يتم الحصول عليها من قبل أنظمة العبور، وهكذا يتم تحديث إدارة الجمارك وتطويرها؛

–يمكن تسهيل الإجراءات الجمركية بوضع برنامج عمل لتوفير المعلومات وتبسيط الإجراءات، كالتقليل من الوثائق المطلوبة في ملفات التخليص الجمركي، وتخفيض مدة بقاء البضائع في الموانئ والمستودعات ووضع البضائع في متناول المستوردين في أقرب الآجال، وبالتالي تخفيض سعر تكلفة إقامة البضائع.

2.**الآثار السلبية:** تتمثل فيما يلي:

قطاع الجمارك يساهم بنسبة معتبرة في الدخل الوطني الإجمالي، إذ تبلغ عائداته حوالي 02 مليار دولار سنويا، وبالتالي فإن كل تخفيض في الرسوم الجمركية قد يؤدي إلى انخفاض محسوس في عائدات الجباية الجمركية.

ونظرا لما تلتزم به الدول الأعضاء من تخفيض في الرسوم الجمركية، فإنه من المرتقب أن يحدث انخفاض في الرسوم الجمركية، حيث أن الجزائر بعد اكتسابها لعضوية هذه المنظمة تلتزم باحترام سقوف

[1] فيروز سلطاني، مرجع سبق ذكره، ص 184 .

[2] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره،ص 173.

للتعريفة الجمركية لمختلف السلع والخدمات ولا يمكنها تجاوزها، وغالبا ما تكون هذه السقوف منخفضة، لأن ربط التعريفة الجمركية يتم من خلال المفاوضات التي تجريها الجزائر مع الدول الأعضاء.

وبما أن الدولة الراغبة في الانضمام لا تملك أية وسيلة للضغط على الدول الأعضاء أثناء مفاوضاتها، فإنها تقبل بالشروط المفروضة من قبل هذه الدول والمتمثلة أساسا في تعريفة جمركية منخفضة كما تم ذكره في الفصل الثالث، وهكذا ستفقد الجزائر بعد انضمامها إلى المنظمة الحرية في فرض مستويات معينة من الرسوم الجمركية على السلع[1].

[1] مرجع سبق ذكره، ص176.

خلاصة الفصل:

يتبين من خلال هذا الفصل أن قيام المنظمة العالمية للتجارة قد غيّر ملامح الإقتصاد العالمي من خلال ربط علاقات ومصالح تجارية متشابكة بين عدد من البلدان، ومع ميلاد المنظمة اكتملت مؤسسات النظام الإقتصادي العالمي الجديد، والغاية من إنشاءها هو تحرير التجارة الدولية في السلع والخدمات والذي يعتبر القاعدة الأساسية التي تقوم عليها المنظمة والاطار المناسب الذي تتم فيه المفاوضات بين الدول لاكتساب العضوية فيها. والجزائر من بين الدول الساعية للانضمام اليها غير أن التخوف من الآثار المتوقعة على اقتصادها هو من أهم الأسباب التي جعلتها لم تحقق بعد هذا الانضمام حيث أن المفاوضات بين الطرفين تعثرت لرفضها تقديم تنازلات تخص ثمانية بنود تتعلق بالطاقة، الخدمات، النشاط التجاري لأنها تتعارض مع مصالحها وسيادتها الوطنية والضغط عليها للقيام باجراءات في مجال توحيد أسعار الغاز وحقوق التسويق والنشاط التجاري والنظام الجبائي.

الفصل الثالث

دراسة إحصائية حول فعالية السياسة التجارية في الجزائر على الأداء الاقتصادي

المبحث الأول: السياسة التجارية في الجزائر

المبحث الثاني: دراسة مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية

المبحث الثالث: دراسة بعض السياسات الأخرى التي انتهجتها الجزائر

تمهيد:

عرفت الجزائر عدة تغيرات على مستوى هياكلها الاستراتيجية خاصة الاقتصادية منها حيث شرعت الدولة مع بداية الألفية الجديدة إلى تحرير تجارتها الخارجية وتوقيعها لاتفاق الشراكة مع دول الاتحاد الأوروبي ورغبتها في إنشاء مناطق التبادل الحر كما قامت بتجسيد برامج إصلاحية واسعة تهدف من خلالها إلى الانتقال نحو اقتصاد السوق عن طريق خوصصة المؤسسات العمومية والانفتاح على الشراكة الأجنبية بعدة إصلاحات على مستوى السياسة التجارية، وكذا تأهيل المناطق الصناعية لتعزيز القدرات التنافسية والتصديرية لهاته المؤسسات وتسهيل عملية تواجدها بالأسواق الأجنبية بالإضافة إلى الآليات التي قامت بها في إطار الحد من الواردات. كما تم تدعيم الإصلاحات التي قامت بها بإصدار جملة من القوانين قصد تشجيع الاستثمار خارج قطاع المحروقات وتدعيم الصادرات، والذي يعتبر أمرا ضروريا من أجل اندماج الجزائر بشكل ناجح في التجارة العالمية، وتحقيق معدل نمو اقتصادي مرتفع لا يهدد توازن ميزان المدفوعات فبسبب التأخر في تحرير النظام الاقتصادي والتجاري ضعف حركية الصادرات الناتج بدوره عن ضعف في الجهاز الإنتاجي للاقتصاد الوطني والذي يعتبر السبب الرئيسي لعدم كفاية وفعالية سياسة الجزائر في التجارة الخارجية. ومن هذا المنطلق قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث.

المبحث الأول: السياسة التجارية في الجزائر

تعتبر السياسة التجارية أداة لتطوير التجارة الخارجية والرفع من القدرة التصديرية، حيث قامت الجزائر في إطار تحرير تجارتها الخارجية بتطوير أدوات السياسة التجارية والتي تعتبر من آليات معالجة اختلال ميزان المدفوعات من خلال التأثير في الصادرات والواردات بشكل مباشر، حماية المنتج المحلي وزيادة الإيرادات الحكومية والاعتماد على السلع المنتجة محليا.

المطلب الأول: تحرير التجارة الخارجية في الجزائر

الفرع الأول: مراحل تحرير التجارة الخارجية في الجزائر

أولا: مرحلة التحرير التدريجي خلال الفترة 1990 – 1993

ونجد في هذه المرحلة أنها تحتوي على مرحلتين هما:

1.**مرحلة التحرير الأولى: 1990-1991:** عرفت سنة 1990 أولى العلامات لبروز تجاري جديد، حيث يعتبر قانون المالية لسنة 1990 أول خطوة باتجاه إلغاء النظام القديم والتي كانت تتمثل في البرنامج الشامل للاستيراد وميزانية العملة الصعبة وعوضت هذه الأخيرة بمخطط تمويل خارجي تحت إشراف البنوك المباشرة وبدأت فعليا بوادر تحرير التجارة الخارجية بإصدار المرسوم التنفيذي رقم 19-37 الصادر في 13 فيفري 1991 المرتبطة أساسا بشروط التدخل في ميدان التجارة الخارجية والتعليمية 91-03 لبنك الجزائر المتعلقة بشروط وقواعد تمويل عمليات الاستيراد.

يكرس المرسوم 91-37 إلغاء احتكار للتجارة الخارجية، إذ أكد هذا المرسوم على أن عملية الاستيراد لابد أن تقوم بواسطة تجار الجملة والوكلاء المعتمدين من مجلس النقد والقرض.

- خضوع الوكلاء وتجار الجملة المعتمدين للقواعد الخاصة بالاستيراد والتمويل؛
- توسيع الحقل التنافسي للوكلاء وتجار الجملة بما أن التنظيم الجديد يحدد الواردات؛
- تحصيل المداخل بالدينار بالنسبة للاعتمادات الخارجية التي تزيد من شكل خطر الصرف.

يتضح لنا من خلال النصوص الصادرة سنة 1991 أن النظام البنكي كان المنظم الوحيد للتجارة الخارجية، كما أن اهتمام السلطات في هذه الفترة كان منحصرا في تحرير عمليات الاستيراد[1]، التي بدأت بتقليص مداخيله من العملة الصعبة، نتيجة تذبذب أسعار المحروقات وهذا ما زاد من ارتفاع مديونياتها

[1] تركية الصغير، **سياسة التجارة الدولية في الجزائر وانعكاسها على الأداء الاقتصادي خلال الفترة (1990 – 2014)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، فرع تجارة دولية، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، 2014 – 2015، ص ص56، 57.

الخارجية، والملاحظات التي يمكن تقديمها فيما يخص هذه المرحلة هي:

– الميل إلى استيراد السلع النهائية سهلة التمويل على حساب التمويل الوطني؛

– عمليات المضاربة في التجارة الخارجية وذلك عن طريق استيراد المنتجات الواسعة والمنافسة للمنتج الوطني.

أثبتت هذه النتائج الآثار السلبية لتحرير عمليات الاستيراد على الاقتصاد الوطني بسبب تطبيقها بطريقة عشوائية وغير عقلانية إذ كان من الواجب على الدولة في إطار تنظيم وتحديد الأولويات دون عرقلة السير نحو اقتصاد السوق.

2.مرحلة العودة إلى مراقبة التجارة الخارجية 1992 – 1993

الفوضى التي ميزت السوق الجزائرية جراء عملية التحرير غير المضبوطة والتي أدت إلى اتجاه المستثمرين نحو عملية الاستيراد بهدف الربح السريع وإلى تدني النشاط الإنتاجي جعلت الدولة تعتقد أنه من الضروري التدخل عن طريق إصدارها للتعليمة الحكومية رقم 625 الصادرة في 28 أوت 1992 التي جاءت لتأطير سياسة التجارة الخارجية وتحقيق المراقبة القبلية لعمليات الاستيراد وإعادة صياغة الترتيبات والمقاييس المعدة لتحرير التجارة الخارجية.

رسمت هذه التعليمة محورين أساسين، الأول على مستوى النصوص التنظيمية من خلال تحديد معايير دقيقة وأولويات للحصول على العملة الصعبة من جهة وإدارة التمويل الخارجي من جهة، أما الثاني فيخص المتعاملين التجاريين وهو متعلق بتحديد النفقات بالعملة الصعبة إلى أقل ما يمكن وعلى العموم فقد وضعت هذه التعليمة إجراءات حمائية تهدف إلى حماية المنتج الوطني وتشجيعه كما تعمل على توجيه الموارد النادرة نحو القطاعات التي تساهم في إنعاش الاقتصاد الوطني وتمكينه من تجاوز الأزمة.

ثانيا: مرحلة الانتقال إلى التحرير الكامل للتجارة الخارجية ابتداء من 1994– 2000

لقد تضمن البرنامج الاقتصادي الذي بدأ تطبيقه من قبل السلطات العمومية ابتداء من 1994 إجراءات واسعة لتحرير التجارة الخارجية، وذلك تنفيذا لشروط صندوق النقد الدولي والمتمثلة في تهيئة الاقتصاد الوطني للانفتاح أكثر على العالم الخارجي، من خلال تحرير الجزائر لتجارتها الدولية ومن ثم فتح حدودها في وجه دخول رؤوس الأموال الأجنبية[1]، حيث تم ذلك من خلال التعليمة رقم 94–20 المؤرخة في 12 أفريل 1994 والمتعلقة بتمويل الواردات والتي أصدرها بنك الجزائر حيث بموجبها تم حل اللجنة الخاصة

[1] مرجع سبق ذكره، ص57

المكلفة بعملية تمويل الواردات، كما أن هذه التعليمة قد أعادت الاعتبار للبنك الدولي في أداء مهمته كممول رئيسي للتجارة الخارجية وتجسيد مبدأ حرية الحصول على العملة الأجنبية من قبل كل متعامل اقتصادي تتوفر فيه شروطا معينة.

إن هذه التعليمية قد ألغت سابقاتها المتعلقة بعملية تمويل الواردات كما عمدت إلى تحديد شروط منح القروض المصرفية على أساس علاقة جديدة بين البنك والعميل وفق مبدأ أساسي يتمثل في القدرة على السداد.

كما اتخذت تدابير أخرى تم بموجبها إلغاء القاعدة التي تقضي بتمويل بعض الواردات الاستهلاكية بصورة مطلقة بالعملة الصعبة الخاصة بالمستورد، لكن باستثناء السيارات الخاصة إلى غاية نهاية 1994 وتم تحرير الواردات من المعدات الصناعية والمهنية المستعملة.

لقد كان من نتيجة تحرير التجارة أن قيمة الواردات شهدت ارتفاعا كبيرا في 1994 واستمر هذا الارتفاع في 1995، بالرغم من ذلك ظل أقل من مستواه في 1990 بالقيمة الحقيقية. لقد انخفضت قيمة الواردات الحقيقية في 1996 بالرغم من وجود التحرير التجاري وبقيت على نفس المستوى في 1997 ويعز انخفاض الواردات عام 1996 إلى حدوث تشبع مفاجئ في الطلب المكبوت، وانخفاض في مستوى الواردات الغذائية نتيجة الارتفاع بصورة استثنائية للإنتاج الزراعي الوطني. واستمر ضغط خفض الواردات في السنة الموالية أي 1997 بالرغم من حدوث ميل الاقتصاد الوطني للاستيراد لحكم برامج التصحيح الهيكلي، بمعنى حدوث انخفاض نسبة الواردات إلى إجمالي الناتج المحلي نتيجة تصفية أو إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الغير ناجحة والتي كانت تعتمد في نشاطها بصورة كبيرة على الواردات وحيث أن الصادرات من غير المحروقات بقي ضعيفا فمن المتوقع أن يبقى حجم الواردات ضعيفا وعلى المدى المتوسط يمكن أن تنمو الواردات مع زيادة الناتج المحلي الإجمالي بتخفيض رسوم جمركية جديدة وفق اتفاق التجارة الحرة في إطار التفاوض مع الاتحاد الأوروبي وعضوية الجزائر في المنظمة العالمية للتجارة[1].

الفرع الثاني: أدوات السياسة التجارية

أولا : تطور السياسة التجارية في الجزائر قبل 1994

يلخص الجدول التالي أهم الأدوات التي يمكن للسياسة أن تستخدمها للتأثير على التجارة الخارجية[2]:

[1] مرجع سبق ذكره، ص 57.

[2] فلة عاشور، **انعكاسات السياسة التجارية على تطور التجارة الخارجية في الجزائر منذ 1994**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 24، جامعة بسكرة، ص 487.

الجدول(1): تصنيف السياسة التجارية

الأدوات التي تؤثر على الواردات	الآليات المؤثرة على الصادرات
– الرسوم الجمركية – الحصص – القيود الطوعية على الصادرات – الاتفاقيات السلعية الدولية – اتحادات المنتجين الدولية – ميكانيزم المحتوى المحلي أو "قاعدة المنشأ" – الإغراق – آليات الربط	– الرسوم على الصادرات – نظام الحصص ورخص التصدير – دعم الصادرات

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على: فلة عاشور، مرجع سبق ذكره، ص487.

وفيما يتعلق بالسياسة التجارية الخارجية منذ الاستقلال وقبل 1994، فقد كانت تحاول أن تحقق الأهداف التالية:

- حماية المنتج الوطني؛
- ضمان تموين المؤسسات الإنتاجية الوطنية بكل ما يلزمها من واردات؛
- تقوية الموقف التفاوضي الجزائري في الاستيراد والتصدير.

وهذا ما كانت تعكسه وتعبر عنه مختلف أدوات السياسة التجارية في تلك الفترة.

1.الرسوم الجمركية: كانت الجزائر تميز في الرسوم الجمركية حسب المنشأ بين، تعريفة مخفضة خاصة بفرنسا حتى تستفيد من خط القرض الممنوح آنداك، تعريفة جمركية مشتركة خاصة بالدول التي ترتبط معها الجزائر باتفاقيات تجارية، وتعريفة جمركية عادية لبقية دول العالم، أما حسب طبيعة السلعة فإن أول تعريفة جمركية سنة 1963 ميزت بين السلع التجهيزية والمواد الأولية 10%، السلع النصف مصنعة 5 – 20% السلع النهائية 15 – 50% فيما بعد ومع بداية السبعينات تم تغيير نظام الرسوم الجمركية، حيث فرضت رسوم جمركية على كل من: السلع الكمالية بمعدلات بين: المعدل المرتفع 40%،70%، 100%، السلع الوسيطة بثلاث معدلات أيضا: المعدل المخفض 10%، العادي 25%، المرتفع 40%، أما سلع التجهيز والمنتجات الصيدلانية فتتمتع بالإعفاء للبعض منها وبرسوم جمركية جد مخفضة بمعدل 3%، وعندما

تدهورت وضعية الميزانية العامة في 1986 بسبب الأزمة النفطية تم تغيير الرسوم الجمركية لتوفير موارد للخزينة، وبدلا من الستة معدلات السابقة تم وضع 19 معدل، تتراوح من 0% إلى 120% كحد أقصى بدلا من 100% في النظام السابق.

لكن ومع بداية التسعينات سرعان ما تم تقليص تشتت معدلات الرسوم الجمركية من 19 إلى 7 معدلات فقط، حيث تتراوح من 0% إلى 60% بدلا من 120% المطبق سابقا في تعريفة 1986، وتمثلت المعدلات عموما كمايلي: 0%، 3%، 7%،15% ،25%، 40%، 60%.

2.تراخيص الاستيراد: كان نظام الاستيراد في الجزائر ينقسم إلى: نظام الحضر النوعي وهو مرتبط بنوع السلعة أو ببلد المنشأ، ونظام الحضر الكمي ويعني عدم السماح بتجاوز استيراد كمية معينة من سلعة معينة. لقد مر النظام عبر عدة مراحل نلخصها فيمايلي[1]:

– مرحلة الرقابة والتوجيه؛

– مرحلة الاحتكار: بشكليه احتكار المؤسسات العامة واحتكار بالتأشيرة مقابل دفع رسوم للدولة بين 1 و5،6% من قيمة السلعة المستوردة؛

– مرحلة تخفيف الاحتكار: حيث منحت المؤسسات الخاصة الكبرى الحق في الاحتكار الرسمي والمؤسسات الخاصة الأخرى حق الاحتكار بالتأشيرة برسم في حدود 10% بشرط أن تستخدم وارداتها في نشاطها وليس لإعادة البيع كما تم إلغاء الاحتكار المطلق للدولة للصادرات باستثناء بعض المواد كالمحروقات نظرا لأهميتها الاستراتيجية؛

– مرحلة الاحتكار المطلق للتجارة الخارجية " التأميم" في بداية سنة 1978 تم إقصاء كل الخواص في مجال التصدير، وتم حظر الاستيراد من قبل الخواص تحت أي ظرف، وحل كل مؤسسات الاستيراد والتصدير الخاصة بقوة القانون، وتم حظر الوساطة في عمليات التجارة؛

– مرحلة التمهيد للانفتاح: بعد رحيل الرئيس هواري بومدين، وبشكل تدريجي سعت الجزائر إلى تحرير وإلغاء تدريجي لاحتكار الدولة للتجارة الخارجية، من خلال عدة إجراءات من بينها: السماح بالوساطة في إبرام العقود الجارية 1983، السماح للخواص باستيراد مستلزمات نشاطهم وليس لإعادة البيع في 1984، في نهاية 1984 تم توسيع قائمة البضائع التي تستطيع الخواص استيرادها دون تأشيرة احتكار، إنشاء إلAMPEX في 1986 لدعم الصادرات، ليتم الإعلان الرسمي لإنهاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية في1991[2].

[1] فلة عاشور، مرجع سبق ذكره، ص 488.

[2] مرجع سبق ذكره، ص 489.

ثانيا: تطور أدوات السياسة التجارية الجزائرية منذ 1991

من خلال التزامها بتحرير التجارة الخارجية قامت الجزائر وبشكل تدريجي بإجراء تغييرات على مستوى معدلات الرسوم الجمركية، سواء من حيث عدد المعدلات أو من حيث الحد الأقصى لهذه المعدلات وذلك بموجب المرسوم 241/91 المؤرخ في 20 جانفي 1991.

التعريفة الجمركية 1992:

حسب قانون المالية لسنة 1992 رقم 91-25 المؤرخ في 1991/12/18 تم تعديل معدلات التعريفة الجمركية من 19 معدل سنة 1982 إلى 6 معدلات فقط في 1992 وتتمثل في:

- تفرض من الإعفاء إلى 7% معدلات بسيطة على الواردات من المواد الأولية؛
- تفرض معدلات متوسطة من 15% إلى 25 %على المنتجات نصف مصنعة؛
- تفرض معدلات مرتفعة 40% إلى 50 %على المنتجات النهائية؛

وبالتالي أصبحت المعدلات: 3%، 7%، 15%، 25%، 40%، 60%[1].

التعريفة الجمركية 1996:بموجب الأمر رقم 95-27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق لـ 30 ديسمبر 1995 والمتضمن لقانون المالية لسنة 1996، حيث تم إلغاء معدل 60% الوارد في المادة 138 من القانون 91-25 المؤرخ في 1991/12/18 وتعويضه بمعدل 50%، وأصبحت المعدلات كالآتي: 3%، 7%، 15%، 25%، 40%، 50% [2].

التعريفة الجمركية 1998:

بموجب القانون رقم 97-02 المؤرخ في 2 رمضان عام 1418 الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 1997 يتضمن قانون المالية لسنة 1998، حيث تعدل المادة 138 من القانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992، فقد عرفت التعريفة الجمركية تخفيض في المعدلات من 6 إلى 4 معدلات تحدد نسبها كالأتي: 3%، 15%، 25%، 45%[3].

التعريفة الجمركية 1999:

بموجب القانون رقم 98-12 المؤرخ في 1998/12/31 المتضمن قانون المالية لسنة 1999، تم تعديل معدلات التعريفة الجمركية حيث مس التعديل نسبة 3% لترتفع إلى 5% مرة أخرى فتصبح المعدلات:

---

[1] **الجريدة الرسمية** 36، لسنة 1991.

[2] **الجريدة الرسمية** 82، لسنة 1995.

[3] **الجريدة الرسمية** 89، لسنة 1998.

5%، 15%، 25%، 45%[1].

التعريفة الجمركية 2001:

بموجب القانون رقم 01-12 المؤرخ في 2001/07/19 والمتضمن قانون الملية لسنة 2001، تم إلغاء المعدل 45% وتعويضه بالمعدل 40%، فتصبح المعدلات كالأتي: 5%، 15%، 25%، 40%.

التعريفة الجمركية 2002:

بموجب الأمر 01-02 المؤرخ في 20/ 08/ 2001 فقد تم تخفيض معدلات التعريفة الجمركية من 4 إلى 3 معدلات مع إلغاء المعدل العالي 40% ودمجه مع المعدل 25% في معدل جديد 30% حيث أصبحت المعدلات كالتالي: 5%، 15%، 30%[2].

تخفيض قيمة العملة:وهي مرحلة حاسمة في تاريخ الدينار الجزائري، حيث تم تطبيق مجموعة الإجراءات أساسها الإجراء التخفيضي المرتكز على أسلوب المرونات، حيث بعد صدور قانون النقد والقرض لسنة 1990، ومع الدخول في مرحلة الاتفاقيات مع المؤسسات النقدية الدولية، خاصة بعد إبرام اتفاق ستاندباي 1994 واتفاق برنامج التعديل الهيكلي 1995، شرع في تخفيضات مهمة في قيمة الدينار الجزائري والاتجاه به نحو التحويل، حيث رفعت القيود التي كانت مفروضة على المؤسسات وأصبحت مسئولة عن الالتزامات التي تربطها مع قطاع الخارج، كما ألغي نظام الرقابة المسبقة على الصرف المتعلق بالاتفاقيات بين المؤسسات العمومية الاقتصادية والمؤسسات الأجنبية، واستبدل نظام المراقبة المسبقة بنظام آخر يعرف بنظام الموازنات بالعملة الصعبة. وفقا لمبدأ البحث عن التوازن الخارجي تطبيقا لنظرية أسلوب المرونات طلب من السلطات العمومية تخفيض الدينار بـ 7،3% في مارس 1994، و40،17% في أفريل من نفس السنة، أي نسبة 47،47%، خلال شهرين حيث أن برنامج التحولات حدد مجموعة من الأهداف التي يجب الالتزام بالوصول إليها[3].

الإغراق في الجزائر :

قامت الجزائر في سنتي 2005 و2007 بسن تشريعات سميت بتدابير الدفاع التجاري، وكانت التشريعات المتعلقة بمكافحة الإغراق تتفق في المضمون مع ماهو موجود في تشريعات الكثير من الدول في

---

[1] **الجريدة الرسمية** 98، لسنة 1998.

[2] **الجريدة الرسمية** 38، لسنة 2001.

[3] محمد راتول، **الدينار الجزائري بين نظرية أسلوب المروناتواعادة التقويم**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 4، جامعة الشلف، ص ص 245، 246.

هذا الشأن، بل الأصح أن هذه التشريعات تتوافق مع ما جاء في المادة السادسة من اتفاقية الجات. وعليه يمكن القول أن هذه التشريعات لم تأت لحماية مؤسساتها من المنافسة غير العادلة، بل أيضا حتى يتسنى لها الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية.

ومن أهم ما يمكن الوقوف عنده بالنسبة للتشريعات الوطنية المتعلقة بالإغراق ومكافحته إلى جانب ما سبق ذكره من مفاهيم وأحكام عامة، نلخصه في النقاط التالية:

– إن الجهة التي لها السلطة في فتح التحقيقات ومكافحة الإغراق تتمثل في المصالح المختصة في الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية، وأنه لا تطبق رسوم ضد الإغراق إلا بناء على تحقيق تقوم به السلطة المكلفة بذلك، كما تحدد كيفيات تنظيم التحقيق وإجراءاته بقرار من الوزير المكلف بالتجارة الخارجية؛

– يفتح التحقيق بناء على طلب مكتوب يقدمه فرع إنتاج، أو يقدم باسمه، مع توضيح درجة مساندة أو معارضة المنتجين الوطنيين للطلب، وأن يتضمن طلب التحقيق عناصر تبرير كافية ووقائع فعلية بوجود الإغراق والضرر وكذا العلاقة السببية بين الواردات موضوع الإغراق والضرر الواقع، وأن يشمل الطلب كل المعلومات المفيدة المتعلقة بصاحب الشكوى أو فرع الإنتاج الوطني؛

– لا تتجاوز فترة دراسة طلب فتح التحقيق خمسة وأربعون يوما ابتداء من تاريخ استلام الطلب، وأنه خلال فترة دراسة الطلب، ترسل استمارة أسئلة لمتطلبات التحقيق إلى كل الأطراف المعينة؛

– يمنح أجل مدته ثلاثون يوما للمصدرين والمنتجين الأجانب ابتداء من تاريخ حصولهم على الاستمارة للإجابة عليها وتحتمل هذه المدة التمديد إن قدم طلب معللا لذلك؛

– توفر السلطة المكلفة بالتحقيق، طيلة مدة التحقيق، لكل الأطراف المعينة (المصدر وحكومته، المنتج الوطني، وكل الأطراف الأخرى، وطنية أم أجنبية، التي يمكن أن تعتبر معنية بالنظر لمتطلبات التحقيق) إمكانية اللقاء ليقدم كل طرف مبرراته؛

– يقفل التحقيق فورا في حالة تحديد السلطة المكلفة بالتحقيق أن هامش التحقيق يعد يسيرا وأن حجم الواردات الحقيقية أو المحتملة، موضوع الإغراق أو الضرر، ضئيلا. ويعتبر هامش الإغراق يسيرا إذا كان أقل من 2% بالنسبة لسعر التصدير، وأن حجم الواردات موضوع الإغراق ضئيلا إذا لوحظ أنه يمثل اقل من 3% من حجم واردات المنتج المماثل في السوق الوطنية؛

– يقفل التحقيق في مدة أقصاها ثمانية عشر شهرا ما لم توجد ظروف خاصة؛

– لا تحسب القيمة العادية وهامش الإغراق إلا إذا حددت السلطة المكلفة بالتحقيق أن الواردات موضوع الإغراق المباعة تمت في مدة تتراوح بين 6 و12 شهرا وبكميات تزيد عن 20 في المائة من الحجم الكلي للصفقات المأخوذة بعين الاعتبار في تحديد القيمة العادية؛

– عند تحديد الضرر يجب مراعاة إذا كان حجم الواردات موضوع الإغراق، قد عرف ارتفاعا معتبرا بصفة مطلقة أو بالنسبة للإنتاج أو الاستهلاك في السوق الوطنية، وإذا كان انعكاس هذه الواردات على المنتجين الوطنيين قد اثر على وضعية هذا الفرع؛

– يحصل الرسم ضد الإغراق المؤقت في شكل ضمان إيداع نقدي أو كفالة بنكية، ويكون مساويا لمبلغ الإغراق المحسوب مؤقتا، وهذا الرسم لايطبق مالم يعد تحديد أولي إيجابي بوجود الإغراق والضرر وأن هذا الإجراء ضروري لمنع حدوث ضرر أثناء فترة التحقيق ولمدة لا تتجاوز أربعة أشهر؛

– يعلق التحقيق أو يقفل دون تطبيق رسوم ضد الإغراق، مؤقتة أو نهائية، إذ تعهد المصدر بمراجعة أسعاره أو بدعم التصدير مستقبلا بأسعار إغراق[1].

السياسة الاستيرادية و التصديرية:

إن الإصلاحات التي مست الاقتصاد الجزائري تمهيدا لتحرير التجارة الخارجية كان لها أثر على عمليات التصدير والاستيراد باعتبارهما ركائز التجارة الخارجية، والجزائر عانت من غياب منتجات تصديرية خارج قطاع المحروقات وهو ما يهدد استقرار البلاد الاقتصادي في حال تدهور أسعار النفط. هذا ما جعل تركيز الدولة على إيجاد آلية تنهض بقطاع الصادرات الجزائرية[2].

ومن جهة أخرى تعتبر الواردات أكثر ثباتا باعتماد الجزائر في استيرادها على المواد الغذائية والصناعات الثقيلة كالسيارات.

كما عرفت سنة 2004 صدور الأمر 03-04 المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، يهدف هذا الأمر إلى تحديد القواعد العامة لعمليات الاستيراد والتصدير، حيث ينص هذا الأمر على كل عمليات تصدير واستيراد المواد تنجز بكل حرية، ويستثنى من مجال تطبيق هذا الأمر عمليات استيراد وتصدير المواد التي تخل بالأمن والنظام العام وبالأخلاق.

---

[1] قاشي فايزة وبن كاملة عبد العزيز، **دور تشريعات مكافحة الاغراق في مرافقة نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، ملتقى حول استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة ورقلة، 2012، ص 6 – 10.

[2] فيصل بهلولي، **التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورومتوسطية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية**، مجلة الباحث، العدد 11، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2012، ص 118.

- **السياسة التصديرية:**

انتهجت الجزائر ضمن سياستها التجارية وتماشيا مع اقتصاد السوق، سياسة تصديرية تهدف إلى تفعيل الصادرات خارج قطاع المحروقات ولعل هذه الفكرة المطروحة اليوم أكثر من أي وقت مضى، بالنظر إلى الحالة الاقتصادية للجزائر وبالأخص بالنسبة للتوازنات المالية للجزائر في المستقبل ذلك أن الصادرات النفطية (البترول والغاز) تعتبر زائلة بمرور الوقت، هذه الصادرات النفطية كانت ولازالت مسيطرة على هيكل الصادرات الجزائرية. ولمواجهة هذه التحديات الكبيرة اتخذت الجزائر منذ سنوات طويلة مجموعة من الإجراءات لترقية الصادرات خارج المحروقات، غير أنها لم تأت بالنتائج المرجوة، لهذا فقد كثفت الجزائر من جهودها في هذا المجال خاصة في العشرية الأخيرة، حيث مست هذه الإجراءات كل الجوانب التي تتعلق بعمليات التصدير والتي نبرزها فيمايلي:

- **الإجراءات المؤسساتية:**

إن عملية تحرير التجارة الخارجية التي شرعت فيها الجزائر في بداية التسعينات هدفها تطوير المبادلات التجارية بالأخص الصادرات خارج المحروقات، وهو ماتطلب إنشاء مجموعة من الهيئات بهدف الوقوف على هذه الاستراتيجية الوطنية، ومن بين هذه الهيئات هناك:

- **الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات:** من بين المهام الموكلة إليها ضمان تأمين الصادرات الجزائرية من الأخطار السياسية وكذا الأخطار التجارية.

- **المجلس الوطني الاستشاري لترقية الصادرات:** من بين مهامه المساهمة في تحديد الأهداف الأساسية للإستراتيجية المتعلقة بتطوير الصادرات، وكذا المشاركة في تطوير البرامج والإجراءات المتخذة في إطار ترقية الصادرات خارج المحروقات[1].

- **الوكالة الوطنية لترقية الصادرات خارج المحروقات:** وقد كلفت هذه الوكالة بالمساهمة في تطوير المنتجات المحلية وتنويع الصادرات الجزائرية من خلال المشاركة في وضع استراتيجية وطنية لترقية الصادرات خارج المحروقات.

- **الإجراءات التنظيمية:** تتعلق الإجراءات التنظيمية أساسا بتسهيل عمليات التصدير من خلال تبسيط هذه العملية، وتحفيزها من خلال الإعفاءات الضريبية والدعم المالي.

- **التحرير الكلي لعمليات التصدير:** إن عملية التصدير في الجزائر لا تخضع لأية موافقة أو ترخيص

[1] مرجع سبق ذكره، ص 119.

مسبق، هذا التحرير يتجسد في التسجيل البسيط للمصدريين في السجل التجاري، وكذا إجبارية التوطين البنكي وإرجاع عائدات التصدير بالعملة الصعبة استنادا إلى نظام بنك الجزائر رقم 13-91.

- **الإعفاءات الضريبية:** إن من أهم الامتيازات التي يستفيد منها المصدرون تتعلق بـ:

- **الرسم على النشاط المهني (TAP):** إذ لا يتم إدخال ضمن رقم الأعمال الخاضعة للرسم على النشاط المهني كل عمليات بيع ونقل السلع الموجهة أساسا لعملية التصدير.

- **الرسم على القيمة المضافة (TVA):** والمتعلقة بعمليات تصنيع وبيع السلع الموجهة أساسا إلى التصدير، وكذا العمليات المتعلقة بتصنيع وبيع السلع الوطنية الموجهة إلى المحلات تحت رقابة الجمارك.

- **الضريبة على أرباح الشركات (IBS):** تستفيد من الإعفاءات الضريبية كل الشركات التي تقوم ببيع السلع والخدمات الموجهة لعملية التصدير، باستثناء عمليات النقل البري والبحري والجوي، عمليات إعادة التأمين والبنوك.

- **المدعم المالي:** تم تأسيس الصندوق الخاص لترقية الصادرات بموجب قانون المالية لسنة 1996، حيث تخصص موارده لتقديم الدعم المالي للمصدرين في نشاطات ترقية وتسويق منتجاتهم في الأسواق الخارجية، كما تمنع إعانات الدولة عن طريق الصندوق الخاص لترقية الصادرات لفائدة أي شركة مقيمة بإنتاج ثروات أو تقديم خدمات ولكل تاجر مسجل بصفة منظمة في السجل التجاري وينشط في مجال التصدير، حيث يتم تحديد مبلغ إعانة الدولة المتاحة بإشراف وزارة التجارة وحسب نسب تحدد مسبقا وفقا للموارد المتوفرة[1].

- **التسهيلات المتعلقة بعمليات التصدير:** قصد التحفيز على القيام بعمليات التصدير ثم اتخاذ إجراءات أخرى قصد تسهيل هذه العملية وتبسيطها، وذلك في كل من الموانئ والمطارات وفي الحدود البرية وكذلك من خلال تبسيط عمليات التصدير،هذه الإجراءات تتمثل في:

- **التسهيلات الجمركية:** لتشجيع عمليات التصدير وتسهيل الإجراءات المتعلقة بها، ثم إعفاءها من الضرائب الجمركية قصد تسهيل مهمة المصدرين مثل: الإعفاء من دفع الكفالة في إطار القبول المؤقت للتغليفات المستعملة للسلع الموجهة للتصدير.

- **التسهيلات على مستوى الموانئ:** تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات التسهيلية من طرف المؤسسة الوطنية للجزائر منذ سنة 2003 تتمثل في إقامة مخازن لاستلام السلع الموجهة للتصدير، إنشاء منطقة

[1] فيصل بهلولي، مرجع سبق ذكره، ص119.

خاصة على رصيف الموانئ لتحضير السلع الموجهة لعملية التصدير، الإعفاء لمدة 10 أيام من تكاليف تخزين السلع الموجهة للتصدير[1].

- **السياسة الاستيرادية:**

تميزت السياسة الاستيرادية في الجزائر بحماية بعض المنتجات المصنعة محليا من خلال منع استيراد منتجات تصنعها الجزائر محليا وتغطي الاحتياج داخليا. فحسب القرار المؤرخ في 30 نوفمبر 2008، فيمنح استيراد المواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية الموجهة للطب البشري والتي يتم تصنيعها في الجزائر.

- **تراخيص الاستيراد أداة للتحكم في الواردات:** تلجأ الدول إلى استخدام هذه الأداة عادة لتحقيق أهداف اقتصادية تتمثل في حماية الإنتاج المحلي من خلال منع استيراد السلع المنتجة محليا وذلك بعدم منح تراخيص لاستيراد هذه السلع أو تلجأ إلى نظام التخصيص للحد منها. ويتماشى هذا الإجراء مع أهداف السلطات العمومية التي تعمل على خفض مستوى الواردات والحد من تحويل العملة الصعبة إلى الخارج كما أن هذا الإجراء لن يكون متناقضا مع التزامات وتعهدات الجزائر مع الخارج على غرار انضمامها لمنظمة التجارة العالمية.

ومن جهة أخرى تطرق المسئول الأول عن قطاع التجارة في الجزائر إلى نقص الشفافية في منح التصريحات لاستيراد المنتجات المسجلة في القائمة الرمادية حيث حث في هذا الخصوص على توضيح كيفية منح هذه التصريحات لبعض المستوردين الذين يرغبون في استيراد منتجات مسجلة في هذه القائمة.

وأوضح أن هذه التصريحات من طرف لجنة تعطي الضوء الأخضر للمستورد واعتبر أن هذا المسار غير موضوعي لأنه لا يمكن من تحديد ما إذا كان منتج معين على القائمة الرمادية وأيضا لا يمكن من تحديد الكميات الواجب استيرادها. وحسب الأمر رقم 04-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، فإنه تخضع عمليات الاستيراد التي تمس بالصحة البشرية والحيوانية والبيئية إلى تدابير خاصة[2].

تخضع عمليات استيراد وتصدير المنتجات أو تصديرها لإدارة أي تدابير يتخذ بموجب أحكام هذا الأمر أو الاتفاقات الدولية التي تكون الجزائر طرف فيها.

تتفق كل الأنظمة الصادرة عن البنك المركزي منذ تحرير التجارة الخارجية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 37/91 المؤرخ في 1991/02/13 على أنه يحق لأي عون اقتصادي القيام بعمليات استيراد أو تصدير بضائع أو خدمات، ما لم تكن محظورة، دون الحاجة إلى ترخيص مسبق. غير أنه لا يستبعد أن تلجأ

[1] مرجع سبق ذكره، ص 119.

[2] شتاتحة عمر، مرجع سبق ذكره، ص 84.

السلطات العمومية دفاعا عن المصالح الوطنية إلى إخضاع بعض العمليات إلى ترخيص مسبق من البنك المركزي، وهذا ما يستخلص من أحكام بعض الأنظمة التي أوقفت العمليات الآتي بيانها على الحصول على ترخيص من البنك المركزي.

تحويل رؤوس الأموال نحو الخارج: يمنع على المقيمين، بموجب المادة 4 من النظام رقم 07/95 تشكيل أصول نقدية أو مالية أو عقارية بالخارج من قبل المقيمين وانطلاقا من نشاطاتهم في الجزائر، غير أنه يجوز لمجلس النقد والقرض أن يمنحهم رخص تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج لتأمين تمويل نشاطات خارجية متممة لنشاطاتهم المتعلقة بالسلع والخدمات في الجزائر المادة 126 من الأمر المؤرخ في 2003/08/26.

وفي نفس الآثار لا يجوز للأشخاص المعنوية اقتطاع مبالغ من الحسابات المفتوحة في الجزائر بالعملة الصعبة مالم يحصلوا على رخصة بذلك من مجلس النقد والقرض المادة 9 من النظام رقم 02/90 المؤرخ في 1990/09/08.

ومن جهة أخرى لا يمكن لتجار الجملة والوكلاء المقيمين في الجزائر تحويل العملة الصعبة المقتطعة من الحسابات المفتوحة في الجزائر نحو الخارج إلا بترخيص من البنك المركزي المادة 11 من النظام رقم 90/ 04 المؤرخ في 1990/09/08. أما بالنسبة لغير المقيمين بالجزائر فيجوز لهم، وفق الشروط التي يحددها مجلس النقد والقرض، تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل نشاطات اقتصادية في الجزائر.

استرداد الأموال: أجازت المادة 31 من الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتنمية الاستثمار إعادة تحويل استرداد رؤوس الأموال والنتائج والمداخيل والفوائد وسواها من الأموال المتصلة بتمويل مشاريع في الجزائر وفق الشروط التي يحددها مجلس النقد والقرض، وذلك في إطار تشجيع الاستثمار الأجنبي في الجزائر، وفي هذا الإطار خضع المشرع استرداد رؤوس الأموال المحولة نحو الجزائر لتمويل أنشطة اقتصادية وإيراداتها إلى تأشيرة البنك المركزي[1]؛

الفوترة والبيع بالعملة الصعبة داخل الإقليم الجزائري: يستخلص من حكم المادة 5 من النظام رقم 07/95 أنه يمنع فوترة أو بيع سلع أو خدمات في التراب الوطني بالعملة الصعبة، ماعدا الحالات المرخصة من قبل البنك المركزي.

استيراد الخدمات: بينت المادة 36 من النظام رقم 95/ 07 أضاف الخدمات التي لا يحتاج استيرادها لترخيص مسبق من البنك المركزي، ويتعلق بـ:

[1] مرجع سبق ذكره، ص86.

– خدمات النقل والتأمين المرتبطة مباشرة بالواردات أو الصادرات من البضائع؛

– عقود المساعدة التقنية أو تقديم الخدمات التي تتضمن عمليات تكوين وتركيب وصيانة التجهيزات أو إنشاء مجموعات صناعية؛

– عمليات التأمين وإعادة التأمين المتعاقد عليها من قبل شركات التأمين المقيمة وعدا هذه الخدمات يكون استيراد الأصناف الأخرى موضوع نصوص خاصة تحدد الشروط والكيفيات المتعلقة به، وعند غيابها يخضع إلى ترخيص مسبق من بنك الجزائر (المادة 37 من النظام المذكور)، وسواء تعلق الأمر بتحويل رؤوس الأموال أو باستيراد الخدمات، يعد فعلا مكونا للركن المادي لجريمة الصرف كل عملية تتم بدون الحصول على الترخيص المشترط أو بدون احترام الشروط المقترنة بها[1].

الاتفاقيات والمعاهدات في إطار تحرير التجارة الخارجية:

باشرت الجزائر منذ الاستقلال بإبرام صفقات ثنائية ومتعددة إقليمية ودولية لدفع وإعطاء أكثر حركية للتجارة الخارجية، حيث تميزت الفترة ما بعد الاستقلال بانتهاج الجزائر سياسة حمائية منطقية نظرا للظروف الاقتصادية آنذاك، وتماشيا مع مخلفات الاستعمار كان لازما على الجزائر إعادة تكوين سياستها التجارية وعدم المضي نحو التحرير التدريجي المباشر بل سبق ذلك جملة من الإصلاحات من الاقتصاد المخطط إلى التحرير التدريجي ثم اقتصاد السوق.

- **منطقة التجارة الحرة العربية:**

انضمت الجزائر في 2009 للمنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر، تميزت السياسة التجربة بالإعفاء الجمركي بداية من جانفي 2009 لكل المنتجات المستوردة والمصدرة بين الدول العربية الأطراف في الاتفاقية، ومن الجانب الجزائري فقد تم استثناء قائمة منتجات من الإعفاء كإجراء حمائي مبررة بأسباب صحية، اقتصادية، واجتماعية[2].

- **الاتحاد الأوروبي:**

شهدت المفاوضات بين الجزائر والاتحاد الأوروبي من أجل إبرام اتفاق الشراكة بين الطرفين نوع من التأخير بسبب إصرار الجزائر على تمسكها بتأجيل موضوع التفكيك التدريجي للحقوق الجمركية من أجل حماية إنتاجها الوطني، فمنذ 1997 عرفت المفاوضات مسيرة طويلة (12 جولة) للوصول إلى اتفاق بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، ولعل أهم الأسباب التي وقفت أمام تجسيد توقيع هذا الاتفاق هي:

[1] شتاتحة عمر، مرجع سبق ذكره، ص 86.

[2] فلة عاشور، مرجع سبق ذكره، 491.

- التنازلات بخصوص الجانب الفلاحي والحقوق الجمركية، حركة رؤوس الأموال والمنافسة؛
- طلب الحصول على مساعدات مالية لتحديث وعصرنة القطاع المالي والمصرفي؛
- توسيع إطار التعاون الاقتصادي ليشمل جوانب الإنتاج ولا يقتصر على جانب التبادل فقط؛
- ينبغي أن تكون إجراءات رفع الحماية على الصناعة مدروسة وفق تواريخ مختلفة تأخذ بعين الاعتبار القطاعات الصناعية، وبدلالة الحصص المالية (المخصصات) التي يقدمها الاتحاد الأوروبي من أجل إعادة تأهيل الجهاز الإنتاجي الوطني.

المطالبة بالتحرير التدريجي.

تم استئناف المفاوضات سنة 2001 لتنتهي بالمصادقة على اتفاقية الشراكة في 2001/12/13 ببروكسل تم الوصول إلى اتفاق نهائي في 2002/04/22، ودخل حيز التنفيذ في سبتمبر2005، إن هذا الاتفاق يهدف خاصة إلى إقامة منطقة للتبادل الحر بصفة تدريجية حتى غاية سنة 2017، من طبيعة أن يلزم الجزائر على الدخول في ديناميكية من شأنها أن توسع مجال انفتاحه التجاري، وما يجب الإشارة إليه أن الاتحاد الأوروبي يعتبر بالنسبة للجزائر من أهم الشركاء التجاريين، حيث تمثل واردات الجزائر من الاتحاد الأوروبي أكثر من65% خلال الفترة الممتدة مابين (1997-2003)، أما صادرات الجزائر إلى الاتحاد الأوروبي هي الأخرى تمثل نسبة معتبرة حيث وصلت إلى 60% خلال نفس الفترة[1].

المطلب الثاني: تحليل التجارة الخارجية الجزائرية

شهدت الجزائر منذ أكثر من عشر سنوات تغييرات هامة نتيجة الإصلاحات العديدة بهدف إرساء اقتصاد متفتح ومتوازن يوفق بين النجاعة الاقتصادية والرقي الاجتماعي، وقد تم اعتماد هذه الإصلاحات وقد تمحورت هذه الإصلاحات حول تحرير التجارة الخارجية والأسعار، مراجعة النظام الجبائي والمالي وتشجيع وتطوير القطاع الخاص، وإعادة هيكلة أو خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية، وقد مكنت هذه الاصلاحات من إعداد الاقتصاد الجزائري للانصهار في الاقتصاد العالمي وذلك من خلال عدة إجراءات كانت أهمها التوقيع على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

إن التحولات التي يشهدها عالم اليوم، وما نتج عنها من تقنيات جيوستراتيجية عميقة، جعلت الجزائر تكيف سياستها الخارجية وفق المعطيات الجديدة بما يتوافق مع المصالح الوطنية، والقيام بترقية الاقتصاد

[1] بودية فاطمة، **تطبيق نموذج الجاذبية في التجارة الخارجية حالة الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد تطبيقي وإحصاء، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2010 – 2011، ص 56.

والسلام، والتضامن بين الشعوب، وقد دعمت الروابط الأخوية بين الأقطار العربية توسيعا مجالات التكامل الاقتصادي والتكافل الإيجابي امتدادا لتاريخ يزخر بمحطات مشعة.

إن الجزائر تسعى دوما إلى تكثيف روابط التعاون لتعزيز تماسك الأمة العربية، وخلق الأجواء المناسبة لإنجاح عملية الاندماج ضمن مسار العولمة، وتفادي مخاطر التهميش، وهي همزة وصل بين منطقة البحر الأبيض المتوسط، والمغرب العربي، وإفريقيا. لقد سعت دوما إلى القيام بدور فعال لجعل المجال المتوسطي منطقة سلام واستقرار ورخاء مشترك وفق إعلان برشلونة، وقد ركزت السلطات الجزائرية على تفعيل التعاون الجاد والشفاف مع الاتحاد الأوروبي في خدمة المصالح المشتركة لشعوب المنطقة ضمن أبعاد مختلفة سياسية، اقتصادية، اجتماعية، أمنية وتسعى لتوطيدها وتعزيزها وهي مصدرا لتكنولوجيا، ومجالا واسعا للمبادلات. لقد بدأت التحويلات الاقتصادية نحو الليبرالية في الجزائر قبل لجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي، من خلال إعادة الهيكلة الاقتصادية والمالية للمؤسسات الاقتصادية العمومية، والإجراءات التي رافقتها كتشجيع القطاع الخاص الوطني والاستثمار الأجنبي وتحرير أسعار السلع الزراعية والتنازل عن أملاك الدولة والتي اعتبرت كلها بوادر التوجه نحو اقتصاد السوق.

لكن الحقيقة لم تظهر مباشرة بصراحة إلا بعد توقيع الاتفاق الأول مع (FMI) في مارس 1989 والذي أكدت فيه الحكومة الجزائرية على الالتزام بالتحولات الليبرالية التي ترتكز على برنامج الصندوق فأكدت صراحة مايلي: المضي في عملية اللامركزية الاقتصادية تدريجيا، وخلق البيئة التي تمكن من اتخاذ القرارعلى أساس المسؤولية المالية والربحية، والاعتماد الكبير على ميكانيزم الأسعار بما في ذلك سياسة سعر الصرف[1].

وقد تعهدت الحكومة تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي من خلال الاتفاقية الثالثة المبرمة مع الصندوق (FMI) في ماي 1994، ووفقا لهذه الاتفاقيات كان لزاما على الجزائر سن جملة من القوانين والتشريعات وتعديل بعضها الآخر ليتماشى مع متطلبات المرحلة الجديدة خاصة في مجال تنظيم التجارة الخارجية وتنظيم سعر الصرف.

كما أن عملية تحرير التجارة الخارجية كانت نتيجة تراكم مجموعة من الضغوط الداخلية والخارجية والتي فرضتها المرحلة التي كانت تعيشها الجزائر آنذاك في وسط محيط عالمي مليء بالتقلبات وعدم

[1] دليلة طالب، **قياس أثر الانفتاح التجاري على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 1980 – 2012**، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، العدد 4، الجزء الثاني، جامعة تلمسان، 2015، ص ص 145، 146.

الاستقرار، إضافة لذلك نجد مجموعة أخرى من الضوابط تم من خلالها تحرير التجارة الخارجية وهي: أن النظام الاقتصادي الحر أصبح الوحيد على الصعيد العالمي الأكثر جذبا للنمو الاقتصادي وتحقيقا للنجاعة الاقتصادية، أن طريقة تسيير الدولة للتجارة الخارجية، أدى إلى اعتبار الأعوان الاقتصاديين الجزائريين مجرد مشترين في السوق الدولي، ويتحملون أعباء كبيرة لعدم قدرتهم على التفاوض والبحث عن تحقيق مصالح الدولة، وأن استخدام نظام الرخص الإدارية للحصول على العملة الصعبة بواسطة إجراءات إدارية بيروقراطية أدى إلى سوء تخصيص الموارد. ولهذا فإن عملية تحرير التجارة الخارجية كان هدفها الأساسي هو توفير المتاحات اللازمة للمؤسسات الاقتصادية، ومنه تحقيق اندماج تدريجي لمتطلبات الأعوان الاقتصاديين في تحقيق صفقاتهم بالخارج، كما أن تحرير الواردات كان يهدف إلى توفير المدخلات والتجهيزات الضرورية لضمان سيرورة الجهاز الإنتاجي[1].

وبصفة عامة فإن السياسة التجارية المعتمدة وفق برنامج التصحيح الهيكلي ترتكز على تخفيض درجة الحماية للاقتصاد الوطني وتوسيع قطاع الصادرات عن طريق ترشيد نظام الرسوم الجمركية وتبسيط إجراءات الدفع بالخارج، ومن جهة أخرى تدعيم قطاع الصادرات خارج المحروقات وهو ما يتجلى من خلال عملية تخفيض العملة الوطنية.

ما يميز التجارة الخارجية للجزائر هو المساهمة الكبيرة في الصادرات من المحروقات، بحيث تمثل نسبة 97% من مجموع صادرات الجزائر للعالم الخارجي، ومادام أن المحروقات تسيطر على مجمل الصادرات، في حين عرفت الصادرات انخفاضا في السنوات الأخيرة فإن الواردات عرفت ارتفاعا ملحوظا وهو ما سيؤدي إلى عجز في الميزان التجاري في المستقبل ومن جانب آخر فأغلب الاتفاقات المبرمة من طرف الجزائر لم تجلب تحسنا للوضع الاقتصادي بينما ساهمت هذه الاتفاقات في خدمة الأطراف الخارجية من خلال الاستفادة من المزايا الجمركية وتحويل الجزائر إلى سوق ممتازة. إن التوجه لسياسة التحرير، يحتاج إلى اقتصاد تنافسي أو التخصص في الإنتاج للاستفادة من مزايا التحرير، وهذا ما ينقص الجزائر من المفترض بتحرير التجارة مسايرة التبادل الدولي وتنمية المنتجات المحلية وتحقيق توازن لميزان المدفوعات ولكن في ظل التوجه الريعي للجزائر فلا يظهر تأثير السياسة التجارية.

يعتبر تحرير التجارة الخارجية من الشروط الأساسية للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، والجزائر تبنت هذا الخيار رغبة في الانفتاح نحو الخارج والاستفادة من مزايا التبادل الدولي لتحقيق تنمية اقتصادية

[1] مرجع سبق ذكره، ص146.

واجتماعية والهدف الأساسي هو الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة. فيمكن التنبؤ بالتوجه نحو التحرير الكامل ومزيدا من الاتفاقات والمعاهدات لجلب تكنولوجيا حديثة والبحث عن استثمارات فعالة، لكن في ظل تراجع أسعار النفط قد تتراجع الجزائر عن التحرير الكامل وتتجه نحو التحرير الجزئي وحماية بعض المنتجات وكذا تقييد جزئي لهدف التخفيف من أعباء الواردات[1].

المطلب الثالث: تقييم فعالية السياسة التجارية على الأداء الاقتصادي 2000- 2015

تحليل المؤشرات التالية:

1. معدل النمو الاقتصادي

ويتضح معدل النمو الاقتصادي من خلال الإحصائيات التالية:

الجدول رقم(02):يبين تطور معدل النمو الاقتصادي في الجزائر من (2000-2015)

الوحدة:%

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
معدل النمو	3,8	3	5,6	7,2	4,3	5,9	1,7	3,7
السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
معدل النمو	2,4	1,6	3,6	2,9	3,0	2,8	5,7	3,8

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على:

- البنك العالمي

نلاحظ من الجدول أن الناتج المحلي الإجمالي بلغ سنة (2000) 3,8 % بالرغم من السير المالي الذي تحقق سنة 2000 بسبب تحسن أسعار المحروقات غير أنه لم يتحسن لأنه بقى حبيس تقلبات إصلاحات اقتصادية واستمر النمو في الانخفاض حيث بلغ في 2001 معدل 3% بالرغم من التحسن في أداء القطاع الفلاحي نتيجة تحسن الظروف المناخية واعتماد المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، ولما كانت هذه النسبة غير كافية تزامنت مع تحسن أسعار النفط في الأسواق العالمية ما أدى إلى القيام بتنفيذ برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2000-2004 وماهو ملاحظ أن تطور معدل نمو الناتج في الجزائر يتأثر كثيرا بالصدمات الخارجية كالتقلبات الجوية بالنسبة للفلاحة وتقلبات أسعار برميل النفط حيث يجعل أسعار سير وتطور القطاعات مرتبط بقدرات الاستيراد التي تتأثر بالصدمات الخارجية. تعتبر النسبة 7,2 % من سنة 2003 أعلى نسبة سجلها معدل النمو في طول فترة الدراسة. وبما أن قطاع المحروقات هو القطاع الأهم في

[1] دليلة طالب، مرجع سبق ذكره، ص147.

الاقتصاد الجزائري ثم يليه قطاع الفلاحة فإنه يؤثر على معدل النمو الناتج ارتفاعا وانخفاضا وهذا راجع إلى التذبذب في معدلات النمو في القطاعين. كما نلاحظ من خلال الجدول وبناءا على تنفيذ الجزائر للبرنامج الخماسي خلال الفترة من 2010-2014 نستنتج أن هناك معدل نمو في حالة تذبذب من سنة إلى أخرى حيث سجل 5,7% سنة 2014 كما أنه سجل معدل نمو اقتصادي سنة 2015 حوالي 3,8% وهذا راجع إلى زيادة الطلب الداخلي والأداء الجيد لقطاع الخدمات المسوقة والبناء والزراعة، حيث بلغ القطاع الفلاحي 17,5 %من إجمالي الناتج المحلي.

2. تطور معدل التضخم في الجزائر خلال 2000-2015

إن ارتفاع معدلات التضخم يؤدي إلى فساد البنية الاستثمارية من خلال تدني الثقة في العملة المحلية والجدول التالي يوضح معدلات التضخم في الجزائر.

جدول رقم (03):يبين تطور معدلات التضخم في الجزائر خلال 2000-2015

الوحدة:%

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
معدل التضخم	0,3	4,2	1,4	4,3	4	1,4	2,3	3,7
السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
معدل التضخم	4,9	5,7	3,9	4,5	8,9	3,3	2,9	4,8

المصدر: من إعدادا لطالبتين بناء على:

- البنك العالمي(مؤشرات التنمية العالمية)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن الفترة من 2000-2008 بدأ التحكم في معدلات التضخم حيث نلمس انخفاضا ظاهرا، فبالرغم من أنه ظل يتأرجح بين 0,3% سنة 2000 إلى 4,9% في سنة 2008 إلا أنه لم يتجاوز 5% طيلة هذه الفترة، وترجع هذه النتائج إلى الإجراءات المتخذة من طرف السلطات حيث انخفضت وتيرة التوسع النقدي. بالإضافة إلى استقرار مستويات الطلب الكلي والتحكم في السيولة النقدية لكن هذه الإجراءات غير كافية لذلك يجب بذل المزيد من المجهودات حتى تصبح الجزائر من الدول المنعدمة التضخم. كما نلاحظ أيضا من الجدول أن تباطؤ المستوى العام للأسعار بلغ سنة 2010 نسبة 3,9% إذ يبقى تراجع الضغوط التضخمية في الجزائر خلال هذه السنة إلى إنكماش في مستويات الطلب المحلي وتراجع الأسعار العالمية للسلع الأولية والأساسية والمحاصيل الزراعية والمعادن مقارنة بالعديد من الدول الناشئة وعاودت وتيرة التضخم بالارتفاع عام 2011 إلى 4,5% وارتفع إلى معدل أكبر سنة 2012 إلى

8,9% ثم انخفض سنة 2013 و2014 وهذا راجع مباشرة إلى عدم استقرار مستوى الأسعار خلال البرامج المطبقة من طرف الدولة الأمر الذي كان وراء الارتفاع المذهل سنة 2012، ليصل في 2015 إلى 4,8% وهذا راجع إلى الزيادة في أسعار المواد الغذائية باعتبارها المحرك الرئيسي للتضخم، فإن التضخم في 2015 راجعا لانحراف أسعار المواد المعملية والتضخم في أسعار الخدمات، كون كلا المعدلات يفوقان 4,4% مما أدى إلى تضخم كلي يقدر بـ 4,8%.

4. تطور معدل البطالة في الجزائر خلال 2000-2015

عند انخفاض أسعار البترول في الثمانينات ظهر مايسمى بمشكل البطالة في الجزائر وبشكل سريع ارتفعت معدلات البطالة وبعدها بدأت تنخفض في السنوات الأخيرة.

الجدول رقم(04):يبن تطور معدلات البطالة في الجزائر 2000-2015

الوحدة:%

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
معدل البطالة	29,77	27,3	25,9	23,7	17,70	15,3	12,3	13,8
السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
معدل البطالة	11,3	10,16	9,96	10	10,97	9,82	10,66	11,2

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على:

- البنك العالمي

من خلال الجدول نلاحظ أنه منذ سنة 2001 تم إنشاء عدد كبير من مناصب العمل تجاوزت 3 مليون منصب حسب وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وقامت الدولة بعدة تعديلات على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة، فقدمت عدة تسهيلات تسمح للشباب بإنشاء مؤسسات ذات أحجام مهمة. فبفضل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تم إنشاء أكثر من 90000 مؤسسة مصغرة تشغل 300000 عامل إضافة إلى برنامج عقود الشباب الذي تم طرحه في سنة 2008 للشباب الذي يبحث عن عمل من 18-35 سنة علما أن 120000 حاصل على شهادة جامعية يقبلون على سوق العمل، إضافة إلى المتخرجين من معاهد التكوين المهني الذي يتجاوز عددهم 500000 طالبا سنويا[1]. وما لحظناه من الدراسة التي قمنا بها بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من البنك العالمي فإن معدلات البطالة في

[1] نعيمة زيرمي، **التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، فرع المالية الدولية، جامعة تلمسان، 2010 – 2011، ص 232.

الجزائر استمرت في الانخفاض وهذا راجع إلى الدولة التي كانت ولازالت تدعم الشباب من خلال المشاريع والإجراءات التي قامت بها.

المبحث الثاني: دراسة مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية

في هذا المبحث سوف نقوم بدراسة الإجراءات التي قامت بها الجزائر في إطار تخفيض الواردات وكذا مؤشرات التجارة الخارجية المتمثلة في الصادرات والواردات وميزان المدفوعات.

المطلب الأول: الواردات

إن النمو المفرط للواردات خلال السنوات الأخيرة قد أصبح هاجسا حقيقيا يؤرق السلطات العمومية ويرهن مستقبل سياستها للانفتاح التجاري وعليه فقد اتخذت بعض الإجراءات لمواجهة هذا الوضع في التزايد المفرط للواردات.

أولا: محددات الواردات في الجزائر

أ. الدخل الفردي الحقيقي: يعرف الدخل الفردي الحقيقي على أنه مجموعة دخول الأفراد خلال فترة زمنية عادة ما تكون سنة، ووفقا للاتجاهات الحديثة للفكر الاقتصادي حول محددات الطلب على الواردات يؤكد أغلب الاقتصاديين أهمية عمل الدخل الفردي كمحدد رئيسي للواردات في الاقتصاديات المفتوحة وأن ارتباطه بالواردات في أغلب الأحوال يكون طرديا، ويعلل الاقتصاديون أهمية الدخل في تحديد الواردات، بأن الفرضية لدالة الطلب على الواردات، مبنية على أسس النظرية الجزئية، وتحديدا نظرية الطلب المستهلك القائمة على تعظيم المنفعة.

ب. نسبة أسعار الواردات إلى الرقم القياسي لأسعار الاستهلاك

الرقم القياسي لأسعار الاستهلاك هو مقدار التغير الشهري للأسعار لسلعة محددة من البضائع الاستهلاكية والتي تشمل الغذاء والملبس والنقل. ومنه فإن طلب المستهلك على الواردات يتأثر بالدخل وبأسعار الواردات نفسها وأسعار السلع الأخرى، فإن أسعار الواردات تعتبر أيضا من المحددات الهامة في دالة الطلب على الواردات فإن سعر الواردات يصاحبه انخفاض في الطلب عليها ويعلل ذلك بثلاث أسباب:

1. **أثر الإحلال في الاستهلاك:** أي انتقال الطلب على البدائل المحلية مما يؤدي إلى انخفاض الواردات.
2. **أثر الدخل:** أي أن ارتفاع أسعار الواردات يقود إلى انخفاض الدخل الحقيقي وبالتالي انخفاض الواردات.
3. **أثر الإنتاج:** حيث ارتفاع أسعار الواردات يؤدي إلى جذب الموارد من القطاعات الأخرى إلى قطاع الواردات التنافسي، الأمر الذي يقود إلى انخفاض إجمالي الواردات.

ج. معدل سعر الصرف: سعر الصرف معرف بسعر الوحدة من العملة الأجنبية مقابل الوحدات من العملة المحلية، وفي ظل ثبات الأسعار المحلية فإن المتوقع أن سياسة تحرير التجارة تقود تدريجيا إلى زيادة الدخل الحقيقي دون إحداث اختلال في ميزان المدفوعات وفي ظل الفرضية فإن ذلك لا يؤدي بالضرورة إلى ارتفاع الواردات بالرغم من ذلك فإن الدول النامية غالبا ما تقوم بتخفيض قيمة عملتها مما يؤدي ظاهريا إلى خفض تكاليف وارداتها، ما يؤدي إلى انخفاض أسعار الواردات نسبة على الأسعار المحلية وعلى ذلك فإن سياسة تحرير التجارة في الغالب تؤدي إلى ارتفاع في مستوى الواردات، حيث يمكن أن نقول هناك علاقة طرديه بين معدل سعر الصرف وحجم الواردات.

ثانيا: آليات تخفيض حجم الواردات في الجزائر

إن تضخم فاتورة الواردات ليس بالشيء الإيجابي على الاقتصاد الوطني، وقد يؤدي إلى اختلالات على مستوى ميزان المدفوعات لذلك تسعى الحكومة جاهدة مع تنسيق مع قطاعات لوضع آليات للتخفيض من حجم الواردات وكذا بعض الإجراءات للحد منها.

أ. تنشيط القطاعات: تنشيط القطاعات التصديرية وبقية القطاعات التي تعتمد عليها الدولة وذلك لأن السلع المصدرة أو أي سلع أخرى تعتمد على قطاعات تكميلية أخرى[1].

ب. تخفيض سعر الصرف: تخفيض سعر الصرف حيث كلما ينخفض سعر الصرف تنخفض قيمة الدينار الجزائري، ويترتب على ذلك أن يتنازل المواطن على قدر أكبر من عملاتهم المحلية للحصول على وحدة واحدة من العملة الأجنبية. وبما أن واردات الجزائر المتأتية من منطقة اليورو تقدر حوالي 65% فإن الجزائر قامت بتخفيض معتبر في قيمة الدينار مقابل الأورو، والتخفيض في قيمة العملة يؤدي إلى غلاء المستوردات وهو مامن شأنه أن يكبح الزيادة المفرطة فيها، كما يعزز من تنافسية الصادرات مما يعيد التوازن لميزان التجاري، حيث عرف الدينار في 2012 انخفاضا في قيمته مقابل الأورو بلغت 10% وتجدر الإشارة إلى أن سياسة تخفيض الدينار لا تتماشى مع الاقتصاد الجزائري لأنه ليس اقتصادا مصدر للسلع وهذه الأداة تعود بالسلب على المؤسسات الوطنية التي لن يكون بإمكانها المنافسة، كما أنها تؤثر على القدرة الشرائية للمواطن.

[1] حسيبة شتحونة، **أثر القروض الاستهلاكية على تطور حجم الواردات في الجزائر دراسة قياسية 1990 – 2009**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع بنوك، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، 2014 – 2015، ص 64 – 67.

ت. تشجيع الاستثمار الوطني: تشجيع الاستثمار الوطني في جميع القطاعات خاصة في قطاع تصنيع الأدوية.

ث.تقوية المنافسة: تشجيع التنافسية بين المؤسسات وإزالة قيود البيروقراطية والقيام بإصلاحات عميقة في الاقتصاد الوطني.

ج. تكثيف الرقابة: تعزيز الرقابة على صعيد تمويل التجارة الخارجية من خلال تخفيض سقف الواردات بالإضافة إلى التنسيق مع البنوك الوطنية لترشيد منح القروض الاستهلاكية[1].

أما فيما يخص الإجراءات المتخذة من قبل السلطات للتحكم في الواردات تتمثل فيمايلي:

- **تدابير قانون المالية التكميلي 2009:**

تضمن هذا القانون تدابير لاتسمح بإمكانية استيراد آلات أو تجهيزات مستعملة وحتى تجديدها بضمان، وكذا تجميد القروض الاستهلاكية (ماعدا العقارات) ويعود ذلك لعدة أسباب:

- ارتفاع نسبة مديونية العائلات لتصل إلى مستويات خطيرة؛
- ارتفاع نسبة استيراد السيارات حيث بلغت هذه الواردات سنة 2008 سواء فيما يخص السيارات النفعية أو السياحية حوالي 9 ملايين دولار ؛
- ارتفاع واردات الجزائر بشكل رهيب لتصبح في السداسي الأول من سنة 2008 ما 20.9 مليار دولار ؛
- تضرر البنوك الوطنية من جراء منحها للقروض الاستهلاكية التي يتكون جزء كبير من محفظتها من هذه القروض الاستهلاكية؛
- عجز 45 % من متحصلي القروض الاستهلاكية عن الوفاء بمستحقاتهم ولو في تواريخها المحددة؛
- تراجع مداخيل النفط بـ 50% بفعل الأزمة المالية العالمية؛
- القيام بحماية الأسر من الإفراط في المديونية والأخطار التي تترتب عنها؛
- تشجيع الاستثمارات في السوق الوطني؛
- غياب الإنتاج الوطني الذي يدعم الصناعات المحلية، ويطورها بالشكل الذي يجعلها تقضي ولو جزئيا عن استيراد الصناعات الأجنبية[2].

كما تضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 فرض رقابة صارمة على عمليات التجارة الخارجية من خلال ميزانية تسديد الواردات عبر آلية القرض المستندي مع بعض الاستثناءات وإجبارية توظيفها لدى أحد

[1] مرجع سبق ذكره، ص67.

[2] حسيبة شتحونة، مرجع سبق ذكره، ص 93.

البنوك التجارية المرخص لها، ولعل أهم إجراء جاء به هذا القانون هو اعتماد قاعدة (49/51) التي تنص على الحد الأقصى لمساهمة الأجانب في أي مشروع جديد للاستثمار الأجنبي المباشر هو 49%، كل هذه الإجراءاتالمتخذة تهدف في مجملها إلى تشجيع المستثمرين الأجانب على الاستثمار في الجزائر لتشجيع الإنتاج الوطني بدلا من إغراقها بالسلع الأجنبية والتقليص من اللجوء إلى الاستيراد واستنزاف احتياطات النفط الأجنبي[1].

ثالثا: التوزيع السلعي للواردات

الجدول رقم (05): يبين التوزيع السلعي لواردات

الوحدة: مليون دولار أمريكي

	المواد الغذائية	الطاقة	المواد الأولية	المواد النصف مصنعة	التجهيزات الفلاحية	التجهيزات الصناعية	السلع الاستهلاكية
2000	2356	106	465	1690	84	2773	1841
2001	2346	97	445	1747	154	3293	1400
2002	2572	132	490	2186	139	4146	1649
2003	2516	41	607	2683	121	4654	1984
2004	3385	158	733	3422	157	6681	2610
2005	3374	199	706	3805	150	7950	2922
2006	3572	233	792	4637	90	8015	2830
2007	4556	305	1245	6678	137	9361	3546
2008	7397	560	1318	9502	164	12349	61071
2009	5512	516	1128	9557	219	14141	5868
2010	5696	898	1325	9494	321	16200	4119
2011	9261	1094	1676	10047	364	15091	6890
2012	8483	4659	1729	9994	310	12793	9400
2013	9013	4139	1732	10642	477	15233	539
2014	10550	2720	1812	12301	629	18115	894
2015	8946	2247	1489	11482	638	16369	243

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على: البنك العالمي

[1] عبد الحميد مرغيت، مراد يونس، **مستقبل الانفتاح التجاري في الجزائر في ضوء النمو المفرط للواردات**، مداخلة مقدمة في اطار فعاليات اليوم الدراسي حول موضوع البدائل التمويلية للاقتصاد الجزائري، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2016، ص 9.

يوضح الجدول أعلاه أن هناك أربع مجموعات من السلع التي سيطرت على الواردات الجزائرية خلال الفترة المدروسة والمتمثلة في المواد الغذائية، المواد النصف مصنعة، التجهيزات الصناعية والسلع الاستهلاكية، حيث عرفت التجهيزات الصناعية زيادة متتالية من 2000 إلى 2008 حيث كانت في 2000 تقدر بـ 2373 مليون دولار وسنة 2010 بقيمة 16200 مليون دولار ثم انخفضت في 2011 لتواصل الانخفاض أكثر في 2012 حيث سجلت ما قيمته 12793 مليون دولار ثم ارتفعت في 2013-2014 لتصل في 2014 إلى 18115 مليون دولار ثم انخفضت في 2015 إلى 16369 مليون دولار.

المنتجات النصف مصنعة التي تحتل المرتبة الثانية من مجموع الواردات، عرفت تزايد مستمر حيث بلغت سنة 2000 ما قيمته 1690 مليون دولار لتصبح سنة 2014 ما قيمته 12301 مليون دولار، ثم انخفضت سنة 2015 إلى 11482 مليون دولار.

المواد الغذائية عرفت استقرارا طفيفا من 2000 إلى 2007 لنصل في سنة 2008 ما قيمة 7397 مليون دولار كما عرفت انخفاضا في السنتين التي تليها لتعاود الارتفاع في سنة 2011 ما قيمته 9261 مليون دولار، ثم عرفت تذبذبا في السنوات التي تليها إلى غاية 2015 حيث قدرت المواد الغذائية بـ 8946 مليون دولار.أما فيما يخص السلع الاستهلاكية هي الأخرى عرفت تذبذبا ما بين الارتفاع والانخفاض حيث من سنة 2000 وحتى سنة 2013 حيث بلغت في سنة 2013 ما قيمته 10539 مليون دولار ثم انخفضت في السنتين التي تليها لتبلغ سنة 2015 ما قيمته 8243 مليون دولار.أما فيما يخص الطاقة والمواد الأولية والتجهيزات الفلاحية فقد سجلت نسبا ضئيلة نسبيا قياسا بالواردات.

المطلب الثاني: الصادرات

الجدول التالي يبين التوزيع السلعي للصادرات الجزائرية

الجدول رقم (06): يبين التوزيع السلعي للصادرات الجزائرية خلال الفترة (2000 – 2015)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

	المواد الغذائية	الطاقة	المواد الأولية	المواد النصف مصنعة	التجهيزات الفلاحية	التجهيزات الصناعية	السلع الاستهلاكية
2000	30	21061	42	447	12	44	15
2001	30	18531	39	413	22	42	14
2002	35	18109	56	403	20	50	27
2003	47	23988	49	316	01	29	35
2004	66	31550	97	430	-	50	15
2005	67	45588	136	481	-	37	19
2006	73	53608	195	765	01	44	44
2007	88	59605	170	640	01	46	35
2008	119	77194	334	834	01	67	32
2009	113	44415	169	393	0	42	49
2010	315	56121	94	498	01	30	30
2011	355	71666	161	660	0	35	16
2012	315	70584	168	618	0	32	19
2013	404	63663	109	492	0	29	16
2014	323	58362	110	1173	01	16	11
2015	338	33081	107	1111	0	18	11

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على:

- البنك العالمي

يوضح الجدول أعلاه أن منتج الطاقة هو المسيطر على التركيبة السلعية للصادرات عرف تذبذبا من سنة 2000 حيث سجلت 21061 مليون دولار لتبلغ أعلى قيمة لها في 2008 والتي قدرت بـ 77194

مليون دولار واستمرت في الارتفاع والانخفاض لتنخفض في 2015 إلى 33081 مليون دولار، ثم تليها على الترتيب المواد النصف مصنعة والمواد الغذائية والمواد الأولية حيث عرفت المواد النصف مصنعة تزايد مستقر طفيفا يصل سنة 2006 إلى 765 مليون دولار ليواصل التذبذب في السنوات التي تليها ليصل في 2014 إلى 1173 مليون دولار ثم يواصل الانخفاض الطفيف في 2015 إلى1111 مليون دولار، أما فيما يخص المواد الأولية فهي الأخرى عرفت تذبذب حيث عرفت أعلى قيمة لها سنة 2008 حيث سجلت 334 مليون دولار ثم بقيت متذبذبة إلى غاية 2015 حيث سجلت ما قيمته 107 مليون دولار، المواد الغذائية عرفت تزايد مستمر من 2000 إلى 2011 حيث قدرت قيمتها 2000 بـ 30 مليون دولار وسنة 2011 بـ 335 مليون دولار لتنخفض انخفاضا طفيفا سنة 2012 لتعاود الارتفاع في 2013 بقيمة 404 مليون دولار ثم تواصل الانخفاض في السنتين التي تليها حيث سجلت ما قيمته 238 مليون دولار. أما فيما يخص التجهيزات الصناعية، السلع الاستهلاكية، التجهيزات الفلاحية فقد سجلت نسبا ضئيلة نسبيا قياسا بالصادرات الأخرى وبالأخص التجهيزات الفلاحية التي سجلت أدنى قيمة.

وهنا يمكن أن نقول بأن الجزائر كانت ولا زالت في مصف الدول النامية في تجارتها الخارجية (الصادرات) حيث أنه من المتعارف بأن السمة المميزة لتجارة الدول النامية أو المتخلفة هي سيطرة مادة واحدة أو اثنين على النسبة العظمى من قيمة الصادرات وغالب ما تكون في صورة خام أو سلع نصف مصنعة.

المطلب الثالث: ميزان المدفوعات

تحليل الملحق رقم: (01)

بما أن الجزائر تعتمد على البترول كمصدر أساسي يسيطر على القطاع الاقتصادي فإن أي صدمة خارجية سوف تأثر بشكل كبير جدا على ميزان المدفوعات. لذلك قامت الجزائر بتنفيذ عدة برامج للتعديل الهيكلي وإعادة الجدولة بعد الصدمة البترولية التي تعرضت لها في سنة 1986، حيث استعادت سلامة ميزان المدفوعات منذ سنة 2000 وذلك للمرة الأولى بعد الصدمة الخارجية التي تعرضت لها وهذا ما يوضحه الملحق رقم (01). إن التعزيز المتواصل لسلامة ميزان المدفوعات خلال سنة 2001 وسنة 2008 قد تدعم بواسطة المحيط الدولي المواتي في مجال تطور أسعار المحروقات وإذا كان الاقتصاد الجزائري رهينة اقتصاد المحروقات، فقد سجل ميزان المدفوعات في 2008 عنصرا جديدا من عناصر الهشاشة يتمثل في القفزة المسجلة على مستوى واردات السلع والخدمات. أما فيما يخص الميزان التجاري تم تسجيل فائض قياسي قدر بـ 40,596 مليار دولار في سنة 2008، من جهة أخرى تجدر الإشارة إلى أن المكاسب التي

نتجت عن استراتيجية تقليص المديونية الخارجية التي تم القيام بها بين 2004 و2006 قد تجسدت منذ السداسي الثاني في 2008، بواسطة تسجيل فائض في حساب رأس المال قدر بـ 2,540 مليار دولار وكذا العمليات المالية حيث تعتبر المرة الأولى التي يحقق فيها حساب رأس المال والعمليات المالية رصيدا موجبا يساهم في قابلية استمرار ميزان المدفوعات تحت تأثير الارتفاع المعتبر في الاستثمارات المباشرة الأجنبية وبما أن الجزائر كغيرها من البلدان التي تصدر وتستورد فهي تتأثر بالصدمات الخارجية ولعل أبرزها الأزمة المالية العالمية التي أثرت بشكل سلبي على أسعار المحروقات والطلب عليها وهذا في الثلاثي الأخير من سنة 2008.

بعد تحسن الوضعية المالية الخارجية ومؤشرات المديونية الخارجية في سنة 2010، تميزت سنتي2011 و2012 بتعزيز قابلية استمرار ميزان المدفوعات الخارجية إذ يمكن اعتبار السلامة الجيدة للدين الخارجي للجزائر بأداء تاريخي في محيط دولي متميز بحدة المخاطر السيادية مع ذلك قل أداء ميزان المدفوعات في 2012 مقارنة 2011 ما يرجع هذا أساسا للارتفاع القوي لواردات السلع للسنة الثانية على التوالي بعد الاستقرار النسبي المسجل خلال الفترة 2008-2010 وهذا ما أثر في تخفيض فائض الميزان التجاري إلى 20,167 مليار دولار في سنة 2012 بينما سجل 25,961 مليار دولار سنة 2011، حيث انخفضت صادرات المحروقات وارتفعت واردات السلع، وهذا مايولد هشاشة في الميزان التجاري، كما سجل رصيد حساب رأس المال قيمة سالبة تقدر بـ 0,361- مليار دولار.

سجل الحساب الجاري لميزان المدفوعات، مدعما بمستويات عالية لأسعار النفط في السوق الدولية فوائض لمدة 15 سنة متتالية، ليشهد في 2014 أول عجز له منذ 1998. نظرا للطابع المحوري للحساب الجاري لميزان المدفوعات في الجزائر، مكنت هذه الفوائض من تراكم مستمر لاحتياطي الصرف، الذي بلغ مستواه رقما قياسيا قدره 194,012 مليار دولار في نهاية 2013. استمر انخفاض سعر البترول في السوق الدولية طوال سنة 2015، الذي انطلق في النصف الثاني من 2014، وقد أدت هذه الأزمة النفطية المستمرة في انخفاض كبير في قيمة الصادرات من المحروقات في 2015 مقارنة بتلك المسجلة في 2014. وهذا ما تسبب في انخفاض حاد في موارد الميزانية واحتياطات البلاد من النقد الأجنبي وهو ما يبين هشاشة الاقتصاد الوطني اتجاه الصدمات الخارجية ما يستدعي إجراء تغيرات هيكلية لنموذج النمو المنتهج منذ عقود لصالح تنويع الاقتصاد الجزائري. سجل الرصيد الخارجي الجاري لميزان المدفوعات عجزه الثاني بعد أكثر من 15 سنة من الفوائض علاوة على ذلك تدهور هذا العجز إلى حد كبير بين سنتي 2014 و2015 إذ انتقل من 9,277 مليار دولار إلى 27,476 مليار دولار على خلفية التدهور الكبير في الميزان التجاري كما سجل

حساب رأس المال و المعاملات المالية عجزا في 2015 يقدر بـ61- مليار دولار مقابل فائض قدره 3,40 مليار دولار في 2015. إجمالا سجل الرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات عجز قدره 27,54 مليار دولار مقابل عجز قيمته 5,85 مليار دولار في سنة 2014.

ثانيا: صادرات المحروقات

نلاحظ من الملحق رقم (2) أن صادرات المحروقات تتكون من البترول الخام، الكندونسا، مواد البترول المكررة، غاز البترول المميع، الغاز الطبيعي المميع والغاز الطبيعي، حيث أن البترول الخام أكثر المواد التي تسيطر على صادرات المحروقات، حيث تقدر النسبة المئوية بـ 571,4 من مجموع الصادرات يليها الغاز الطبيعي ومواد البترول المكررة على التوالي بنسبة 298,5% و224,4% ثم الكندونسا بنسبة 192,5% ثم الغاز الطبيعي بـ 187,5% وأخيرا غاز البترول المميع بنسبة 127,9% وهذه النسب هي من إجمالي صادرات المحروقات كل مادة على حدى المستخلصة من خلال فترة الدراسة من 2000 إلى 2015.

المبحث الثالث: دراسة بعض السياسات الأخرى التي انتهجتها الجزائر

تطرقنا في هذا المبحث إلى تأثير بعض السياسات الأخرى التي اتبعتها الجزائر في اطار تحرير تجارتها الخارجية، كتخفيض سعر الصرف وتخفيض معدلات التعريفة الجمركية (الذي بدوره يؤثر على الحصيلة الجمركية) على الواردات والصادرات الجزائرية.

المطلب الأول: أثر تخفيض سعر الصرف على الدينار الجزائري بالنسبة للدولار والأورو خلال الفترة (2000-2015)

الجدول التالي يبين أثر تخفيض سعر الصرف على الدينار الجزائري بالنسبة للدولار والأورو

الجدول رقم(07): يبين سعر الصرف على الدينار الجزائري بالنسبة للدولار والأورو خلال الفترة (2000-2015)

الوحدة: مليار دولار

	سعر صرف الدينار بالنسبة للدولار	سعر صرف الدينار بالنسبة للأورو
2000	75,3165	69,4307
2001	77,2694	69,2036
2002	79,6861	75,3454
2003	77,3768	87,4722
2004	72,0659	89,6423
2005	73,3627	91,3014
2006	72,6464	91,2447
2007	69,3655	94,9973
2008	64,5684	94,8622
2009	72,6480	101,229
2010	74,4041	99,1927
2011	72,8537	102,2154
2012	77,5519	102,1627
2013	79,3890	105,4374
2014	80,5606	106,9064
2015	100.4600	111,4400

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على:

- عبد العزيز برنة، **تقلبات أسعار الصرف وانعكاساتها على الميزان التجاري –دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (1999 – 2014)**، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قصدي مرباح ورقلة، 2015-2016، ص 157.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن هناك استقرار نسبي في تغيرات سعر صرف الدينار الجزائري بالنسبة لكل من الأورو والدولار حيث بلغ متوسط تغير سعر الصرف حوالي 5%، وتجدر الإشارة هنا أنه في جانفي

2003 قام البنك المركزي بتخفيض قيمة العملة بنسبة 2% و5% بهدف الحد من تطور الكتلة النقدية المتداولة في الأسواق الموازية وبالرغم من عدم إعلان السلطات النقدية عن تخفيض رسمي لقيمة الدينار مقابل العملات الرئيسية إلا أن سعر صرف الدينار استمر في الانخفاض منذ سنة 2008 وخاصة بالنسبة للأورو حيث انتقل من 94,86 دينار للأورو الواحد سنة 2008 إلا أكثر من 106,9 دينار لكل أوروسنة 2014، وانتقل من 64,56 دينار لكل دولار سنة 2008 إلى أكثر من 80,56 دينار لكل دولار، ويعود السبب في هذا التخفيض إلى الحد من الطلب على الواردات وتشجيع الصادرات خارج قطاع المحروقات.

كما كشفت تقديرات وزارة المالية عن تراجع محسوس في سعر صرف الدينار مقابل الورقة الخضراء (الدولار) حيث بلغ معدل انزلاق الدينار قرابة 20 بالمائة ما بين 2012 و2015، وهو ما يكشف نسبة هامة من تقلبات ومراجعة سعر صرف العملة الوطنية وقد كانت هذه المراجعة أقل بالنسبة للعملة الأوروبية الموحدة الأورو.

كما نبين من خلال الإحصائيات التي تحصلنا عليها من خلال الدراسة التي قمنا بها أن مراجعة الصرف للدينار الجزائري مقابل الدولار كان معتبرا خلال الفترة الممتدة ما بين 2012 و2015 وتعدى توقعات قانون المالية التي اعتمدت على معدل سعر صرف يقدر بحوالي 78 دينار لكل دولار، واستنادا إلى الأرقام المتحصل عليها، فإن معدل سعر صرف الدينار سنة 2012 بلغ 77,55 دينار، بينما بلغ المتوسط عام 2013 حوالي 79,38 دينار، بينما ارتفع الفارق في الصرف إلى 80,5 سنة 2014، وتواصل الفارق في الاتساع إلى 100,46 دينار سنة 2015، ويتضح أن تقلبات صرف الدولار أمام الأورو انعكست على الدينار الجزائري الذي يعتمد على سلة من العملات لتقدير سعر صرفه، ومع ذلك فإنه عرف أكبر فارق مع الدولار، في حين كان سعر الصرف بين الدينار والأورو بمنحى أقل اتساعا، حيث بلغ 102,1 دينار سنة 2012، و105,44 دينار سنة 2013، و106,91 دينار سنة 2015، و111,44 دينار سنة 2015 وعليه ومن خلال تطور سعر الصرف، يتضح أن الدينار الجزائري عرف مراجعة لسعر صرفه خاصة مع الدولار الأمريكي، هذا الأخير يعتبر العملة المرجعية للمبادلات الجزائرية لاسيما صادرات المحروقات، وبالتالي فإن انخفاض الدينار مقابل ارتفاع الدولار يتيح عمليا دعم قيمة الصادرات المقيمة بالدولار وتضخيمها حسابيا كما يضخم أيضا حساب الإيرادات واحتياطي الصرف المقيد بالعملة الأمريكية والتي تمثل 45 بالمائة من إجمالي الاحتياطي الجزائري هي موظفة أساسا على شكل سندات الخزينة، حيث اعتبر المحللين الاقتصاديين الجزائريين، أن انخفاض قيمة العملة عندما تعاني العملة من انخفاض سعر الصرف بالنسبة للعملة أو مجموعة عملات مرجعية، حيث أن تخفيض قيمة العملة عملية هيكلية تتم لأسباب وأهداف من بينها ضرورة

دعم الاقتصاد أو التجارة أو حماية العملة على المدى المتوسط غالبا، إما إعادة المراجعة أو إعادة تقييم العملة فإنها دورية ومنتظمة ويمكن أن تتم من السلطات النقدية والبنك المركزي لعوامل تقنية لتصحيح القيمة الإسمية للعملة، ولا تحتاج على عكس ذلك تخفيض قيمة العملة إلى إعلام الهيئات الدولية النقدية مثل صندوق النقد الدولي وغالبا ما يكون تأثير الأولى كبيرا على مستوى التوازنات الاقتصادية ومستويات التضخم على عكس الثانية التي يمكن أن تكون محدودة وقابلة للتغيير دوريا، وتعمد الجزائر دوريا إلى مراجعة سعر صرف الدينار منذ سنوات، سياسة نقدية عامة منها ما يتم لضمان التوازنات الاقتصادية والتجارية.

وتجدر الإشارة إلى أن قياس صرف العملة الوطنية الدينار يتم على أساس سلة معاملات يمثل فيها الأورو 40% والدولار 40% فضلا عن العملات الرئيسية مثل الين الياباني والجنيه الإسترليني.

المطلب الثاني: أثر تخفيض سعر الصرف على الصادرات والواردات خلال الفترة (2000-2015)

الجدول التالي يبين أثر تخفيض سعر الصرف على الصادرات والواردات

الجدول رقم(08): يبين سعر صرف الدينار (مقابل الدولار والأورو) وكل من الصادرات والواردات خلال الفترة (2000-2015)

الوحدة: مليار دولار

	سعر صرف الدينار بالنسبة للدولار	الواردات	الصادرات	سعر صرف الدينار بالنسبة للأورو
2000	75,3165	9,35	21,65	69,4307
2001	77,2694	9,48	19,09	69,2036
2002	79,6861	12,01	18,71	75,3454
2003	77,3768	13,32	14,46	87,4722
2004	72,0659	17,95	32,22	89,6423
2005	73,3627	19,86	46,33	91,3014
2006	72,6464	20,68	54,74	91,2447
2007	69,3655	26,35	60,59	94,9973
2008	64,5684	37,99	78,59	94,8622
2009	72,6480	37,04	45,19	101,229
2010	74,4041	38,88	57,09	99,1927

2011	72,8537	46,927	72,88	102,2154
2012	77,5519	51,569	71,73	102,1627
2013	79,3890	54,987	64,71	105,4374
2014	80,5606	59,67	59,99	106,9064
2015	100.4600	52,64	34,56	111,4400

المصدر:من إعداد الطالبتين بناء على:

- عبد العزيز برنة، مرجع سبق ذكره، ص157.

1.تأثير سعر الصرف على الواردات:

من الجدول أعلاه تبين أن هناك علاقة عكسية بين تخفيضات سعر الصرف بالنسبة للأورو وتطور قيمة الواردات حيث أنه كلما انخفض سعر صرف الدينار ازدادت قيمة الواردات من تخفيض الدينار حيث كان من المفترض أنه كلما انخفض سعر الصرف انخفضت قيمة الواردات ويرجع سبب عدم تبعية الواردات في تغير سعر الدينار إلى الاحتياجات الداخلية للسلع وخاصة سلع التجهيز حيث ازداد الطلب عليها نتيجة المشاريع التنموية التي أطلقتها الحكومة في هذه الفترة وبما أن معظم هذه السلع هي سلع التجهيز الصناعي (آلات، قطع، غيار....إلخ) غير متوفرة داخليا فتعتبر السوق الخارجية كقناة لإشباع الطلب الداخلي على هذه السلع وخاصة في ظل توفر الموارد المالية المتأتية من عائدات البترول. إن التزامات الجزائر الدولية في المجال التجاري، خاصة ما تعلق ببنود صريحة في اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي ومفاوضات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة قلصت من هوامش تحرك الحكومة في إطار كيفيات خفض فاتورة الاستيراد، وجعلت أي إجراء فد تقبل عليه الجزائر في هذا المجال في خانة الإخلال بالتزام دولي. فيما يبقى الأمل في خفض قيمة 60 مليار التي تشكل واردات الجزائر، يكمن في إحداث قيود إدارية تدعم مشروع القانون المتعلق بعملية التصدير والاستيراد، من خلال ما جاء من وزارتي التجارة والمالية أنه يمنع لجوء الحكومة إلى التطبيق على التجارة الدولية وهذا ما جعل الحكومة تقوم باستغلال بعض الهوامش المسموحة ضمن علاقة المستوردين ببعض الإدارات خاصة ما تعلق بالجمارك.

وبدأت الجزائر غير العضو في منظمة التجارة العالمية بفرض قيود على الاستيراد، تحديد الكميات التي يمكن استيرادها منذ بداية العام الماضي وخصت القائمة الأولى السيارات وحديد البناء والإسمنت وكانت الجزائر قد أصدرت قرارا في مطلع ديسمبر 2015، يحدد شروط وطريقة تطبيق أنظمة رخص الاستيراد أو التصدير للمنتجات والبضائع المعينة بهذا الإجراء. حيث قامت بتعديل وإتمام الإجراءات المتضمنة في الأمر

الصادر في يوليو 2003 المتعلق بعمليات استيراد وتصدير السلع بقانون جديد يدخل رخص استيراد السلع تم نشره في الجريدة الرسمية رقم 41، حيث أن اعتماد رخص الاستيراد والتصدير سيكون مقيد بما جاء في اتفاقيات الشراكة التي وقعتها الجزائر مع دول الاتحاد الأوروبي أو تلك التي تبرمها مع دول أخرى في إطار التحضير لانضمامها للمنظمة العالمية للتجارة. بالمقابل لخص المشروع أهمية دور منح الرخص في تقييد الكميات المستوردة والمصدرة وفقا لاحتياجات الاقتصاد الوطني، وتميزت سنة 2015 باتخاذ إجراءات أخرى اعتبرت ضرورية لتطهير التجارة الخارجية ومن ضمنها الإعلان عن تفعيل الفرق المختلطة بين هيئات الرقابة الثلاثة (التجارة، الجمارك، الضرائب) والفصل بين نشاطات الاستيراد والتصدير التي ينشط في إطارها أكثر من 42 ألف متعامل، ومن تم وفي إطار تفعيل هذه الفرق وقعت وزارة التجارة والمديريات العامة للجمارك والضرائب في نوفمبر 2015 على اتفاقات من أجل تعزيز علاقاتها فيما يخص حماية الاقتصاد الوطني وتبادل المعلومات المتعلقة بالتجارة الخارجية.

2.تأثير سعر الصرف على الصادرات:

نلاحظ أن هناك تأثير غير مباشر لتغيرات سعر الصرف للدولار بالنسبة للأورو وذلك من خلال التأثير على عائدات المحروقات، وهذا ما يؤثر سلبا على قيمة الاحتياطات ويؤدي إلى تآكلها، (وهذا يعني التغيرات التي تحدث لسعر صرف الدولار بالنسبة للأورو لا تؤثر بشكل مباشر على رصيد الميزان التجاري) حيث كلما انخفض سعر الدولار بالنسبة للأورو انخفضت القدرة الشرائية لعائدات المحروقات و هذا يؤدي إلى زيادة تكاليف الواردات خاصة تلك المسعرة بالأورو، والتي تقدر واردات الجزائر من الاتحاد الأوروبي 65%كما ذكرنا سابقا، هذا ما يجعل الميزان التجاري يحقق خسارة غير مباشرة من جهتين، فمن جهة يتم تصدير المحروقات بسعر منخفض (سعر صرف الدولار بالنسبة للأورو) ومن جهة أخرى يتم الاستيراد من منطقة الاتحاد الأوروبي خلال سنة 2006 قدر ب 8949 مليون أورو في حين بلغ بالدولار الأمريكي ما قيمته 11729 مليون دولار وقد بلغت قيمة الواردات الإجمالية سنة 2014 قيمة 59,67 مليار دولار و عند تقييمها بعملة الأورو فهي لا تتجاوز 44,87 مليار أورو، وهذا ما يوضح أن تكلفة الواردات تزداد كلما انخفض الدولار أمام الأورو.

أما قطاع الصادرات الجزائرية الذي يعتمد بصفة شبه كلية على قطاع المحروقات التي تسعر بالدولار الأمريكي، فلو حولنا قيمة الصادرات من قطاع المحروقات إلى الأورو سنلاحظ انخفاض قيمتها بنفس وتيرة تراجع سعر صرف الدولار بالنسبة للأورو ونفس الملاحظة بالنسبة للاحتياطات النقدية فعند تقييمها بالأورو نلاحظ تدهور قيمتها بنفس وتيرة تدهور سعر صرف الدولار.

المطلب الثالث: أثر الحصيلة الجمركية على الصادرات والواردات خلال الفترة (2000-2015)

تحليل أثر الحصيلة الجمركية على الصادرات والواردات الجزائرية

الجدول رقم (09): يبين تطورات الحصيلة الجمركية، الواردات، الصادرات خلال الفترة (2000-2015)

الوحدة: مليار دينار جزائري

	الحصيلة الجمركية	الصادرات	الواردات
2000	161,381	1630,60	704,21
2001	182,576	1475,07	732,51
2002	230,242	1490,93	957,03
2003	261,443	1893,41	1030,66
2004	281,794	2321,97	1293,61
2005	310,979	3398,46	1456,15
2006	283,995	3975,85	1502,32
2007	343,298	4191,52	1828,04
2008	439,545	5041,52	2451,73
2009	460,212	3225,82	2716,98
2010	492,502	4175,22	2892,93
2011	578,642	5308,40	3418,339
2012	792,847	5548,33	3998,366
2013	748	5105,80	4360,770
2014	908,47	4818,21	4799,350
2015	1000,66	3455,04	5263,970

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على:

- بنك الجزائر
- المديرية العامة للجمارك
- عبد الحميد حمشة، مرجع سبق ذكره، ص 63.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن كل من الحصيلة الجمركية والواردات في تزايد شبه مستمر موازاة مع الواردات، وبلغت الحصيلة الجمركية سنة 2005 قيمة 310,979 مليار دينار ثم انخفضت في 2006 إلى 283,995 مليار دينار حيث أكد وزير التجارة الجزائري أن الجزائر خسرت 2,5 مليار دولار منذ تطبيق اتفاق الشراكة مع الاتحاد الاوروبي في 2005 إلى 2009. وكشف بأن الجزائر كادت أن تخسر 8,5 مليار

دولار لو لم يتم تأجيل التعريفة الجمركية وإنشاء المنطقة الحرة، ويعود الانخفاض في الحصيلة الجمركية سنة 2006 للأسباب التالية: منع ولغرض تجاري استيراد قطع الغيار المستعملة وأجزاء ولواحق السيارات من التعريفة الجمركية، الإعفاء الدائم للضريبة على أرباح الشركات وحفظ شرط إعادة استثمار أرباحها أو دخلها للمبيعات والخدمات للتصدير وهذا ما جاء في المادة 138 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة المعدلة بموجب قانون المالية لسنة 2006، بالإضافة إلى الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة لمبيعات الأعمال وكيفية السلع المصدرة تحت بعض الشروط حسب المادة 13 من قانون الضرائب.

وكانت الحصيلة الجمركية من 2007 إلى غاية 2010 متذبذبة حيث سجلت ما قيمته 492,502 مليار دينار حيث طالبت الجزائر في نهاية 2010 تمديد مهلة التفكيك الجمركي أي الإلغاء التدريجي للتعريفة الجمركية، وتعود الزيادة في الحصيلة الجمركية سنة 2012 أين حققت زيادة قدرها 792,847 مليار دولار وهذا نتيجة للقيادة الجيدة للقاعدة الضريبية وعناصر الضرائب حتى وإن كانت الزيادة في قيمة الواردات ساهمت في هذا التطور الإيجابي، لتعاود الانخفاض في 2013 بقيمة 748 مليار دينار وهذا راجع إلى الجرائم الجمركية والتهريب إلى غير ذلك، وبلغت المبالغ المستردة من الإدارة الجمركية 1000,66 مليار دينار في سنة 2015 مقابل 908,47 مليار دينار سنة 2014 ويعود هذا الانخفاض إلى قيمة الدينار وكان الدفع وراء هذا النمو هو توسيع القاعدة الضريبية نتيجة لتخفيض قيمة الدينار مقابل الدولار الأمريكي وتقول المؤسسة الجمركية أن متوسط سعر الصرف هو 80,56 دج للدولار الواحد في سنة 2014 هو 100,46 مليار دولار، في الواقع تبين أن قيمة الواردات قد ازدادت عند حسابها بالدنانير إلى 5263,97 مليار دينار مقابل 4799,35 مليار دينار في 2014 وهو ما يمثل زيادة قدرها 9,61% في حين انخفضت قيمتها الدولارية بقيمة 12,1% إلى 51,5 مليار دولار في سنة 2015 مقابل 58,58 مليار دولار في 2014، أما فيما يخص الصادرات فكما نعلم أن الجزائر تعتمد على مصدر واحد ووحيد وهو النفط، بمعنى أن اقتصادها غير منتج فإن الجزائر قامت بإعفاء شبه كلي للضرائب على قطاع الصادرات وبالتالي هنا نستنتج أن الصادرات لا تتأثر بالضرائب على عكس الواردات لأن الجزائر تستورد أغلبية حاجياتها من الخارج.

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة التي قمنا بها في إطار اتجاه السياسة التجارية في الجزائر توصلنا إلى أن الجزائر تحاول تدريجيا تحرير تجارتها الخارجية من خلال تخفيضها للتعريفة الجمركية، وهذا بشكل تدريجي، وكذا تقييد جزئي لوارداتها دون المساس بالبنود التي تؤدي إلى تطبيق التجارة الخارجية خصوصا أن الجزائر قد وقعت الشراكة مع دول الاتحاد الأوروبي وعزمها على الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، محاولة بذلك تحقيق نمو اقتصادي خارج قطاع المحروقات وتحاول جاهدة التخلص من القطاع الريعي الذي يتأثر بشدة بالأسعار ومن ثم يؤثر على الاقتصاد الجزائري ككل حيث كلما انخفض أكثر كان أثره أكبر لذلك لابد للجزائر من أن تأخذ سياسات واضحة وصارمة في هذا الصدد ولابد أن تخرج من تبعيتها للمحروقات لأنها مورد نافذ واهتماماتها بالموارد الطبيعية الأخرى وتنويع اقتصاها.

الخاتمة

الخاتمة العامة:

لقد استهدفت هذه الدراسة معرفة اتجاه السياسة التجارية في الجزائر ما بين الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة والحد من الواردات، حيث تم التطرق في البداية إلى السياسة التجارية المتبعة من طرف الدول المتقدمة التي تسعى هذه الدول من خلال تطبيقها لسياسة تجارة دولية معينة إلى تحقيق أهداف مختلفة ذات طابع اقتصادي وسياسي واجتماعي، لذا فقد اتفق الاقتصاديون على أن دول العالم أمامها نوعين من السياسات التجارية أولهما سياسة حرية التجارة، والثانية سياسة التقييد أو الحماية للتجارة مع ملاحظة مدى ملائمة كل سياسة من هذه السياسات لدولة معينة، ويتحدد ذلك وفقا للظروف الاقتصادية التي تمر بها كل دولة، أي المؤشرات التي تقوم عليها هذه السياسة، ومدى تأثرها بهذه المؤشرات سواء الداخلية أو الخارجية والتطرق بعدها إلى اجراءات انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة ودور المنظمة العالمية في تحرير التجارة الخارجية، حيث قامت الجزائر من أجل تحرير التجارة الخارجية بترقية الصادرات خارج المحروقات في إطار الشراكة الأورومتوسطية وسعيها للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، بتخفيض قيمة الواردات ولقد قدمنا في هذا المجال كل الاحصائيات الدالة على فعالية السياسة التجارية على الأداء الاقتصادي بعد تبنيها لسياسة تحررية وكذا دراسة مؤشرات التجارة الخارجية.

اختبار الفرضيات:

- الفرضية الأولى: تلعب المنظمة العالمية للتجارة دورا أساسيا في تحرير التجارة الخارجية، وذلك من خلال تطبيق مجموعة من القواعد التي تهدف إلى تنظيم المعاملات التجارية بين الدول. هذه الفرضية صحيحة وذلك من خلال ازالة القيود وتسهيل وتسريع المبادلات التجارية وكذا مساهماتها في تحقيق العولمة.
- الفرضية الثانية: التحرير الكامل للتجارة الخارجية في الجزائر يؤدي إلى عجز في ميزان المدفوعات على المدى المتوسط. هذه الفرضية صحيحة في ظل تراجع أسعار النفط في الأسواق العالمية وغياب التنويع في الصادرات.
- الفرضية الثالثة: تحرير التجارة الخارجية في الجزائر يؤثر على معدل التضخم، معدل البطالة، معدل النمو. هذه الفرضية صحيحة وهو ما لاحظناه من خلال دراستنا لفعالية السياسة التجارية على الأداء الاقتصادي الداخلي.

- الفرضية الرابعة: إن تخفيض معدلات التعريفة الجمركية في الجزائر يؤدي إلى زيادة الورادات. هذه الفرضية صحيحة وهو ما توصنا له من خلال الدراسة الاحصائية التي قمنا بها ما بين الحصيلة الجمركية والواردات.

النتائج:

- أن المنهج الأكثر استخداما في الدول المتقدمة هو المنهج التحرري مع امكانية تطبيق الحماية الجزئية التي تخدم مصالح البلد، حتى ولو أثر ذلك على باقي مصالح الدول النامية في حين لاحظنا في الجزائر وجود تداخل في انتهاج السياستين (التحرير والتقييد)؛

- نفس التركيب السلعي للصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات خلال فترة الدراسة؛

- يساهم سعر الصرف كأداة لتحرير التجارة في ترقية الصادرات خارج المحروقات عن طريق جعل المنتجات المحلية أقل سعر وأكثر تنافسية في الأسواق الأجنبية وبالتالي زيادة الصادرات والتقليل من الواردات؛

- مادام أن الجزائر تعتمد على مورد واحد في صادراتها أي عدم تنوع صادراتها سوف يؤثر عليها بالسلب من جراء انضمامها للمنظمة العالمية للتجارة؛

- توصلنا إلى أن الجزائر لازالت غير مستعدة للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة؛

- لازالت الجزائر تعاني من نفس المشكل وهو أنها تصدر حوالي 97% من المحروقات بالدولار الأمريكي وتستورد حوالي 65% من الاتحاد الأوروبي بالأورو وهذا ما أثر سلبا على ايرادات الجزائر من العملة الصعبة؛

- توصلنا أن الجزائر سواء انضمت أو لم تنضم ستبقى مجرد سوق للدول المتقدمة ولا يمكن مجارات تنافسية المنتجات الأجنبية سواء من حيث الجودة أو السعر؛

- توصلنا إلى أن الاقتصاد الجزائري متناقض ومتضارب ومتداخل من حيث السياسات المنتهجة، تجده من جهة يمارس سياسة تحررية وذلك من خلال نيتها للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، مع الاعتماد على مورد واحد (المحروقات)، ومن جهة أخرى يمارس التقييد وذلك بالحد من الواردات دون المساس بالبنود التي فرضتها الاتفاقيات الدولية؛

- ويبقى الضعيف مجرد تابع لا يحق له أن يبدي رأيه ولا حتى أن يسمع صوته.

الاقتراحات:

– على الجزائر أن تعمل على تنشيط أكثر لميكانيزمات آلية سعر الصرف للاستفادة منها في دعم تنافسية المنتجات الوطنية في الأسواق الأجنبية وبالتالي زيادة العمل التصديري؛

– اعطاء عناية أكبر للقطاع الخاص من طرف الدولة لمزيد من التحفيزات الجبائية والإدارية لزيادة العمل الاستثماري وخلق الفوائض الانتاجية من أجل التصدير وتفعيل دوره في العمل التصدري؛

– ضرورة الاسترشاد بطرق احصائية ونماذج اقتصادية في بناء سياسة تجارية وسياسة اقتصادية؛

– اتباع سياسة تجارية واضحة؛

– لابد من العمل ثم العمل على تنمية الاقتصاد الوطني بداية بالاهتمام بقطاع الزراعة وذلك لتحقيق الاكتفاء الذاتي وكذا الاهتمام بالموارد الطبيعية الأخرى ونشر التوعية في عدم اهمالها أو سوء استخدامها والتفكير في الأجيال اللاحقة؛

– الجزائر تخطت نصف طريقها من خلال قيامها بعدة اجراءات فيما يخص تحرير تجارتها الخارجية آملة بذلك بأن هذا سوف يساعدها على التسريع لانضمامها للمنظمة، ولكن ما لاحظناه أنها منذ 1987 كانت في مراحلها الأولى لنيتها للانضمام ومنذ ذلك الوقت إلى يومنا هذا مازالت في مرحلة المفاوضات، وهذا ما أثر عليها سلبا وهي مازلت لم تنضم بعد فكيف لو انضمت سيسوء الأمر أكثر.

آفاق الدراسة:

وفي الأخير ورغم الصعوبات التي واجهتنا لاستكمال هذا البحث إلا أننا حاولنا وبتوفيق من الله تعالى أن نلم بأهم جوانب البحث آملين أن نكون قد استوفينا جوانب الدراسة، وقد تليه جملة من الأبحاث والدراسات باعتبار دراستنا مقيدة في اطار زماني ومكاني معين، وفي ظل المساعي للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة وهنا يمكننا طرح مجموعة من المواضيع:

- مستقبل سياسة التجارة الخارجية الجزائرية في ظل قواعد وآليات المنظمة العالمية للتجارة؛
- مصير السياسة الحمائية في ظل تحرير التجارة الخارجية؛
- مستقبل الاقتصاد الجزائري ما بعد النفط؛

فهرس المراجع

فهرس المراجع:

الكتب باللغة العربية:

1. إبراهيم العيسوي، **الغات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية**، ط3، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001.
2. إبراهيم توهامي، **العولمة والاقتصاد غير الرسمي**، الجزائر، بدون سنة نشر.
3. إبراهيم لوماس وآخرون، **العولمة والاقتصاد غير الرسمي**، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.
4. أشرف أحمد العدلى، **التجارة الدولية**، **ط1** ، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، المعمورة، 2006.
5. إكرام مياسي، **الاندماج في الاقتصاد العالمي وانعكاساته على القطاع الخاص في الجزائر**، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2012.
6. إيمان عطية ناصف، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008.
7. إيمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2007.
8. جابر فهمي عمران، **الاستثمارات الأجنبية في منظمة التجارة العالمية**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2012.
9. جاسم محمد، **التجارة الدولية**، **ط1** ، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
10. جمال جويدان الجمل، **التجارة الخارجية**، **ط1**، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان الأردن، 2013.
11. حسام علي داوود وآخرون، **التجارة الخارجية**، **ط1**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، 2002.
12. رشاد العصار وآخرون، **التجارة الخارجية**، **ط1**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، 2000.
13. رضا عبد السلام، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2007.
14. زينب عوض الله حسين، **الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004.
15. سامي خليل، **الاقتصاد الدولي**، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، 2005.
16. سمير القماني، **منظمة التجارة العالمية**، **ط1**، الرياض، 2003.
17. سهيل حسين الفتلاوي، **منظمة التجارة العالمية**، **ط1**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2005.
18. السيد محمد أحمد السريتي، **اقتصاديات التجارة الدولية بين النظرية والتطبيق**، **ط1**، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2011.

فهرس المراجع:

19. السيد محمد السريتي، **اقتصاديات التجارة الدولية، ط1**، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2008.

20. السيد محمد السريتي، **اقتصاديات التجارة الدولية، ط1**، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2008.

21. شريف علي الصوص، **التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، ط1**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2012.

22. طارق فاروق الحصري، **الاقتصاد الدولي، ط1**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2010.

23. عادل أحمد حشيش، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، الدار الجامعية الجديدة، 2001-2002.

24. عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003.

25. عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003.

26. عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005

27. عادل المهدي، **عولمة النظام الاقتصادي العالمي منظمة التجارة العالمية**، ط2، الدار المصرية اللبنانية، 2003.

28. عبد الحميد عبد المطلب، **الجات وآليات منظمة التجارة العالمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.

29. عبد الرحمن يسرى احمد، **الاقتصاديات الدولية**، الدار الجامعية، مصر، 2007.

30. عبد الرحمن يسرى أحمد، إيمان محب زكي، **الاقتصاديات الدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.

31. عبد العزيز عبد الرحيم سليمان، **التبادل التجاري، ط1**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004.

32. عبد الفتاح يسرى أحمد، **الاقتصاديات الدولية**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 2001.

33. عبد القادر فتحي لاشين، **الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المنظمة العربية للتنمية الإدارية**، القاهرة، 2005.

34. عبد المطلب عبد الحميد، **السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، ط1**، دار زهران الشرق، بدون سنة نشر، 2003.

فهرس المراجع:

35. عبد الناصر نزال العبادي، **منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية** ، **ط1**، دار صفاء للنشر، عمان، 1999.

36. علي عبد الفتاح أبو شرار، **اقتصاد الدولي، ط1**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، 2007.

37. علي عبد الفتاح أبو شرار، **اقتصاد دولي، ط2**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، 2010.

38. كامل بكري، **الاقتصاد الدولي** ، الدار الجامعية، مصر، بدون سنة نشر.

39. مجدي محمد شهاب، شوزي عدلي ناشد، **أسس العلاقات الاقتصادية الدولية، ط1**، منشورات الحلبي الحقوقية، مصر، 2004.

40. مجدي محمود شهاب، **الاقتصاد الدولي المعاصر**، دار الجامعة الجديدة، مصر.

41. مجدي محمود شهاب، **الاقتصاد الدولي المعاصر**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007.

42. مجيد عبد العزيز عجيمة، **الاقتصاد الدولي**، مصر، 2000.

43. محفوظ لعشب، **المنظمة العالمية للتجارة، ط2**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010.

44. محمد إبراهيم عبد الرحيم، **العولمة والتجارة الدولية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.

45. محمد خميس البركة، **جغرافية التجارة الدولية**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2004.

46. محمد دياب، **التجارة الدولية في عصر العولمة، ط1**، دار المنهل اللبناني، لبنان 2010.

47. محمد سيد عابد، **التجارة الدولية**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 2001.

48. محمد صفوة قابل، **منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009.

49. محمد عبيد محمود، **منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان النامية**، دار الكتب القانونية، مصر، 2007.

50. محمد فؤاد الصقار، **جغرافية التجارة الدولية، ط3**، العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2005.

51. محمد يونس، **اقتصاديات دولية**، الدار الجامعية، مصر، 1999-2000.

52. مصطفى رشدي شيحة، **الأسواق الدولية المفاهيم والنظريات السياسية**، دار الجامعة الجديدة، مصر، بدون سنة نشر.

فهرس المراجع:

53. مصطفى سلامة ، **منظمة التجارة العالمية النظام الدولي للتجارة الدولية، ط1**،دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2006.

54. مصطلح الطراونة، **منظمة التجارة العالمية و منظمة الدول المصدرة للنفط، ط1**، دار وائل، 2013.

55. ناصر دادي عدون، **الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة**، دار المحمدية العامة، الجزائر،2003.

56. هيفاء عبد الرحمن، **آليات العولمة الاقتصادية**، دار حامد للنشر و التوزيع، عمان، 2009.

57. يوسف مسعداوي، **دراسات في التجارة الدولية**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.

المقالات:

1. الخبر ووكالة الأنباء الجزائرية، **انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة**، ملف صحفي، 2012.

الرسائل الجامعية:

1. آيات الله مولحسان، **المنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية– دراسة حالة الجزائر – مصر –**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد والتنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2010– 2011.

2. براهيم بلقلة، **آليات تنويع الصادرات خارج المحروقات وأثرها على النمو الاقتصادي – دراسة حالة الجزائر –** ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2008– 2009.

3. بودية فاطمة، **تطبيق نموذج الجاذبية في التجارة الخارجية حالة الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد تطبيقي وإحصاء، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2010 – 2011.

4. تركية الصغير، **سياسة التجارة الدولية في الجزائر وانعكاسها على الأداء الاقتصادي خلال الفترة (1990 – 2014)**، مدكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، فرع تجارة دولية، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، 2014 – 2015.

5. حسيبة شتحونة، **أثر القروض الاستهلاكية على تطور حجم الواردات في الجزائر دراسة قياسية 1990 – 2009**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع بنوك، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، 2014 – 2015.

6. خديجة عبد اللاوي، **آلية المنظمة العالمية لتقييم السياسات التجارية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، فرع قانون الأعمال المقارن، جامعة وهران، 2012- 2013.

7. زبير طيوح، **أثر تحرير التجارة الخارجية على ميزان التجاري- دراسة حالة الجزائر 1980- 2013 -**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، فرع تجارة دولية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014- 2015.

8. طاهر طاشت، **انعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية على الجمارك الجزائرية**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فرع قانون الأعمال جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2013.

9. عبد الحميد حمشة، **دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة-دراسة حالة الجزائر -**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم اقتصادية، فرع اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012- 2013.

10. عبد العزيز برنة، **تقلبات أسعار الصرف وانعكاساتها على الميزان التجاري -دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (1999 – 2014)**، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قصدي مرباح ورقلة، 2015 -2016، ص 157.

11. عمر شتاتحة، **تأثير السياسة التجارية على توازن ميزان المدفوعات في الدول النامية-دراسة حالة الجزائر للفترة 1990- 2012-**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع مالية دولية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2014- 2015.

12. فطيمة حمزة، **تأثير التكتلات الاقتصادية على توجيه قرارات المنظمة العالمية للتجارة-الاتحاد الأوروبي نموذجا -** ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، فرع تجارة دولية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014-2015.

13. فيروز سلطاني، **دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الإقليمية والدولية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013.

14. فيصل لوصيف، **أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970- 2012**، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية

والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، فرع الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة سطيف1، 2013- 2014.

15. نعيمة زيرمي، **أثر التحرير التجاري على النمو الاقتصادي في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع المالية الدولية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2015-2016.

16. نعيمة زيرمي، **التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، فرع المالية الدولية، جامعة تلمسان، 2010 – 2011.

17. نورة بكنونة، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر3، 2011- 2012.

18. وردة خزندار، **تأثير انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على المنظومة المصرفية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التحليل والاستشراف الاقتصادي، جامعة منثوري قسنطينة، 2011-2012.

19. الويزة قطاف، **التجارة الخارجية خارج قطاع المحروقات وأثارها في تحسين ميزان المدفوعات في الجزائر 2003- 2013**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، 2013- 2014.

الملتقيات والمؤتمرات والندوات:

1. قاشي فايزة وبن كاملة عبد العزيز، **دور تشريعات مكافحة الاغراق في مرافقة نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، ملتقى حول استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة ورقلة، 2012.

النصوص القانونية والوثائق الرسمية:

- الجريدة الرسمية 36، لسنة 1991.
- الجريدة الرسمية 82، لسنة 1995.
- الجريدة الرسمية 89، لسنة 1998.
- الجريدة الرسمية 98، لسنة 1998.

- الجريدة الرسمية 38، لسنة 2001.

المواقع الإلكترونية:

1. موقع الجريدة الرسمية: **www.joradp.dz**.
2. الموقع الرسمي لبنك الجزائر، **www.bank-of-algeria.dz**، تاريخ الاطلاع: 2017/04/24، وقت الاطلاع: 13:48.
3. الموقع الرسمي للمديرية العامة للجمارك، **www.doune.gov.dz** ، تاريخ الاطلاع: **2017/05/14**، وقت الاطلاع، **15:36**.

مراجع أخرى:

1. جميلة الجوزي، **ميزان المدفوعات الجزائري في ظل السعي للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية**، مجلة الباحث، جامعة الجزائر، عدد11، 2012.
2. خالد حسين علي المرزوك، **محاضرة بعنوان السياسة التجارية، قسم العلوم المالية والنقدية كلية العلوم والاقتصاد**، جامعة بابل، 2013.
3. دليلة طالب، **قياس أثر الانفتاح التجاري على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 1980 – 2012**، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، العدد 4، الجزء الثاني، جامعة تلمسان، 2015.
4. عبد الحميد مرغيت، مراد يونس، **مستقبل الانفتاح التجاري في الجزائر في ضوء النمو المفرط للواردات**، مداخلة مقدمة في اطار فعاليات اليوم الدراسي حول موضوع البدائل التمويلية للاقتصاد الجزائري، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2016.
5. فلة عاشور، **انعكاسات السياسة التجارية على تطور التجارة الخارجية في الجزائر منذ 1994**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 24، جامعة بسكرة.
6. فيصل بهلولي، **التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورو متوسطية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية**، مجلة الباحث، العدد 11، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2012.
7. محمد راتول، **الدينار الجزائري بين نظرية أسلوب المرونات وإعادة التقويم**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 4، جامعة الشلف.